# الجامع في العلل والفوائد

تأليف الدكتور

ماهر ياسين الفحل

المجلد الخامس

دار ابن الجوزي

بسم الله الرحمن الرحيم

# الجامع
في
# العلل والفوائد
٥

الطبعة الأولى

١٤٣١هـ






دار ابن الجوزي
للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية: الدمام - طريق الملك فهد - ت: ٨٤٢٨١٤٦ - ٨٤٦٧٥٩٣، ص ب: ٢٩٨٢
الرمز البريدي: ٣١٤٦١ - فاكس: ٨٤١٢١٠٠ - الرياض - تلفاكس: ٢١٠٧٢٢٨ - جوّال: ٠٥٠٣٨٥٧٩٨٨
الإحساء - ت: ٥٨٨٣١٢٢ - جدة - ت: ٦٣٤١٩٧٣ - ٦٨١٣٧٠٦ - ٠٥٦٣٤٧٦٣٨٨ - بيروت - هاتف:
٠٣/٨٦٩٦٠٠ - فاكس: ٠١/٦٤١٨٠١ - القاهرة - ج.م.ع - محمول: ٠١٠٦٨٢٣٧٨٣ - تلفاكس:
٠٢٤٤٣٤٤٩٧٠ - الإسكندرية - ٠١٦٩٠٥٧٥٧٣ - البريد الإلكتروني:
aljawzi@hotmail.com - www.aljawzi.com

## النوع الخامس من العلل المشتركة

# الإعلال بالإدراج

المُدْرَجُ لغة - بضم الميم وفتح الراء -: اسم مفعول من (أُدْرِج)، تقول: أدرجت الكتاب، إذا طويته، وتقول: أدرجت الميت في القبر، إذا أدخلته فِيْهِ، وتقول: أدرجت الشيء في الشيء، إذا أدخلته فِيْهِ وضمَّنته إيّاه(١).

قَالَ ابن فارس: «الدال والراء والجيم أصل واحد يدل عَلَى مُضِيّ الشيء والمُضِيِّ في الشيء»(٢).

ودَرَجَ الشيءَ في الشيء: أدخله في ثناياه(٣)، ومنه: الدَّرَجة وَهِيَ المرقاة؛ لأنَّها توصل إلى الدخول في الشيء حسياً أو معنوياً، فهي من باب تسمية السبب بنتيجته.

وفي اصطلاح الْمُحَدِّثِيْنَ: هُوَ ما كانت فِيْهِ زيادة ليست مِنْهُ.

أو: هُوَ الْحَدِيْث الَّذِيْ يعرف أنَّ في سنده، أو في متنه، أو فيهما معاً زيادة ليست مِنْهُ، وإنَّما من أحد الرُّوَاة، من غَيْر توضيح لهذه الزيادة(٤).

أو: هو ما غُيِّر سياق إسناده، أو أُدخل في متنه ما ليس منه، بلا فصل.

---

(١) انظر: «الصحاح»، و«أساس البلاغة»، و«تاج العروس» مادة (درج).

(٢) انظر: «مقاييس اللغة» مادة (درج).

(٣) انظر: «المعجم الوسيط» مادة (درج).

(٤) انظر: حاشية مُحَمَّد محيي الدين عَبْد الحميد على «توضيح الأفكار» ٢/ ٥٠، وقارن بـ: «الاقتراح»: ٢٢٤، و«الموقظة»: ٥٣.

## العلاقة بَيْنَ المعنى اللغوي والاصطلاحي:

وجدنا أنَّ معنى الفعل الثلاثي المجرد (دَرَجَ) يدور عَلَى أمرين:

١ - طيَّ الشيء.

٢ - إدخال الشيء في الشيء.

وكأنَّ المُدرِج - اسم الفاعل - طوى البيان، فَلَمْ يوضّح تفصيل الأمر في الْحَدِيْث. أو كأنَّه أدخل حديثين لقائلين مختلفين، فالاستعمال الاصطلاحي باقٍ عَلَى الوضع اللُّغوي الأول، وَلَمْ يخرج إلى المجاز.

## أنواع الإدراج:

يتفق الباحثون والكتّاب في مجال علوم الْحَدِيْث عَلَى جعل المدرج عَلَى أنواع. لَكِنْ تقسيمهم لهذه الأنواع يختلف زيادة ونقصاً، كَمَا يختلف باعتبار الحيثيات الَّتِيْ ينبني عَلَيْهَا ذَلِكَ التقسيم.

وهكذا نجد الحافظ ابن الصَّلَاحِ يصدِّر كلامه عن المدرج بقوله: «وَهُوَ أقسام: مِنْهَا ما أُدرج في حَدِيْث رَسُوْل الله ﷺ من كلام بعض رواته، بأنْ يذكر الصَّحَابِيُّ أو مَنْ بعده عقيب ما يرويه من الْحَدِيْث كلاماً من عِنْد نفسه، فيرويهِ مَنْ بعده موصولاً بالحديث غَيْر فاصل بينهما بذكر قائله، فيلتبس الأمر فِيْهِ عَلَى من لا يعلم حقيقة الحال، ويتوهم أنَّ الجميع عن رَسُوْل الله ﷺ»[(١)].

فنراه قيّد وقوع الإدراج بكونه عقب الْحَدِيْث، والحق أنَّ هَذَا التنظير خلاف الواقع، وإذا كَانَ غالب الإدراج أنْ يقع عقب الْحَدِيْث، فليس هَذَا مسوغاً لحصر الإدراج بِهِ، فهو قَدْ يقع في أول الْحَدِيْث وفي وسطه كَمَا يقع في آخره. زدْ على أنه يقع في الإسناد أَيْضاً، لا كَمَا يوهم كلام ابن الصَّلَاحِ من انحصاره بالمتن فَقَطْ[(٢)]. وعلى هَذَا يدل صنيع الْخَطِيْب البغدادي في كتابه

---

(١) «مَعْرِفَة أنواع علم الْحَدِيْث»: ١٩٥ بتحقيقي.

(٢) إذ إنَّ ابن الصلاح - رحمه الله تعالى - عرف الإدراج بتعريف غير جامع يؤخذ منه أن الإدراج يكون في المتن فقط، ثم ساق بعد ذلك أمثلة على مدرج الإسناد، ولعل مثل هذا دخل على ابن الصلاح؛ لأنه أملى كتابه إملاءً فلم يحصل ترتيبه على الوضع =

«الفصل للوصل المدرج في النقل»[١].

اعترض البقاعي على ابن الصلاح في حصره الإدراج في حديث رسول الله ﷺ خاصة فقال: «وكذا قول ابن الصلاح: ما أُدرج في حديث رسول الله ﷺ من كلام بعض رواته[٢]. فإنَّه يوهم أنَّ التسمية خاصة بالمرفوع وليس كذلك، فليس المرفوع شرطاً فيها»[٣]، وكذا اعترض على قول العراقي: «ويتوهم أنَّ الجميع مرفوع»[٤] فقال: «فالأول ـ أي: مدرج المتن ـ هو ما أضيف إلى الخبر من غير كلام صاحبه، بلا تمييز فيدخل فيه المرفوع، والموقوف، ونحوه، بخلاف قول الشيخ»[٥].

وتأسيساً عَلَى ما مضى يمكننا أنْ نقسم الإدراج من حَيْثُ مكان وقوعه إلى: الإدراج في الْمَتْن، والإدراج في السند.



= المناسب كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في «النزهة»: ١٩.

(١) صنّفه الْخَطِيْب في المدرجات، ونال الشيخ عَبْد السميع الأنيس بتحقيقه درجة الدكتوراه، وَقَدْ طبُع بمجلدين بتحقيق مُحَمَّد مطر الزهراني، كَمَا طُبع بتحقيق غيره.

(٢) «معرفة أنواع علم الحديث»: ١٩٥ بتحقيقي.

(٣) «النكت الوفية» للبقاعي ١/ ٥٣٦ بتحقيقي.

(٤) «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٢٩٤ بتحقيقي.

(٥) «النكت الوفية» للبقاعي ١/ ٥٣٥ ـ ٥٣٦ بتحقيقي.

النوع الأول

# الإدراج في الْمَتْن

وَهُوَ أنْ تقع الزيادة في متن الْحَدِيْث دون إسناده وهذا النوع من الإدراج ـ أي: في المتن ـ قسمه الخطيب البغدادي ثلاثة أقسام:

**الأول**: ما كان من قول الصحابي وَوُصل بحديث رسول الله ﷺ.

**الثاني**: ما كان من قول التابعي وَوُصِل بحديث رسول الله ﷺ.

**الثالث**: ما كان من قول من بعد التابعي وَوُصِل بحديث رسول الله ﷺ.

ويمكن تقسيم هَذَا النوع باعتبار مكان وقوعه في الْمَتْن إلى ثلاثة أقسام[1]:

**القسم الأول: أن يقع الإدراج في أول الْمَتْن**: وأغلب أهل العلم يقولون: الإدراج في أول المتن أقل منه في وسطه.

فمثال ما وقع في أول الْمَتْن: حَدِيْث أبي هُرَيْرَة ﵁، عن رَسُوْل الله ﷺ: **«أسْبِغوا الوضوءَ، وَيْلٌ للأعقابِ منَ النارِ»**.

رواه الْخَطِيْب البغدادي[2] من طريق أبي قَطَن وشَبابة ـ فرّقهما ـ عن شعبة، عن مُحَمَّد بن زياد، عن أبي هُرَيْرَة، بِهِ.

فقوله: «أسْبغوا الوضوءَ» مدرج من كلام أبي هُرَيْرَة، نص عَلَى هَذَا الْخَطِيْب وغيره فَقَالَ: «وَهِمَ أبو قَطَن عمرو بن الهيثم القُطَعي وشَبابة بن سوار الفزاري في روايتهما هَذَا الْحَدِيْث عن شعبة عَلَى ما سقناه، وذلك أنَّ قوله: «أسْبغوا الوضوءَ» كلامُ أبي هُرَيْرَة، وقوله: **«ويلٌ للأعقابِ منَ النار»**

---

(١) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٢٩٤ ـ ٢٩٩ بتحقيقي.

(٢) «الفصل للوصل» ١/ ١٥٨ ـ ١٥٩ ط. الهجرة و١/ ١٠٧ ط. العلمية.

كلام النَّبِيِّ ﷺ»[(١)].

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيْث عن شعبة عامةُ أصحابه فبينوا أنَّ هَذِهِ الزيادة من كلام أبي هُرَيْرَة، وهم:

١ ـ آدم بن أبي إياس، عِنْدَ البخاري[(٢)]، والخطيب[(٣)].

٢ ـ حجاج بن مُحَمَّد، عِنْدَ أَحْمَد[(٤)].

٣ ـ أبو داود الطيالسي[(٥)].

٤ ـ عاصم بن علي[(٦)]، عِنْدَ الْخَطِيْب[(٧)].

٥ ـ علي بن الجعد، عِنْدَ الْخَطِيْب[(٨)].

٦ ـ عيسى بن يونس[(٩)]، عِنْدَ الْخَطِيْب[(١٠)].

٧ ـ غندر[(١١)]، .........................................................

---

(١) «الفصل للوصل» ١/ ١٥٩ ط. الهجرة و١/ ١٠٨ ط. العلمية.

(٢) في صحيحه ١/ ٥٣ (١٦٥).

(٣) في «الفصل للوصل» ١/ ١٦١ ط. الهجرة و١/ ١١٠ ط. العلمية.

(٤) في مسنده ٢/ ٤٣٠.

(٥) في مسنده (٢٢٩٠)، ومن طريقه الخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ١٦٠ ط. الهجرة و ١/ ١٠٩ ط. العلمية.

(٦) هُوَ: عاصم بن عَلِيّ بن عاصم الواسطي، أبو الحسن التيمي مولاهم، صدوق رُبَّمَا وهم، توفي سنة (٢٢١هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ٤/ ١٣ (٣٣٠٣)، و«الكاشف» (٢٥٠٨)، و«التقريب» (٣٠٦٧).

(٧) في «الفصل للوصل» ١/ ١٦١ ط. الهجرة و١/ ١١١ ـ ١١٢ ط. العلمية.

(٨) في «الفصل للوصل» ١/ ١٦١ ط. الهجرة و١/ ١١٢ ط. العلمية.

(٩) هُوَ: عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، كوفي نزل الشام مرابطاً، ثقة مأمون، توفي سنة (١٨٧هـ)، وَقِيْلَ: (١٩١هـ)، وَقِيْلَ غَيْر ذَلِكَ.
انظر: «تهذيب الكمال» ٥/ ٥٦٦ (٥٢٦٢)، و«الكاشف» (٤٤٠٩)، و«التقريب» (٥٣٤١).

(١٠) في «الفصل للوصل» ١/ ١٦٣ ط. الهجرة و١/ ١١٥ ط. العلمية.

(١١) هُوَ: مُحَمَّد بن جعفر الهذلي، أَبُو عَبْد الله البصري، المعروف بغندر، «ثقة صَحِيْح الكِتَاب إلا أنَّ فِيْهِ غفلة»، توفي سنة (١٩٤هـ)، وَقِيْلَ: (١٩٣هـ). =

عِنْدَ أَحْمَد[١].

٨ ـ معاذ بن معاذ[٢]، عِنْدَ الْخَطِيْب[٣].

٩ ـ النضر بن شميل[٤]، عِنْدَ الْخَطِيْب[٥].

١٠ ـ هاشم بن القاسم، عِنْدَ الدارمي[٦].

١١ ـ هشيم بن بشير، عِنْدَ الْخَطِيْب[٧].

١٢ ـ وكيع بن الجراح، عِنْدَ أَحْمَد[٨]، ومسلم[٩]، والخطيب[١٠].

١٣ ـ وهب بن جرير، عِنْدَ الْخَطِيْب[١١].

١٤ ـ يحيى بن سعيد، عِنْدَ أَحْمَد[١٢].

---

= انظر: «تهذيب الكمال» ٦/ ٢٦٥ (٥٧٠٩)، و«الكاشف» (٤٧٧١)، و«التقريب» (٥٧٨٧).

(١) في مسنده ٢/ ٤٠٩، ومن طريقه الْخَطِيْب في «الفصل للوصل» ١/ ١٦٢ ط. الهجرة و١/ ١١٣ ط. العلمية.

(٢) هُوَ: معاذ بن معاذ بن نصر العنبري، أبو المثنى البصري الْقَاضِي، ثقة متقن، توفي سنة (١٩٦هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ٧/ ١٤٣ (٦٦٢٩)، و«الكاشف» (٥٥٠٧)، و«التقريب» (٦٧٤٠).

(٣) في «الفصل للوصل» ١/ ١٦٤ ط. الهجرة و١/ ١١٥ ط. العلمية.

(٤) هُوَ: النضر بن شميل المازني، أبو الحسن، النحوي البصري، نزيل مرو، ثقة ثبت، توفي سنة (٢٠٤هـ)، وَقِيْلَ: (٢٠٣هـ).
انظر: «الثقات» ٩/ ٢١٢، و«تهذيب الكمال» ٧/ ٣٣٠ ـ ٣٣١ (٧٠١٦)، و«التقريب» (٧١٣٥).

(٥) في «الفصل للوصل»: ١/ ١٦٢ ط. الهجرة و١/ ١١٤ ط. العلمية.

(٦) في سننه (٧٠٧).

(٧) في «الفصل للوصل» ١/ ١٦٢ ط. الهجرة و١/ ١١٣ ـ ١١٤ ط. العلمية.

(٨) في مسنده ٢/ ٤٧١.

(٩) في صحيحه ١/ ١٤٨ (٢٤٢) (٢٩).

(١٠) في «الفصل للوصل» ١/ ١٦٣ ط. الهجرة و١/ ١١٤ ـ ١١٥ ط. العلمية.

(١١) في «الفصل للوصل» ١/ ١٦٠ ط. الهجرة و١/ ١٠٩ ـ ١١٠ ط. العلمية.

(١٢) في مسنده ٢/ ٤٣٠.

١٥ - يزيد بن زُرَيع[١]، عِنْدَ النسائي[٢].

وَقَدْ رَوَاهُ البخاري - كَمَا مضى - من طريق آدم بن أبي إياس، عن شعبة، عن مُحَمَّد بن زياد[٣]، عن أبي هُرَيْرَة، قَالَ: أسبغوا الوضوء، فإنَّ أبا القاسم ﷺ قَالَ: «**ويلٌ للأعقابِ منَ النارِ**».

فهؤلاء خمسة عشر نفساً من أصحاب شعبة اتفقوا عَلَى جعل قوله: «أسْبِغوا الوضوءَ» من كلام أبي هُرَيْرَة، في حين أخطأ أبو قَطَن وشَبابة فأدرجاه في الْحَدِيْث[٤].

وَقَدْ وردت هَذِهِ الزيادة «أسبغوا الوضوء» مرفوعة في «الصحيحين» من حَدِيْث عَبْد الله بن عمرو بن العاص[٥].

وهذا القسم أقل الأقسام وروداً، وَهُوَ قليل جداً، الأمر الَّذِيْ دفع الحافظ ابن حجر لأنْ يقول: «وفتشت ما جمعه الْخَطِيْب في المدرج، ومقدار ما زدت عليه مِنْهُ، فَلَمْ أجد لَهُ مثالاً آخر، إلا ما جاء في بعض طرق حَدِيْث بسرة الآتي من رواية مُحَمَّد بن دينار[٦]، عن هشام بن حسان»[٧].

---

(١) يزيد بن زُرَيع البصري، أبو معاوية: ثقة ثبت، توفي سنة (١٨٢هـ)، وَقِيْلَ: (١٨١هـ). انظر: «الثقات» ٧/ ٦٣٢، و«تهذيب الكمال» ٨/ ١٢٣ - ١٢٤ (٧٥٨٢)، و«التقريب» (٧٧١٣).

(٢) في «المجتبى» ١/ ٧٧.

(٣) هُوَ: مُحَمَّد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم، أبو الحارث المدني، نزيل البصرة، ثقة ثبت، رُبَّمَا أرسل.
انظر: «تهذيب الكمال» ٦/ ٣١١ - ٣١٢ (٥٨١٢)، و«الكاشف» (٤٨٥٤)، و«التقريب» (٥٨٨٨).

(٤) انظر: «فتح الباقي» ١/ ٢٧٨ بتحقيقي.

(٥) أخرجه: البخاري ١/ ٥٣ (١٦٥)، ومُسْلِم ١/ ١٤٨ (٢٤٢) (٢٩).

(٦) هُوَ: مُحَمَّد بن دينار الأزدي ثُمَّ الطاحي، أبو بكر بن أبي الفرات البصري، صدوق سيئ الحفظ، ورمي بالقدر، وتغير قَبْلَ موته.
انظر: «تهذيب الكمال» ٦/ ٣٠٣ (٥٧٩٣)، و«الكاشف» (٤٨٣٩)، و«التقريب» (٥٨٧٠).

(٧) «النكت عَلَى كتاب ابن الصَّلَاحِ» ٢/ ٨٢٤ و: ٥٨٠ بتحقيقي.

وهذا يناقض قَوْل ابن الجلال المحلي وَهُوَ يتحدث عن الإدراج في أول الْحَدِيْث: إذ قال: «وَهُوَ أكثر مِمَّا في وسطه؛ لأنَّ الرَّاوِي يقول كلاماً يريد أنْ يستدل عليه بالحديث، فيأتي بلا فصل، فيتوهم أنَّ الكل حَدِيْث»(١).

**القسم الثاني: أن يقع الإدراج في وسط الْمَتْن.** ذكر الحافظ العراقي والحافظ ابن حجر: أنَّ ابن دقيق العيد يضعف الحكم بالإدراج في أثناء لفظ الرسول ﷺ، وعبارته: «ومما قد يضعف فيه: أنْ يكون مدرجاً في أثناء لفظ الرسول ﷺ. لا سيما إنْ كان مقدماً على اللفظ المروي، أو معطوفاً عليه بواو العطف، كما لو قال: «**من مس أُنثييه وذكره فليتوضأ**»، بتقديم لفظ الأُنثيين على الذكر، فها هنا يضعف الإدراج، لما فيه من اتصال هذه اللفظة بالعامل، الذي هو من لفظ الرسول ﷺ»(٢).

واعترض الحافظ ابن حجر عليه بعد أنْ ذكر عدة أمثلة على الإدراج في وسط المتن، فقال: «وعلى هذا فتضعيف ابن دقيق العيد للحكم بذلك فيه نظر، فإنَّه إذا ثبت بطريقه أنَّ ذلك من كلام بعض الرواة ولا مانع من الحكم عليه بالإدراج. وفي الجملة إذا قام الدليل على إدراج جملة معينة، بحيث يغلب على الظن ذلك، فسواء كان في الأول أو الوسط أو الآخر؛ فإنَّ سبب ذلك الاختصار من بعض الرواة بحذف أداة التفسير أو التفصيل، فيجيء من بعدَه فيرويه مدمجاً من غير تفصيل، فيقع ذلك»(٣).

ومثال ما وقع الإدراج في وسطه ما رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ(٤) من طريق

---

(١) «فتح القادر المغيث» الورقة ٧٢/ب، وَهُوَ مقلدٌ في ذَلِكَ السيوطيَّ. انظر: «تدريب الرَّاوِي» ١/ ٢٧٠.

(٢) «الاقتراح» ٢٢٥، وانظر: «التقييد والإيضاح»: ١٣٠، و«النكت على كتاب ابن الصلاح» لابن حجر ٢/ ٨٢٥ و: ٥٨٠ بتحقيقي.

(٣) «النكت على كتاب ابن الصلاح» ٢/ ٨٢٨ ـ ٨٢٩ و: ٥٨٣ بتحقيقي.

(٤) في سننه ١/ ١٤٧ ط. العلمية و(٥٣٦) ط. الرسالة، وكذا أخرجه: الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥١١)، والبيهقي ١/ ١٣٧، والخطيب في «الفصل للوصل»: ١/ ٣٤٣ ـ ٣٤٤ ط. الهجرة و١/ ٣٨٧ ـ ٣٨٨ ط. العلمية.

عَبْد الحميد بن جعفر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان، قالت: سَمِعْتُ رَسُوْل الله ﷺ يقول: «**مَنْ مَسّ ذَكَرَهُ، أو أُنثييه أَوْ رُفغَيه**[١] **فَلْيتوضَأ**».

فَقَدْ أدرج عَبْد الحميد بن جعفر ذِكْرَ «الأنثيين والرفغ» في الْحَدِيْث المرفوع، قال الدَّارَقُطْنِيُّ: «والمحفوظ أنَّ ذَلِكَ من قول عروة غَيْر مرفوع»[٢].

وَقَالَ الْخَطِيْب البغدادي: «وذكر (الأنثيين والرفغين) ليس من كلام رَسُوْل الله ﷺ، وإنَّما هو من قول عروة بن الزبير، فأدرجه الرَّاوِي في متن الْحَدِيْث، وَقَدْ بيّن ذَلِكَ حماد بن زيد وأيوب السختياني في روايتهما عن هشام»[٣].

فوهم عَبْد الحميد بن جعفر وأدرج كلام عروة في الحديث، في حين اقتصر الثقات من أصحاب هشام عَلَى ذِكْرِ (الذَّكَر)، وهم:

١ ـ أبو أسامة، حماد بن أسامة، وروايته عِنْدَ الترمذي[٤]، وابن خزيمة[٥]، وابن الجارود[٦]، والطبراني[٧].

٢ ـ إِسْمَاعِيْل بن عياش، عِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ[٨].

٣ ـ أنس بن عياض[٩]، عِنْدَ البيهقي[١٠].

٤ ـ أيوب السختياني، وسيأتي تفصيل طريقه.

---

(١) الرُّفغ: أصول الفخذين من باطن. «لسان العرب» مادة (رفغ).

(٢) «سنن الدَّارَقُطْنِيِّ» ١/ ١٤٧ ط. العلمية وعقب (٥٣٦) ط. الرسالة.

(٣) «الفصل للوصل» ١/ ٣٤٦ ط. الهجرة و١/ ٣٩١ ط. العلمية.

(٤) في جامعه (٨٣).

(٥) في صحيحه (٣٣) بتحقيقي.

(٦) في «المنتقى» (١٧).

(٧) في «الكبير» ٢٤/ (٥٢٠).

(٨) في سننه ١/ ١٤٦ ط. العلمية و(٥٣٣) ط. الرسالة.

(٩) هُوَ: أنس بن عِيَاض بن ضمرة الليثي، أبو ضمرة المدني، ثقة، توفي سنة (٢٠٠هـ). انظر: «تهذيب الكمال» ١/ ٢٨٨ (٥٥٨)، و«الكاشف» (٤٧٦)، و«التقريب» (٥٦٤).

(١٠) في «السنن الكبرى» ١/ ١٢٩.

٥ ـ حماد بن زيد، عِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ[١]، والطبراني[٢]، والحاكم[٣]، والخطيب[٤].

٦ ـ حماد بن سلمة، عِنْدَ الطبراني[٥].

٧ ـ ربيعة بن عثمان[٦]، عِنْدَ ابن حبان[٧]، والطبراني[٨]، والحاكم[٩].

٨ ـ سعيد بن عَبْد الرَّحْمَن[١٠]، عِنْدَ البيهقي[١١].

٩ ـ سفيان بن سعيد الثوري، عِنْدَ ابن حبان[١٢]، والدارقطني[١٣]، والطبراني[١٤].

١٠ ـ شعيب بن إسحاق[١٥]، عِنْدَ ابن حبان[١٦]، والدارقطني[١٧]،

---

(١) في سننه ١/ ١٤٧ ط. العلمية و(٥٣٨) ط. الرسالة.
(٢) في «الكبير» ٢٤/ (٥٠٧). (٣) في «المستدرك» ١/ ١٣٦.
(٤) في «الفصل للوصل» ١/ ٣٤٦ ـ ٣٤٧ ط. الهجرة و١/ ٣٩٢ ـ ٣٩٤ ط. العلمية.
(٥) في «الكبير» ٢٤/ (٥٠٩).
(٦) هُوَ: ربيعة بن عثمان بن ربيعة التيمي، أبو عثمان المدني، صدوق لَهُ أوهام، توفي سنة (١٥٤هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ٢/ ٤٧١ (١٨٦٨)، و«الكاشف» (١٥٥٢)، و«التقريب» (١٩١٣).
(٧) في صحيحه (١١١٤). (٨) في «الكبير» ٢٤/ (٥١٧).
(٩) في «المستدرك» ١/ ١٣٧.
(١٠) هُوَ: سعيد بن عَبْد الرَّحْمَن الجمحي، من ولد عامر بن حذيم، أبو عَبْد الله المدني، قاضي بغداد، صدوق، لَهُ أوهام، توفي سنة (١٧٦هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ٣/ ١٨٠ (٢٢٩٦)، و«الكاشف» (١٩١٩)، و«التقريب» (٢٣٥٠).
(١١) في «السنن الكبرى» ١/ ١٢٨. (١٢) في صحيحه (١١١٦).
(١٣) في سننه ١/ ١٤٥ ـ ١٤٦ ط. العلمية و(٥٢٨) ط. الرسالة.
(١٤) في «الكبير» ٢٤/ (٥١٤).
(١٥) هُوَ: شعيب بن إسحاق بن عَبْد الرَّحْمَن الأموي، مولاهم، البصري، ثُمَّ الدمشقي: ثقة، رمي بالإرجاء، توفي سنة (١٨٩هـ). انظر: «تهذيب الكمال» ٣/ ٣٩٣ (٢٧٢٨)، و«الكاشف» (٢٢٨١)، و«التقريب» (٢٧٩٣).
(١٦) في صحيحه (١١١٣).
(١٧) في سننه ١/ ١٤٥ ط. العلمية و(٥٢٧) ط. الرسالة.

والحاكم[١]، والبيهقي[٢].

١١ ـ عَبْد الله بن إدريس، عِنْدَ ابن ماجه[٣]، والطبراني[٤].

١٢ ـ علي بن المبارك، عِنْدَ ابن حبان[٥].

١٣ ـ علي بن مسهر، عِنْدَ الطبراني[٦].

١٤ ـ عنبسة بن عَبْد الواحد[٧]، عِنْدَ الْحَاكِم[٨]، والبيهقي[٩].

١٥ ـ المنذر بن عَبْد الله[١٠]، عِنْدَ الْحَاكِم[١١].

١٦ ـ وهيب بن خالد، عِنْدَ الطبراني[١٢].

١٧ ـ يحيى بن سعيد القطان، عِنْدَ الطبراني[١٣].

١٨ ـ يزيد بن سنان[١٤]، عِنْدَ الدَّارَقُطْنِيّ[١٥].

فهؤلاء ثمان عشرة نفساً من أصحاب هشام رووه عَنْهُ مقتصرين عَلَى (الذَّكَر) من غَيْر إدراج للرفغ والأنثيين في المرفوع مِنْهُ.

---

(١) في «المستدرك» ١/ ١٣٦.

(٢) في سننه الكبرى ١/ ١٢٩.

(٣) في سننه (٤٧٩).

(٤) في «الكبير» ٢٤/ (٥٠٨).

(٥) في صحيحه (١١١٥).

(٦) في «الكبير» ٢٤/ (٥٠٨).

(٧) هُوَ: عنبسة بن عَبْد الواحد بن أمية الأموي، أبو خالد الكوفي الأعور: ثقة، عابد. انظر: «تهذيب الكمال» ٥/ ٥٠٣ ـ ٥٠٤ (٥١٢٦)، و«الكاشف» (٤٣٠٤)، و«التقريب» (٥٢٠٧).

(٨) في «المستدرك» ١/ ١٣٧.

(٩) في «السنن الكبرى» ١/ ١٢٩.

(١٠) المنذر بن عَبْد الله بن المنذر، الأسدي الحزامي، المدني: مقبول، توفي سنة (١٨١هـ). انظر: «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٣٧ (١٥٥٣)، و«تهذيب الكمال» ٧/ ٢٢٥ (٦٧٧٦)، و«التقريب» (٦٨٨٨).

(١١) في «المستدرك» ١/ ١٣٧.

(١٢) في «الكبير» ٢٤/ (٥١٥).

(١٣) في «الكبير» ٢٤/ (٥١٨).

(١٤) هُوَ: يزيد بن سنان بن يزيد التميمي، أبو فروة الرهاوي: ضعيف، توفي سنة (١٥٥هـ). انظر: «الكامل» ٩/ ١٥٢، و«تهذيب الكمال» ٨/ ١٣٠ (٧٥٩٦)، و«التقريب» (٧٧٢٧).

(١٥) في سننه ١/ ١٤٧ ط. العلمية و(٥٢٩) ط. الرسالة.

أما رِوَايَة أيوب الَّتِيْ أرجأنا الكلام عَنْهَا، فَقَدْ رَوَى الْحَدِيْث عن أيوب يزيدُ بن زريع، واختُلِف عَلَى يزيد في روايته وأكثر الرُّوَاة عَنْهُ يروونه: عَنْهُ، عن أيوب، عن هشام من غَيْر إدراج، وهم:

١ ـ أَحْمَد بن عبيد الله العنبري[١]، عِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ[٢].

٢ ـ أَحْمَد بن المقدام[٣]، عِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ[٤].

٣ ـ عبيد الله بن عمر[٥] القواريري[٦].

٤ ـ عمرو بن علي، عِنْدَ الْخَطِيْب[٧].

لذا عدَّ الْخَطِيْب أيوب ممن بَيّنَ الإدراج في الْحَدِيْث[٨].

في حين أنَّ أبا كامل الجحدري رَوَاهُ عن يزيد بن زريع، عن أيوب مدرجاً، كَمَا أخرجه الطبراني[٩]، فعاد الْخَطِيْب فعدّ أيوب ممن أدرج الْحَدِيْث[١٠].

فالذي يترجح رِوَايَة الجمع عن أيوب، فيعدّ أيوب ممن بيّن الإدراج، ومن ثم تترجح رِوَايَة الجمع ممن بَيّنَ الإدراج في روايتهم عن هشام بن عروة،

---

(١) ذكره ابن حبان في ثقاته ٨/ ٣١.

(٢) في سننه ١/ ١٤٧ ط. العلمية و(٥٣٧) ط. الرسالة.

(٣) هُوَ: أحمد بن المقدام، أبو الأشعث العجلي، بصري: صدوق صاحب حَدِيْث، توفي سنة (٢٥٣هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ١/ ٨٢ (١٠٧)، و«الكاشف» (٨٩)، و«التقريب» (١١٠).

(٤) في سننه ١/ ١٤٧ ط. العلمية و(٥٣٧) ط. الرسالة.

(٥) هُوَ: عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري، أبو سعيد البصري، نزيل بغداد: ثقة ثبت، توفي سنة (٢٣٥هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ٥/ ٥٦ (٤٢٥٨)، و«الكاشف» (٣٥٧٧)، و«التقريب» (٤٣٢٥).

(٦) ذكره ابن حجر في نكته ٢/ ٨٣٠ و: ٥٨٤ بتحقيقي.

(٧) في «الفصل للوصل» ١/ ٣٤٧ ط. الهجرة و١/ ٣٩٤ ط. العلمية.

(٨) «الفصل للوصل» ١/ ٣٤٤ ط. الهجرة و١/ ٣٨٩ ط. العلمية.

(٩) في «الكبير» ٢٤/ (٥١٠).

(١٠) «الفصل للوصل» ١/ ٣٤٦ ط. الهجرة و١/ ٣٩١ ط. العلمية.

ويؤيد هَذَا قَوْل الْخَطِيْب: «ورَوَى كافة أصحاب هشام بن عروة عَنْهُ حَدِيْث الوضوء من مس الذكر خاصة، وَلَمْ يذكر أحد مِنْهُمُ الأنثيين والرفغين في روايته»(١).

وَقَدْ حكم الْخَطِيْب البغدادي عَلَى عَبْد الحميد بن جعفر بتفرده بالإدراج عن هشام بن عروة(٢). واعترض عليه الحافظ العراقي برواية أبي كامل الجحدري(٣) الَّتِيْ مضى الكلام عَلَيْهَا، وبرواية ابن جريج، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة بلفظ: «**إذا مسَ أحدُكم ذكَره أو أنثييه**»(٤).

والذي يبدو أنَّ حكم الْخَطِيْب حكم مقيد لا مطلق، والمقيد ذهني؛ إِذْ إِنَّه عنى التفرد من طريق يعتد بِهَا، أما هاتان الطريقان فلا اعتماد عليهما لما يأتي:

إنَّ رِوَايَة أبي كامل قَدْ بينا أنَّه خالف فِيْهَا جمهور الرُّوَاة عن أيوب، فلا يلتفت إِلَيْهَا. وأما رِوَايَة ابن جريج فَقَدْ حكم الدَّارَقُطْنِيُّ والحافظ ابن حجر عَلَيْهَا بالإدراج أَيْضاً(٥).

وهناك طريقان آخران عن هشام بن عروة ورد فيهما الإدراج(٦):

فَقَدْ رَوَى مُحَمَّد بن دينار، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة هَذَا الْحَدِيْث مدرجاً، وروايته أخرجها: الطبراني(٧)، والدارقطني(٨).

ومحمد بن دينار ليس ممن يعتمد عَلَى حفظه(٩).

---

(١) «الفصل للوصل» ١/ ٣٤٧ ـ ٣٤٨ ط. الهجرة و١/ ٣٩٥ ـ ٣٩٦ ط. العلمية.
(٢) انظر: «الفصل للوصل» ١/ ٣٤٥ ط. الهجرة و١/ ٣٩٠ ط. العلمية.
(٣) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٣٠٠ بتحقيقي.
(٤) أخرجه: الدَّارَقُطْنِيّ في سننه ١/ ١٤٧ ط. العلمية و(٥٣٩) ط. الرسالة.
(٥) انظر: «النكت عَلَى كتاب ابن الصَّلَاحِ» ٢/ ٨٣٠ و: ٥٨٥ بتحقيقي.
(٦) انظر: «النكت عَلَى كتاب ابن الصَّلَاحِ» ٢/ ٨٣٠ و: ٥٨٥ بتحقيقي.
(٧) في «الكبير» ٢٤/ (٥١٧).
(٨) في «العلل» ٥/ الورقة ١٩٦ أ.
(٩) انظر: «ميزان الاعتدال» ٣/ ٥٤١ (٧٥٠٤).

وروى هشام بن حسان، عن هشام بن عروة، عن أَبِيْهِ، عن بسرة مدرجاً. وَقَدْ رَوَاهُ عن هشام هكذا مدرجاً اثنان من أصحابه هما[(١)]:

عَبْد الأعلى بن عَبْد الأعلى، حَيْثُ رَوَاهُ ابن شاهين في كتاب «الأبواب» من طريق ابن أبي داود ويحيى بن صاعد ـ كلاهما ـ عن مُحَمَّد بن بشار، عن عَبْد الأعلى، عن ابن حسّان[(٢)].

ورواه الدَّارَقُطْنِيُّ[(٣)] من طريق عَبْد الله بن بزيع، عن هشام بن حسان، بِهِ.

والظاهر أنَّ هشام بن حسّان لَمْ يضبط الْحَدِيْث جيداً، إِذْ رَوَاهُ يزيد بن هارون عَنْهُ بلفظ: «**إذا مسَّ أَحَدُكم ذكَرهُ**»، أو قَالَ: «**فرجه**»، أو قَالَ: «**أنثييه، فَلْيَتَوَضَّأ**» رَوَاهُ ابن شاهين[(٤)] في كتاب «الأبواب»[(٥)]، والدارقطني[(٦)].

قَالَ ابن حجر: «فتردده يدل عَلَى أنَّه ما ضبطه»[(٧)].

وَقَدْ رَوَاهُ عمار بن عمر، عن هشام بن حسان، من غَيْر إدراج، وروايته أخرجها: الطبراني[(٨)]، والدارقطني[(٩)].

فانتهى البحث إلى ضعف المتابع الأول، وعدم ضبط الثاني[(١٠)].

---

(١) انظر: «شرح السيوطي عَلَى ألفية العراقي»: ٢٠٧.
(٢) نقله ابن حجر في نكته ٢/ ٨٣١ و: ٥٨٥ بتحقيقي.
(٣) في «العلل» ٥/الورقة ٢٠١ أ.
(٤) هُوَ: الشَّيْخ الواعظ عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين، أبو حفص البغدادي، صاحب التصانيف مِنْهَا «التفسير» و«الناسخ والمنسوخ»، ولد سنة (٢٩٧هـ)، وتوفي سنة (٣٨٥هـ).
انظر: «المنتظم» ٧/ ١٨٢ ـ ١٨٣، و«سير أعلام النبلاء» ١٦/ ٤٣١، و«العبر» ٣/ ٢٩ ـ ٣٠.
(٥) كَمَا نقله ابن حجر في نكته ٢/ ٨٣١ ـ ٨٣٢ و: ٥٨٥ بتحقيقي.
(٦) في «العلل» ٥/الورقة ٢٠١ أ.
(٧) «النكت عَلَى كتاب ابن الصلاح» ٢/ ٨٣٢ و: ٥٨٦ بتحقيقي.
(٨) في «الكبير» ٢٤/ (٥١٢) ووقع في المطبوع مِنْهُ «عثمان بن عمر»!!
(٩) في «العلل» ٥/الورقة ٢٠١ أ.
(١٠) انظر: «شرح السيوطي عَلَى ألفية العراقي»: ٢٠٨ ـ ٢٠٩.

**القسم الثالث: أن يقع الإدراج في آخر الْمَتْن، وهو الأكثر وقوعاً.**

**ومثال ما حصل الإدراج في آخر متنه**: ما روى زهير بن معاوية، قال: حدثنا الحسن بن الحر، قال: حدثني القاسم بن مخيمرة، قال: أخذ علقمة بيدي، وحدثني أنَّ عبد الله بن مسعود ﵁ أخذ بيده، وأنَّ رسول الله ﷺ أخذ بيد عبد الله بن مسعود ﵁، فعلمه التشهد في الصلاة، قال: «**قل: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النَّبيُّ ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين**»، قال زهير: حفظت عنه إن شاء الله: «**أشهد أنْ لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله**»، قال: «**فإنْ قضيت هذا** ـ أو قال: **فإذا فعلت هذا** ـ **فقد قضيت صلاتك، إنْ شئت أنْ تقوم فقم، وإنْ شئت أن تقعد فاقعد**».

هذا الحديث رواه زهير بن معاوية واختلف عليه.

فأخرجه: أبو حنيفة في مسنده: ٩٣.

وأخرجه: الطيالسي (٢٧٥)، ومن طريقه الخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ١٣ ـ ١٤ ط. العلمية و١/ ١٠٢ ـ ١٠٣ ط. الهجرة.

وأخرجه: علي بن الجعد (٢٦٨٧) ط. الفلاح و(٢٥٩٣) ط. العلمية، ومن طريقه الخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ١٤ ـ ١٥ ط. العلمية و١/ ١٠٥ ط. الهجرة، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٢/ ١٣٤ ـ ١٣٥.

وأخرجه: أحمد ١/ ٤٢٢ عن يحيى بن آدم.

وأخرجه: أبو داود (٩٧٠) عن عبد الله بن محمد النفيلي.

وأخرجه: ابن حبان (١٩٦١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٥/ ٤٧ من طريق عبد الرحمن بن عمرو البجلي.

وأخرجه: البيهقي ٢/ ١٧٤، والخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ٢٠ ـ ٢١ ط. العلمية و١/ ١٠٩ ط. الهجرة، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٢/ ١٣٤ من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري.

وأخرجه: الدارقطني ١/ ٣٥٣ ط. العلمية و(١٣٣٦) ط. الرسالة،

والخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ١٣ ـ ١٤ و١٧ ط. العلمية و١/ ١٠٤ ـ ١٠٥ و١٠٦ ط. الهجرة من طريق موسى بن داود الضبي.

وأخرجه: الدارمي (١٣٤١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٧٥ وفي ط. العلمية (١٦٠١) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين.

وأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٧٥ وفي ط. العلمية (١٦٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٢٥)، والخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ١٦ ـ ١٨ ط. العلمية و١/ ١٠٦ ط. الهجرة من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس[1].

وأخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ١٦ ـ ١٨ ط. العلمية و١/ ١٠٦ ط. الهجرة من طريق يحيى بن أبي بكير.

وأخرجه: الحاكم في «معرفة علوم الحديث»: ٣٩ ط. العلمية و(٧٦) ط. ابن حزم من طريق عاصم بن علي.

وأخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ١٦ ـ ١٨ ط. العلمية و١/ ١٠٦ ط. الهجرة من طريق أبي النضر هاشم بن قاسم.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٩٩٢٥) من طريق أحمد بن عبد الملك.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٩٩٢٥) من طريق أبي بلال الأشعري.

وأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٧٥ وفي ط. العلمية (١٦٠١)، والخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ١٦ ـ ١٨ ط. العلمية و١/ ١٠٦ ط. الهجرة من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل النهدي.

جميعهم: (أبو حنيفة، والطيالسي، وعلي بن الجعد، ويحيى بن آدم، والنفيلي، وعبد الرحمٰن بن عمرو، ويحيى بن يحيى، وموسى بن داود، وأبو نعيم، وأحمد بن عبد الله بن يونس، ويحيى بن أبي بكير، وعاصم، وأبو النضر، وأحمد بن عبد الملك، وأبو بلال، وأبو غسان) عن زهير بن معاوية،

(١) في بعض الروايات: «أحمد بن يونس» ينسب إلى جده. انظر: «التقريب» (٦٣).

بهذا الإسناد، كلهم جعل نهاية الحديث: «فإذا قضيت هذا...» من كلام النبي ﷺ وأدرجوه في الحديث عدا الطبراني في جميع رواياته من طريق زهير لم يذكر الزيادة.

وخالفهم في هذا شبابة بن سوار.

فأخرجه: الدارقطني ١/ ٣٥٣ ط. العلمية و(١٣٣٥) ط. الرسالة، والبيهقي ٢/ ١٧٤، والخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ٢٣ ـ ٢٤ ط. العلمية و١/ ١١٠ ط. الهجرة من طريق شبابة بن سوار، عن زهير، بهذا الإسناد إلا أنَّه قال: قال عبد الله: «فإذا قلت ذلك، فقد قضيت صلاتك...» أي: جعل الزيادة من كلام عبد الله بن مسعود رضي الله عنه؛ أي: فصل كلام النبي ﷺ عن كلام ابن مسعود رضي الله عنه.

قال الدارقطني: «شبابة ثقة، وقد فصل آخر الحديث، جعله من قول ابن مسعود، وهو أصح من رواية من أدرج آخره في كلام النبي ﷺ، والله أعلم، وقد تابعه غسان بن الربيع، وغيره فرووه عن ابن ثوبان، عن الحسن بن الحر كذلك، وجعل آخر الحديث من كلام ابن مسعود، ولم يرفعه إلى النبي ﷺ».

أما رواية ابن ثوبان التي أشار إليها الدارقطني فهي:

ما أخرجه: ابن حبان (١٩٦٢)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٢٤) وفي «الأوسط» (٤٣٨٩) كلتا الطبعتين وفي «مسند الشاميين»، له (١٦٤)، والدارقطني ١/ ٣٥٣ ط. العلمية و(١٣٣٧) ط. الرسالة، والحاكم في «معرفة علوم الحديث»: ٣٩ ـ ٤٠ ط. العلمية و(٧٧) ط. ابن حزم، والبيهقي ٢/ ١٧٥، والخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ٢٥ ـ ٢٧ و٢٨ ـ ٢٩ ط. العلمية و١/ ١١٠ ـ ١١١و ١١٢ ط. الهجرة، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٥/ ٤٦ من طريق عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن الحسن بن الحر، بهذا الإسناد قال: قال عبد الله رضي الله عنه: فإذا فرغت من هذا، فقد فرغت من صلاتك، فإن شئت فاثبت، وإن شئت فانصرف. فجعل الكلام المدرج من قول عبد الله رضي الله عنه.

قال الحاكم في «معرفة علوم الحديث»: ٣٩١ ط. العلمية وعقب (٧٦) ط. ابن حزم: «هكذا رواه جماعة عن زهير وغيره، عن الحسن بن الحر،

وقوله: «إذا قلت» هذا مدرج في الحديث من كلام عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، فإنَّ سنده عن رسول الله صلى الله عليه وآله ينقضي بانقضاء التشهد».

وقال أبو علي الحسين بن علي الحافظ فيما أسنده البيهقي ٢/ ١٧٥ إليه: «وهم زهير في روايته عن الحسن بن الحر، وأدرج في كلام النبي ﷺ ما ليس من كلامه، وهو قوله: (إذا فعلت هذا، فقد قضيت صلاتك)، وهذا إنَّما هو عن عبد الله بن مسعود، كذلك رواه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن الحسن بن الحر».

وقال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» عقب (٩٤٣) ط. العلمية و(٣٨٧٤) ط. الوعي: «وقوله: (فإذا فعلت هذا فقد قضيت صلاتك، فإن شئت أن تقوم فقم)، فقد ذكرنا أن الحفاظ من أهل الحديث حكموا بأن ذلك من كلام عبد الله؛ لتمييز بعض الرواة هذا الكلام من الحديث المرفوع وإضافته إلى عبد الله».

وقال الخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ١٠٣ ط. الهجرة: «قوله في المتن: (فإذا قلت ذلك فقد تمت صلاتك) وما بعده إلى آخر الحديث، ليس من كلام النبي ﷺ، وإنَّما هو من قول ابن مسعود أدرج في الحديث».

**أقول**: مما تقدم يتبين أنَّ زهير بن معاوية له روايتان في هذا الحديث روايةٌ أدرج فيها قول ابن مسعود في كلام النبي ﷺ، وأخرى فصل فيها، ولكن الراجح من الطريقين هو: الطريق المدرج، إذ رواه عنه ستة عشر نفساً فيهم أبو داود الطيالسي، وعلي بن الجعد، والنفيلي، ويحيى بن يحيى، وأبو نعيم وغيرهم، وهذا العدد الممزوج بتثبت الرواة وسعة حفظهم يقدح في النفس شذوذ رواية شبابة.

ومن الممكن أنَّ شبابة اختلط عليه حديث زهير مع حديث مخالفيه، فساق حديث زهير على النحو الذي خالف فيه الرواة، كما قدمناه، فإذا صح هذا الأمر فيكون المحفوظ عن زهير الطريق المدرج، وهو شاذ؛ لمخالفته الرواة عن الحسن بن الحر. وقد بَيَّنَ ابن حبان رحمه الله عقب (١٩٦١) الخلل في حديث زهير وجاء فيه: «قال زهير: عقلت حتى كتبته من الحسن، فحدثني من

حفظه من الحسن ببقيته: «**أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله**»، قال زهير: ثم رجعت إلى حفظي قال: فإذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك، إن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد» فيكون زهير حدث بهذه العبارة من حفظه فاعتراه الوهم، والله أعلم.

ومما يدل أيضاً على أن زهيراً هو الذي وهم في إدراج هذه الزيادة: أنه قد روي هذا الحديث عن الحسن بن الحر من غير طريق زهير بدون ذكر هذه الزيادة.

فأخرجه: ابن أبي شيبة (٢٩٩٦)، وأحمد ١/ ٤٥٠، وابن حبان (١٩٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٢٦)، والدارقطني ١/ ٣٥٢ ط. العلمية و(١٣٣٣) ط. الرسالة، والخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ٢٩ ـ ٣٠ ط. العلمية و١/ ١١٣ ط. الهجرة، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٥/ ٤٧ من طريق حسين بن علي الجعفي[(١)].

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٩٩٢٣)، والدارقطني ١/ ٣٥٢ ط. العلمية و(١٣٣٤) ط. الرسالة، والخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ٣١ ـ ٣٢ ط. العلمية و١/ ١١٣ ـ ١١٤ ط. الهجرة، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٥/ ٤٧ من طريق محمد بن عجلان[(٢)].

قال الدارقطني بعد رواية حسين الجعفي: «تابعه محمد بن أبان».

ثلاثتهم: (حسين الجعفي، وابن عجلان، ومحمد بن أبان) عن الحسن بن الحر، بهذا الإسناد، مقتصراً على الرواية المرفوعة بدون الزيادة.

إلا أنَّ ابن حبان قال بعد رواية الحسين بن علي الجعفي: «قال الحسن بن الحر: وزادني فيه محمد بن أبان بهذا الإسناد، قال: فإذا قلت هذا فإن شئت فقم، وقال: محمد بن أبان ضعيف قد تبرأنا من عهدته في كتاب «المجروحين»[(٣)]».

---

(١) وهو: «ثقة، عابد» «التقريب» (١٣٣٥).
(٢) وهو: «صدوق» «التقريب» (٦١٣٦). (٣) ٢/ ٢٥٨.

قال ابن حبان قبيل (١٩٦٢): «ذكر البيان بأن قوله: (فإذا قلت هذا فقد قضيت ما عليك)، إنما هو قول ابن مسعود ليس من كلام النبي ﷺ أدرجه زهير في الخبر».

وقال الدارقطني ١/ ٣٥٣ ط. العلمية وعقب (١٣٣٤) ط. الرسالة: «فأدرجه بعضهم عن زهير في الحديث ووصله بكلام النبي ﷺ، وفصله شبابة، عن زهير، وجعله من كلام عبد الله بن مسعود، وقوله أشبه بالصواب من قول من أدرجه في حديث النبي ﷺ؛ لأن ابن ثوبان رواه عن الحسن بن الحر كذلك، وجعل آخره من قول ابن مسعود، ولاتفاق حسين الجعفي، وابن عجلان، ومحمد بن أبان في روايتهم، عن الحسن بن الحر على ترك ذكره في آخر الحديث، مع اتفاق كل من روى التشهد، عن علقمة وعن غيره عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه على ذلك، والله أعلم».

قال ابن حزم في «المحلى» ٣/ ١٦٧: «وهذه الزيادة انفرد بها القاسم بن مخيمرة، ولعلها من رأيه وكلامه أو من كلام علقمة، أو من كلام عبد الله، وقد روى هذا الحديث عن علقمة: إبراهيم النخعي[1] وهو أضبط من القاسم فلم يذكر هذه الزيادة».

وقال عقب تخريجه لطريق النخعي: «ثم لو صح أن هذه الزيادة من كلام رسول الله ﷺ لكان ما ذكرنا قبل أمره عليه السلام زيادة حكم لا يجوز تركها».

**قلت**: وروي الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه من عدة طرق غير طريق علقمة، فروي من طريق شقيق بن سلمة[2]، وعبد الله بن سخبرة[3]، وأبي

(١) رواية النخعي عند الطبراني (٩٩٢٠) و(٩٩٢١)، وابن حزم في «المحلى» ٣/ ١٦٧.

(٢) أخرجه: البخاري ١/ ٢١١ (٨٣١) و١/ ٢١٢ (٨٣٥) و٢/ ٧٩ (١٢٠٢) و٨/ ٦٣ (٦٢٣٠) و٨/ ٨٩ (٦٣٢٨) و٩/ ١٤٢ (٧٣٨١)، ومسلم ٢/ ١٣ (٤٠٢) (٥٥) و(٥٦) و(٥٧) و٢/ ١٤ (٤٠٢) (٥٨).

(٣) أخرجه: البخاري ٨/ ٧٣ (٦٢٦٥)، ومسلم ٢/ ١٤ (٤٠٢) (٥٩).

الأحوص[١]، وعبد الكريم بن أبي المخارق[٢] وغيرهم، كلهم لم يذكروا هذه الزيادة.

قال الخَطّابي في «معالم السنن» ١/ ١٩٨: «قد اختلفوا في هذا الكلام، هل هو من قول النبي ﷺ أو من قول ابن مسعود؟ فإن صح مرفوعاً إلى النبي ﷺ ففيه دلالة على أن الصلاة على النبي ﷺ في التشهد غير واجبة. وقوله: فقد قضيت صلاتك، يريد معظم الصلاة من القراءة والذكر، والخفض والرفع، وإنَّما بقي عليه الخروج منها بالسلام، فكنى عن التسليم بالقيام إذ كان القيام إنَّما يقع عقب السلام، ولا يجوز أنْ يقوم بغير تسليم؛ لأنه يبطل صلاته لقوله ﷺ: «**تحريمُها التكبيرُ، وتحليلُها التسليم**»».

وقال العراقي في «شرح التبصرة» ١/ ٢٩٥ بتحقيقي: «وقول الخَطّابي في «المعالم»: اختلفوا فيه، هل هو من قول النبي ﷺ أو من قول ابن مسعود؟ فأراد اختلاف الرواة في وصله وفصله، لا اختلاف الحفاظ؛ فإنَّهم متفقون على أنَّها مدرجةٌ».

ووافقه أبو الحسن السندي في «شرح شرح النخبة» فيما نقله أبو الطيب في «عون المعبود» ٣/ ٢٥٥.

قال البيهقي ٢/ ١٧٤: «وقد أشار يحيى بن يحيى إلى ذهاب بعض الحديث عن زهير في حفظه عن الحسن بن الحر، ورواه أحمد بن يونس، عن زهير، وزعم أن بعض الحديث انمحى من كتابه أو خرق، ورواه شبابة بن سوار، عن زهير، وفصل آخر الحديث من أوله وجعله من قول عبد الله بن مسعود، وكأنه أخذه عنه قبل ذهابه من حفظه أو من كتابه».

وقال الخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ٩ ـ ١٢ ط. العلمية و١/ ١٠٣

---

(١) أخرجه: أحمد ١/ ٤٠٨ و٤١٨ و٤٣٧، وأبو داود (٩٦٩)، وابن ماجه (١٨٩٢)، والترمذي (١١٠٥).

(٢) أخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ٣١ ـ ٣٥ ط. العلمية و١/ ١١٤ ـ ١١٥ ط. الهجرة.

ط. الهجرة: «وقوله في المتن: فإذا قلت ذلك فقد تمت صلاتك، وما بعده إلى آخر الحديث، ليس من كلام النبي ﷺ وإنَّما هو من قول ابن مسعود أدرج في الحديث، وقد بينه شبابة بن سوار في روايته عن زهير بن معاوية، وفصل كلام ابن مسعود من كلام رسول الله ﷺ، وكذلك رواه عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان عن الحسن بن الحر مفصلاً مبيناً، وذكر الشهادتين أيضاً مدرَجٌ، وكان زهير قد ذهب من كتابه، فكأنه ربما رواه عن رجل، عن الحسن بن الحر، وربما أدرجه».

وقال النووي في «الخلاصة» فيما نقله العراقي في «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٢٩٥ بتحقيقي: «اتفق الحفاظ على أنَّها مدرجة».

وقال ابن التركماني في «الجوهر النقي» ٢/ ١٧٥: «وبمثل هذا لا تعلل رواية الجماعة الذين جعلوا هذا الكلام متصلاً بالحديث، وعلى تقدير صحة السند الذي روي فيه موقوفاً، فرواية من وقف لا تعلل بها رواية من رفع؛ لأن الرفع زيادة مقبولة على ما عُرف من مذاهب أهل الفقه والأصول، فيحمل على أن ابن مسعود سمعه من النبي ﷺ فرواه كذلك مرة، وأفتى به مرة أخرى، وهذا أولى من جعل[1] من كلامه، إذ فيه تخطئة الجماعة الذين وصلوه، ثم لو سلمنا حصول الوهم في رواية من أدرجه، لا يتعين أن يكون الوهم من زهير بل ممن رواه عنه[2]؛ لأن شبابة رواه عنه موقوفاً كما ذكر البيهقي هنا، ثم قال: وإن كانت اللفظة الأولى ثابتة عن النبي ﷺ فمعلوم أن تعليم النبي ﷺ ابن مسعود تشهد الصلاة كان في ابتداء ما شرع التشهد، ثم كان بعده شرع الصلاة على النبي ﷺ بدليل قولهم: قد عرفنا السلام عليك، فكيف الصلاة عليك؟ ثم شرع التسليم من الصلاة معه أو بعده فصار الأمر إليه».

وقال الشيخ الألباني في «صحيح سنن أبي داود» ٤/ ١٢٣ (٨٩١):

(١) هكذا في المطبوع، ولعلها: «من جعله».
(٢) وهذا بعيد، فكما علمت أنَّ ستة عشر راوياً رووه عن زهير بالإدراج، فيكون احتمال وهم هؤلاء الرواة غير وارد.

«ويتلخص مما تقدم أن هذه الزيادة مُعلّة بعلتين: الأولى: عدم تثبت زهير بن معاوية من حفظها، فكان تارة يرفعها بإدراجها في الحديث لا صراحة، وعليه أكثر الرواة عنه، وتارة يوقفها مصرحاً بأنها من قول ابن مسعود في رواية شبابة الثقة.

والأخرى: شذوذها عن رواية الجماعة من أصحاب ابن مسعود الذين رووا الحديث عنه دون هذه الزيادة، ولو كانت محفوظة لذكرها ولو بعضهم عنه، ومخالفتها لرواية الآخرين الذين رووه عن الحسن بن الحر منهم الحسين بن علي ـ وهو الجعفي ـ بدون هذه الزيادة أيضاً، وحديثه أيضاً في «المسند» ١/ ٤٥٠ والدارقطني والبيهقي فرواية الجماعة أولى أن تكون محفوظة، والله أعلم».

**قلت**: خلاصة ما تقدم أنَّ الحديث بهذه الزيادة تفرد به الحسن بن الحر، عن القاسم، عن علقمة، عن ابن مسعود، واختلف على الحسن في تلك الزيادة، فرواه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، والحسين بن علي الجعفي، ومحمد بن عجلان، فرووا تلك الزيادة من قول ابن مسعود، وخالفهم زهير بن معاوية، فرواه عامة من روى عنه وعدتهم (١٦) نفساً رافعين تلك الزيادة، وخالفهم شبابة بن سوار ففصل فيها وروايته شاذة؛ لأنَّ المحفوظ عن زهير أنه رفع تلك الزيادة.

فإذن بضرب روايات الرواة عن الحسن بن الحر نخرج بأنَّ زهيراً أغرب عن بقية الرواة بروايته المرفوعة، فالمحفوظ عنه أنه رواها موقوفة.

وحينما نعرض رواية الحسن على بقية الروايات عن عبد الله بن مسعود نجده أغرب عنهم بهذه الزيادة، ولكن لم نستطع تحديد هذه الزيادة هل هي منه أو من القاسم؟ فالحسن رواه عنه أربعة من الرواة بهذه الزيادة، وهو دليل وجود الزيادة عنده، وأما القاسم فقد خالفه إبراهيم بن بزيد النخعي فلم يذكر الزيادة حينما ساق الحديث، على أن الذي ينقدح في نفسي أنها من الحسن بن الحر؛ لأن الدليل عليه أقوى من القاسم.

**تنبيه**: أهملت رواية محمد بن أبان لضعفه؛ ولأنَّ النقاد اختلفوا فيها، فجعله ابن حبان متابعاً لرواية زهير المرفوعة، وجعله الدارقطني متابعاً لرواية

الحسين الجعفي الموقوفة، ثم إن رواية ابن أبان جاءت عند الناقدين معلقة.

وعلى كل حال، فإن حديث عبد الله بن مسعود ﷺ في التشهد، يبقى أصح حديث في هذا الباب.

فقد قال بريدة فيما أسنده الطبراني إليه (٩٨٨٣): «ما سمعت في التشهد أحسن من حديث ابن مسعود؛ وذلك أنه رفعه إلى النبي ﷺ».

ونقل ابن حجر في «التلخيص الحبير» ١/ ٦٣٥ (٤٠٨) قال: «وقال البزار: أصح حديث في التشهد عندي حديث ابن مسعود، روي عنه من نيف وعشرين طريقاً، ولا نعلم روي عن النبي ﷺ في التشهد أثبت منه، ولا أصح أسانيد، ولا أشهر رجالاً، ولا أشد تظافراً بكثرة الأسانيد والطرق.

وقال مسلم: إنما اجتمع الناس على تشهد ابن مسعود؛ لأنَّ أصحابه لا يخالف بعضهم بعضاً، وغيره قد اختلف أصحابه.

وقال محمد بن يحيى الذهلي: حديث ابن مسعود أصح ما روي في التشهد»(١) انتهى كلام ابن حجر.

انظر: «تحفة الأشراف» ٦/ ٣٨٧ (٩٤٧٤)، و«نصب الراية» ١/ ٤٢٤ ـ ٤٢٥، و«التلخيص الحبير» ١/ ٦٣٥ (٤٠٨)، و«أطراف المسند» ٤/ ١٩٠ (٥٦٤٩)، و«إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٥٨ (١٢٩٢٩).

۞ **مثال آخر**: روى أبو عاصم، قال: حدثنا قرة بن خالد، قال: حدثنا محمد بن سيرين، عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**طُهورُ(٢) الإناء إذا ولغَ الكلبُ فيه، يغسلُ سبعَ مراتٍ الأولى بالتراب، والهرةُ مرةً أو مرتين**» قرة يشك(٣).

---

(١) وانظر: «التلخيص الحبير» ٤/ ٣٧ ـ ٣٩.

(٢) طهور: الطُّهور، بالضم: التطهر، وبالفتح: الماء الذي يُتطهر به.» «لسان العرب» مادة (طهر).

(٣) لفظ رواية الدارقطني، والروايات مطولة ومختصرة. ورواية الحاكم: «**إذا ولغ فيه الكلب أن يغسل سبع مرات الأولى بالتراب، والهرة مثل ذلك**».

أخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٩ وفي ط. العلمية عقب (٤٥) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (٢٦٤٩) وفي «تحفة الأخيار» (٢٢٤)، والدارقطني ١/ ٦٤ و٦٧ ط. العلمية و(١٨٦) و(٢٠٥) ط. الرسالة، والحاكم ١/ ١٦٠، والبيهقي ١/ ٢٤٧، وابن الجوزي في «التحقيق» (٦٥) من طرق عن أبي عاصم، بهذا الإسناد.

هذا إسناد ظاهره الصحة، لذا قال الطحاوي عقب هذا الطريق في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٠ وفي ط. العلمية عقب (٤٥): «هذا حديث متصل الإسناد، فيه خلاف ما في الآثار الأُوَل، وقد فصلها هذا الحديث لصحة إسناده»، وقال الحاكم ١/ ١٦٠: «وإنما تفرد به أبو عاصم، وهو حجة».

إلا أنَّ هذا الحديث معلول بالإدراج، فقوله: «والهرة...» إنَّما هو من قول أبي هريرة رضي الله عنه، وليس من المرفوع بشيء، قال الدارقطني ١/ ٦٧ ط. العلمية «قال أبو بكر: كذا رواه أبو عاصم مرفوعاً، ورواه غيره عن قرة: ولوغ الكلب مرفوعاً، وولوغ الهر موقوفاً»، وقال الدارقطني في «العلل» ٨/ ١١٧ س (١٤٤٣): «اختلف فيه على ابن سيرين، رواه قرة بن خالد واختلف عنه، فرواه أبو عاصم النبيل، عن قرة، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً إلى النبي ﷺ قال: «**الهر مرة أو مرتين**»، وخالفه أبو عامر العقدي فرواه عن قرة موقوفاً، وكذلك رواه مسلم بن إبراهيم، عن قرة..»، وقال فيما نقله ابن الجوزي في «التحقيق» (٦٧): «أما حديث أبي عاصم فقد رواه غيره من ولوغ الهر موقوفاً، والصحيح قول من وقفه على أبي هريرة في الهر خاصة»، وقال البيهقي ١/ ٢٤٧: «وأبو عاصم الضحاك بن مخلد ثقةٌ، إلا أنَّه أخطأ في إدراج قول أبي هريرة في الهرة في الحديث المرفوع في الكلب..»، وقال في «المعرفة»، له عقب (٣٧٥) ط. العلمية: «وأما حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة: إذا ولغَ الهرُ غُسِلَ مرةً، فقد أدرجه بعض الرواة في حديثه، عن النَّبيِّ ﷺ في ولوغ الكلب ووهموا فيه، الصحيح أنَّه في ولوغ الكلب مرفوع، وفي الهر موقوف، ميزه علي بن

نصر[1] الجهضمي، عن قرة بن خالد، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، ووافقه عليه جماعة من الثقات».

وقد تعقب رَحِمَهُ ٱللَّهُ تصحيح الطحاوي لهذا الحديث، فقال عقب (٣٧٦) ط. العلمية و(١٧٩٤) و(١٧٩٥) ط. الوعي: «وزعم الطحاوي: أنَّ حديث قرة، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة في ولوغ الهر، عن النبي ﷺ صحيح، ولم يعلم أنَّ الثقة من أصحابه قد ميزه عن الحديث، وجعله من قول[2] أبي هريرة، وهو من قول أبي هريرة مختلف فيه، ولو كانت رواية صحيحة عن النبي ﷺ لم يختلف قوله فيها»، وقال ابن الجوزي في «التحقيق في أحاديث الخلاف» (٦٧) عقب ذكره هذا الطريق وطريقاً آخر: «... فلا يصح رفعهما»، وقال المباركفوري في «تحفة الأحوذي» ١/ ٣٠٠: «هذه الجملة ليست من الحديث المرفوع، بل هي مدرجة»، ونقل في ١/ ٣١١ عن القاري: أنَّه قال في المرقاة: «وأما خبر: يغسل الإناء من ولوغ الكلب سبعاً، ومن ولوغ الهرة مرةً، فمدرج من قول أبي هريرة كما بينه البيهقي وغيره، وإنْ خفي على الطحاوي».

**قلت**: ومما يزيدنا يقيناً في وهم أبي عاصم ما نقله الحاكم ١/ ١٦١، والبيهقي١/ ٢٤٧ عن نصر بن علي الجهضمي أنَّه قال: «وجدته في كتاب أبي في موضع آخر عن قرة، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة في الكلب مسنداً، وفي الهرة موقوفاً».

وقد خالف أبا عاصم:

مسلم بن إبراهيم[3] عند ابن المنذر في «الأوسط» (٢١٦)، والدارقطني ١/ ٦٧ ط. العلمية و(٢٠٦) ط. الرسالة، والحاكم ١/ ١٦١، والبيهقي ١/ ٢٤٧ _ ٢٤٨.

---

(١) في المطبوع: «جعفر» وهو خطأ فاحش.
(٢) في ط. العلمية: «عن قول».
(٣) وهو: «ثقة، مأمون، مكثر» «التقريب» (٦٦١٦).

وعلي الجهضمي[١] عند الحاكم ١/ ١٦١، والبيهقي ١/ ٢٤٧.

كلاهما: (مسلم، وعلي) عن قرة، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، به موقوفاً.

إلا أن الحديث روي من طريق آخر مرفوعاً.

فأخرجه: الحاكم ١/ ١٦٠ قال: أخبرنا أبو محمد المزني، قال: حدثنا قاسم بن زكريا المقرئ، قال: حدثنا علي بن مسلم، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا قرة بن خالد، قال: حدثنا محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**في الهرة مرة أو مرتين**» يعني: غسل الإناء إذا ولغت فيه الهرة. . . .

**أقول**: هذا الإسناد شاذ غير صحيح، ولعل الواهم فيه الحاكم نفسه، فابتداء الوهم فيه في السند فأقحم في السند أبا عاصم والصواب بحذفه، فإنَّ علي بن مسلم يرويه عن قرة بلا وساطة وكما تقدم. واستشرى الوهم عنده إلى المتن ليرفع الموقوف، إذ المتن الذي جاء فيه ذكر الهرة إنَّما هو من قول أبي هريرة.

والذي يدل على أن الواهم في هذا السند هو الحاكم لا غيره أنَّه رَحِمَهُ اللهُ خرجه بعد أربعة أسطر منه موقوفاً. ومن طريق أبي محمد المزني نفسه، والله أعلم.

وقد روي حديث الهرة مرفوعاً من غير طريق أبي عاصم.

فأخرجه: الترمذي (٩١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٥٠) وفي «تحفة الأخيار» (٢٢٥)، وابن الجوزي في «التحقيق» (٦٤) من طريق سوار بن عبد الله العنبري، قال: حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: سمعت أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، به مرفوعاً.

قال الترمذي عقبه: «هذا حديث حسن صحيح»[٢].

---

(١) وهو: «ثقة» «التقريب» (٤٨٠٧).

(٢) وهذا ليس تصحيحاً وانظر: بقية كلامه.

**قلت**: بل هو معلول بالإدراج كسابقه، ولا يصح، وذلك أنَّ سواراً وإنْ كان ثقة[١]، إلا أنَّه خالف من هو أوثق منه.

فقد رواه مسدد عند أبي داود[٢] (٧٢)، ومن طريقه البيهقي ١/٢٤٨ عن المعتمر بإسناده موقوفاً.

قال ابن عبد الهادي في «تنقيح التحقيق» ١/٦٢ مُعِلّاً طريق سوار بطريق مسدد: «لكن علة الحديث أن مسدداً رواه عن معتمر فوقفه، رواه عنه أبو داود».

ومما يزيد في رواية سوار ضعفاً أنَّ الحديث روي عن أيوب من غير طريق المعتمر، وجاء موقوفاً أيضاً بنحو رواية مسدد، عن المعتمر، فقد رواه:

معمر عند عبد الرزاق (٣٤٤)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢١٧)، والدارقطني ١/٦٦ ط. العلمية و(٢٠١) ط. الرسالة.

وحماد بن زيد[٣] عند أبي داود (٧٢)، والبيهقي ١/٢٤٨.

كلاهما: (معمر، وحماد) عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً.

وقد ذهب بعض العلماء إلى رد الرواية المرفوعة، فقال الدارقطني في «العلل» (١٤٤٣): «.. واختلف عن أيوب السختياني، فرواه معتمر، عن أيوب ورفعه، فلم يصرح في الحديث ذكر الهرة، وخالفه حماد بن زيد، وابن علية[٤]، ومعمر، والثقفي رووه عن أيوب موقوفاً»، وقال الترمذي عقب (٩١):

---

(١) «التقريب» (٢٦٨٤).

(٢) قال أبو داود عقب رواية مسدد وحماد: «ولم يرفعاه».

(٣) قال علي بن المديني: «ومن أصح الأسانيد: حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه» انظر: «نكت ابن حجر» ١/٢٥٤ و: ٧٧ بتحقيقي.

(٤) الذي وقفت عليه فيما بين يدي من مصادر غير هذا، فقد رواه ابن علية، عن ليث بن أبي سليم، عن عطاء، عن أبي هريرة.
أخرجه: الدارقطني ١/٦٩ ط. العلمية و(٢١١) ط. الرسالة، وأما طريق الثقفي فقد أخرجه: ابن أبي شيبة (٣٤٢) عنه، عن أيوب، عن محمد به مقطوعاً.

«وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ نحو هذا، ولم يذكر فيه: إذا ولغتْ فيه الهرةُ غُسلَ مرةً»، وقال الزيلعي في «نصب الراية» ١/ ١٣٦ عن صاحب التنقيح[١] أنَّه قال: «وعلة الحديث: أنَّ مسدداً رواه عن معتمر فوقفه، رواه عنه أبو داود، قال في الإمام: والذي تلخص أنَّه مختلف في رفعه، واعتمد الترمذي في تصحيحه على عدالة الرجال، ولم يلتفت لوقف من وقفه، والله أعلم».

**قلت**: وأغرب العلامة أحمد شاكر رحمه الله فخالف هؤلاء الأئمة، فصحح رفع حديث الهرة، فقال في تعليقه على «الجامع الكبير» للترمذي (٩١): «وهذا الذي قال العلامة ابن دقيق العيد في «الإمام» صحيح جيد، وأزيد عليه: أنَّ مسدداً ـ في رواية أبي داود عنه ـ روى الحديث كله موقوفاً، في ولوغ الكلب وفي ولوغ الهر، فلو كان هذا علة لكان علة الحديث كله، ولكنَّه ليس علة ولا شبهاً بها، بل الرفع من باب زيادة الثقة، وهي مقبولة، فما صنعه الترمذي من تصحيحه الحديث هو الصواب».

**قلت**: إنَّ زيادة الثقة لا تقبل مطلقاً كما أطلقها الشيخ رحمه الله، بل ينظر فيها إلى ما يحيط بها من قرائن ومرجحات، ثم يحكم لها بعد ذلك بحكم دقيق يليق بها، أما إطلاق الحكم بقبول زيادة الثقة فهو مذهب شاذ للمتأخرين، وفي حديثنا هذا كل المرجحات تدل على خطأ رفع رواية الهرة كما سبق. هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإنَّ حديث الكلب الصواب فيه: الرفع، وحديث الهرة الصواب فيه: أنه موقوف من قول أبي هريرة.

مع أني وقفت على متابعة لطريق معتمر إلا أنَّها لا تصح.

فقد أخرجه: البيهقي ١/ ٢٤٨ من طريق محمد بن عمر القصبي[٢]، قال: حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً.

(١) «التنقيح» ١/ ٦٢.
(٢) وهو: «ثقة» «تاريخ أسماء الثقات» (١٢٣٩).

وهذا الطريق وهم، قال البيهقي قبيله: «وغلط فيه محمد بن عمر القصبي، فرواه: عن عبد الوارث، عن أيوب، مدرجاً في الحديث المرفوع».

ومما يزيد في إعلال هذا الطريق أن حماد بن زيد، عن أيوب.. من أصح الأسانيد، وقد جاء بهذا الإسناد موقوفاً. وخالف عبدُ الوارث أو القصبيُّ كما أشار البيهقي، فجاء في روايتهما مرفوعاً.

وقد روي هذا الحديث من غير هذا الطريق مرفوعاً.

فأخرجه: ابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (١٤٠) من طريق حفص بن واقد، قال: حدثني ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً.

وهذا الإسناد لا يخلو من مقال، وذلك أنَّ ابن عدي ساق في «الكامل» ٣/ ٢٤٩ ثلاثة أحاديث لحفص، وهذا أحدها فجعلها من منكراته، وقال عقب تلك الأحاديث: «وهذه الأحاديث أنكر ما رأيت لحفص بن واقد.. وحديث ابن عون لا يرويه عنه غير حفص بن واقد»، وقال أيضاً: «ولم أرَ لحفص أنكر من هذه الأحاديث، وليس له من الأحاديث إلا شيء يسير»، وقال البيهقي في ١/ ٢٤٨: «ورواه حفص بن واقد[1]، عن ابن عون، عن محمد، عن أبي هريرة مرفوعاً مدرجاً في الحديث ورواية الجماعة أولى، ورواه هشام بن حسّان، عن محمد، عن أبي هريرة في سؤر الهر يهراق، ويغسل الإناء مرة أو مرتين».

بان الآن أنَّ الصواب في هذا الحديث الرفع من حديث الكلب، والوقف من حديث الهرة.

وقد روي هذا الحديث ـ حديث الهرة ـ من غير هذه الطرق عن ابن سيرين موقوفاً.

فرواه هشام بن حسّان[2] عند الدارقطني ١/ ٦٧ ط. العلمية و(٢٠٠) ط.

(١) تحرف في المطبوع إلى: «جعفر».
(٢) وهو: «ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين» «التقريب» (٧٢٨٩).

الرسالة، والبيهقي ١/ ٢٤٨ عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: إذا ولغ الهر في الإناء فاهرقه واغسله مرة.

وأخرجه: الدارقطني ١/ ٦٧ ط. العلمية و(١٩٩) ط. الرسالة من طريق وهب بن جرير، قال: حدثنا هشام، عن محمد، عن أبي هريرة في سؤر السنور، قال: يهراق ويغسل الإناء مرة أو مرتين.

وروي من غير طريق ابن سيرين.

فأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٠ وفي ط. العلمية (٤٦)، والبيهقي ١/ ٢٤٨ من طريق عمرو بن دينار.

وأخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٠ وفي ط. العلمية (٤٧)، والدارقطني ١/ ١٦٨ ط. العلمية و(٢٠٧) ط. الرسالة من طريق أبي الزبير.

كلاهما: (عمرو، وأبو الزبير) عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، قال: يغسل الإناء من الهر كما يغسل من الكلب.

إلا أن عمرو بن دينار اختلف عليه فرواه موقوفاً كما سلف، ومرة رواه مرفوعاً.

إذ أخرجه: الدارقطني ١/ ٦٨ ط. العلمية و(٢٠٨) و(٢٠٩) ط. الرسالة عنه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**يُغسلُ الإناءُ منَ الهرةِ كما يغسلُ منَ الكلب**».

قال الدارقطني عقبه: «لا يثبت هذا مرفوعاً، والمحفوظ من قول أبي هريرة، واختلف عليه».

وأخرجه: الدارقطني ١/ ٦٨ ط. العلمية و(٢١٠) و(٢١١) ط. الرسالة من طريق ليث بن أبي سليم، عن عطاء، عن أبي هريرة، قال: إذا ولغ السنور في الإناء غسل سبع مرات.

قال الدارقطني عقبه: «موقوف لا يثبت وليث سيّئ الحفظ».

وقال ابن الملقن في «البدر المنير» ١/ ٥٦٩ ـ ٥٧٠: «فإنْ قيل: قد ورد

حديث يخالف هذه الأحاديث، وهو ما رواه الدارقطني، والبيهقي من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «**يغسلُ منْ ولوغِ الكلب سبعاً، ومنْ ولوغِ الهرةِ مرةً**» فالجواب عنه من وجهين:

**أحدهما**: ـ على تقدير صحته ـ أن هذه اللفظة ـ وهي قوله: «ومنْ ولوغ الهرة مرة» مدرجة في الحديث من كلام أبي هريرة موقوفاً عليه، ليست من كلام رسول الله ﷺ قاله البيهقي، وغيره من الحفاظ.

**الثاني**: ـ وبه أجاب الإمام الشافعيُّ ـ أنَّ هذا الحديث متروك الظاهر بالاتفاق؛ لأنَّ ظاهره يقتضي وجوب غسل الإناء من ولوغ الهرة، ولا يجب ذلك بالإجماع».

وانظر: «تحفة الأشراف» ١٠/ ١٧٥ (١٤٤٥١)، و«إتحاف المهرة» ١٥/ ٥١٥ (١٩٨٠٢)، و«أطراف المسند» ٨/ ٣٧ (١٠٢٢٧).

**۞ وقد يأتي حديث النبي ﷺ وفي آخر الحديث كلام للصحابي، فيأتي الراوي فيدرج كلام الصحابي في المتن، ويقتصر على هذا الجزء،**

**مثاله**: روى سويد بن سعيد، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن شعبة، عن حبيب بن زيد، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**الأُذُنانِ منَ الرأسِ**».

أخرجه: ابن ماجه (٤٤٣) عن سويد بن سعيد، به.

هذا حديث معلول؛ وهم فيه سويد بن سعيد، فرواه هكذا مرفوعاً من قول رسول الله ﷺ، وإنَّما هو موقوف من قول عبد الله بن زيد، وممن أعل هذا الإسناد ابن حجر في «النكت» ١/ ٤١٠ ـ ٤١١ و: ٢٠٦ بتحقيقي، إذ قال: «أما حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه فرواه ابن ماجه، قال: حدثنا سويد بن سعيد، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن شعبة، عن حبيب بن زيد، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الأذنان منَ الرأسِ**». قال المنذري: هذا إسناد متصلٌ ورواته محتج بهم، وهو أمثل إسناد كما ترى وقد وهم فيه. وذكر الترمذي في «العلل

الكبير» أنَّه سأل البخاريَّ عن هذا الحديث فضعّف سويداً.

قلت ـ القائل هو ابن حجر ـ: وهو وإنْ أخرجَ له مسلم في صحيحه فقد ضعّفه الأئمة، واعتذر مسلم عن تخريج حديثه؛ بأنَّه ما أخرج له إلا ما له أصل من رواية غيره. وقد كان مسلم لقيه وسمع منه قبل أنْ يعمى ويتلقن ما ليس من حديثه. وإنَّما كثرت المناكير في روايته بعد عماه.

وقد حدث بهذا الحديث في حال صحته فأتى به على الصواب. فرواه البيهقي من رواية عمران بن موسى السِّختياني، عن سويد بسنده إلى عبد الله بن زيد رضي الله تعالى عنهما، قال: رأيتُ رسول اللهِ ﷺ توضأ بثلثي مدٍّ وجعل يدلك، قال: «والأذنان منَ الرأسِ» انتهى، وقوله: قال: «والأذنان منَ الرأسِ» هو من قول عبد الله بن زيد رضي الله تعالى عنه، والمرفوع منه ذكر الوضوء بثلثي مد والدلك.

وكذا أخرجه: ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم من حديث أبي كريب، عن ابن أبي زائدة دون الموقوف[(١)]» انتهى كلام ابن حجر في «النكت».

---

(١) أخرجه: ابن خزيمة (١١٨) بتحقيقي، وابن حبان (١٠٨٣)، والحاكم ١/ ١٦١ ـ ١٦٢، والبيهقي ١/ ١٩٦ من طريق محمد بن العلاء بن كريب الهمداني، قال: حدثنا يحيى بن أبي زائدة، عن شعبة، عن ابن زيد ـ وهو حبيب بن زيد ـ عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد: أنَّ النَّبيَّ ﷺ أُتي بثلثي مد فتوضأ فجعل يدلك ذراعيه، ولم يذكر فيه: «الأذنان من الرأس».
وهذا الحديث اختلف فيه على شعبة بن الحجاج، فقد رواه عن شعبة هكذا يحيى بن أبي زائدة كما مر، وتابعه على ذلك:
أبو داود الطيالسي في مسنده (١٠٩٩)، ومن طريقه أحمد ٤/ ٣٩.
ويحيى بن سعيد القطّان عند ابن حبان (١٠٨٢).
ومعاذ العنبري عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٢ وفي ط. العلمية (١٣٣).
فهؤلاء الأربعة رووه عن شعبة، عن حبيب بن زيد، عن عباد بن تميم، عن عمه عبد الله بن زيد، به.
وقد خالفهم جميعاً محمد بن جعفر ـ غُنْدر ـ فرواه عن شعبة، عن حبيب بن زيد، عن عباد بن تميم، عن جدته أم عمارة بنت كعب عند أبي داود (٩٤)، والنَّسائي ١/ ٥٨ =

وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١/ ٦٥: «هذا إسناد حسن إن كان سويد حفظه» وكلام البوصيري لا شك أنَّ فيه غمزاً لعلة الحديث، وهو سوء حفظ سويد لاختلاطه، ومن الغريب أنَّ الحافظ ابن حجر قد أعله في «التلخيص الحبير» ١/ ٢٨٤ عقيب (٩٦) بالإدراج إذ قال: «حديث عبد الله بن زيد قوّاه المنذري وابن دقيق العيد، وقد بينت أيضاً أنَّه مدرج» بينما أعله باختلاط سويد في «النكت»، قال البيهقي ١/ ٦٦: «وأما ما روي عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «**الأذنان منَ الرأسِ**» فروي ذلك بأسانيد ضعاف ذكرناها في الخلاف»، وقال كما في «مختصر الخلافيات» ١/ ١٧٣: «. . . ما منها إسناد، إلا وله علة. . .».

وهو كما قال البيهقي، إذ للحديث شواهد لا تخلو من ضعف، فقد أتى من طرق عن أبي أمامة، وأبي هريرة، وابن عمر، وابن عباس، والسيدة عائشة، وأبي موسى، وأنس، وسمرة بن جندب رضي الله عنهم.

أما حديث أبي أمامة رضي الله عنه فقد أتى من عدة طرق لا تخلو من ضعف:

فقد أخرجه: أبو عبيد في «الطهور» (٨٨) و(٣٥٩)، وأحمد ٥/ ٢٥٨ و٢٦٤ و٢٦٨، وأبو داود (١٣٤)، وابن ماجه (٤٤٤)، والترمذي (٣٧)، والطبري في تفسيره (٨٩٠٧) ط. الفكر و٨/ ١٧١ ط. عالم الكتب، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ٥١٣، والدارقطني ١/ ١٠٣ ط. العلمية و(٣٥٧) و(٣٥٨) و(٣٥٩) و(٣٦٠) ط. الرسالة، والخطّابي في «غريب الحديث» ١/ ١٤٥ ـ ١٤٦، والبيهقي ١/ ٦٦ ـ ٦٧ و٦٧، وابن الجوزي في «التحقيق» (١٣٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣/ ٣١٦ (٢٥٧٨) من طرق عن حماد بن زيد، عن سنان بن ربيعة، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة، قال: وصف

---

= وفي «الكبرى»، له (٧٦) كلتا الطبعتين، والبيهقي ١/ ١٩٦. هكذا جعله غندر من حديث أم عمارة مخالفاً بقية الرواة عن شعبة، وقد قال الإمام عبد الله بن المبارك فيما نقله عنه المزي في «تهذيب الكمال» ٦/ ٢٦٥ (٥٧٠٩): «إذا اختلف الناس في حديث شعبة، فكتاب غندر حكم بينهم»، وقد صحح رواية غندر أبو زرعة الرازي كما نقله ابن أبي حاتم في «العلل» (٣٩).

وضوء رسول الله ﷺ... فذكر ثلاثاً ثلاثاً، ولا أدري كيف ذكر المضمضة والاستنشاق، وقال: «**والأذنان منَ الرأسِ**» قال: وكان رسول الله ﷺ يمسح المأقَينِ، وقال بإصبعيه، وأرانا حماد ومسح مأقيه[(١)].

قال الترمذي عقبه: «هذا حديث ليس إسناده بذاك القائم».

قال ابن عدي: «وهذا الحديث بهذا الإسناد لا يرويه إلا أحمد بن عيسى، وإنَّما يروي هذا حماد بن زيد، عن سنان بن ربيعة، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة».

وهذا الإسناد فيه علتان:

**الأولى**: ضعف شهر بن حوشب، فقد قال عنه شعبة فيما نقله عنه المزي في «تهذيب الكمال» ٣/ ٤١٠ (٢٧٦٧): «ولقد لقيت شهراً فلم أعتدّ بهِ»، وعن ابن عون: «إنَّ شهراً نزكوه» أي: طعنوا فيه، وقال ابن حجر في «التقريب» (٢٨٣٠): «صدوق، كثير الإرسال والأوهام».

وانظر: «ميزان الاعتدال» ٢/ ٢٨٣ (٣٧٥٦).

وعلى حال شهرٍ هذا فقد ذهب الدارقطني إلى حمل الوهم عليه في هذا الحديث حيث قال: شهر بن حوشب ليس بالقوي، وقد وقفه سليمان بن حرب، عن حماد، وهو: ثقة ثبت. أما طريق سليمان بن حرب الذي أشار إليه الدارقطني فقد أخرجه في سننه ١/ ١٠٣ ط. العلمية و(٣٦١) ط. الرسالة، فذكره.

ومما يبين أنَّ عبارة: «الأذنان من الرأس» إنَّما هي من قول أبي أمامة، ما نقله الدارقطني عن سليمان بن حرب أنَّه قال: «الأذنان من الرأس» إنَّما هو قول أبي أمامة، فمن قال غير هذا فقد بدّل ـ أو كلمة قالها سليمان ـ أي: أخطأ.

---

(١) لفظ رواية أحمد ٥/ ٢٥٨. جاء في التعليق على «مسند الإمام أحمد» ٣٦/ ٥٥٩ ط. الرسالة: «وقوله: «يمسح المأقين»: مأقُ العين ومُؤقها، وتسهل الهمزة فيهما، وفيها أوجه أخرى: طَرَفها ما يلي الأنف، وهو مجرى الدمع من العين أو مُقَدَّمها أو مُؤَخَّرها».

ونقل أيضاً عن دعلج أنَّه قال: «سألت موسى بن هارون عن هذا الحديث، فقال: ليس بشيء؛ فيه شهر بن حوشب، وشهر ضعيف، والحديث في رفعه شك».

وكذلك يضعف هذا الحديث لضعف سنان بن ربيعة الباهلي، انظر: «الميزان» للذهبي ٢/ ٢٣٥ (٣٥٥٩)، و«التقريب» (٢٦٣٩).

**والثانية**: ورود الشك على حماد في رفع أو وقف لفظة: «**والأذنان منَ الرأسِ**» في بعض الروايات عنه، فقد قال في بعضها: «لا أدري هذا من قول النَّبيِّ ﷺ أو من قول أبي أمامة؟!» كما في روايته عند أحمد، وأبي داود، والترمذي، والمزي.

وقد ورد هذا الحديث من وجه آخر عن أبي أمامة:

فأخرجه: الدارقطني ١/ ١٠٣ ط. العلمية و(٣٦٥) ط. الرسالة من طريق جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن رسول الله ﷺ، قال: «**الأذنان منَ الرأسِ**».

قال الدارقطني عقبه: «جعفر بن الزبير، متروك»، وقال عنه ابن حجر في «التقريب» (٩٣٩): «متروك الحديث، وكان صالحاً في نفسه».

وقد تابع أبو معاذ الألهاني جعفرَ بنَ الزبير في روايته عن القاسم.

والمتابعة أخرجها: تمام في فوائده كما في «الروض البسام» (١٧٩) من طريق عثمان بن فائد، عن أبي معاذ الألهاني، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أبي أمامة، عن رسول الله ﷺ، قال: «**الأذنان منَ الرأسِ**».

وهذا الإسناد ضعيف أيضاً؛ لضعف عثمان بن فائد القرشي، حيث نقل المزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ١٣٣ (٤٤٤٢) عن البخاري قوله: «في حديثه نظر»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٤٥٠٩): «ضعيف». وأبو معاذ الألهاني لم أقف له على ترجمة.

وأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ١/ ٣١٦، والدارقطني ١/ ١٠٣ ط. العلمية و(٣٦٤) ط. الرسالة، من طريق بكر بن أبي مريم، عن راشد بن

سعد، عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**الأذنان منَ الرأسِ**».

قال الدارقطني عقبه: «أبو بكر بن أبي مريم ضعيف».

وهو كما قال الدارقطني حيث ترجم له ابن حجر في «التقريب» (٧٩٧٤) وقال: «ضعيف، وكان قد سرق بيته فاختلط».

وعلى حال أبي بكر بن أبي مريم وضعفه، فقد اضطرب فيه، فقد رواه موصولاً كما بينا، ورواه أيضاً مرسلاً:

أخرجه: الدارقطني ١/ ١٠٣ ط. العلمية و(٣٦٣) ط. الرسالة من طريق أبي بكر بن أبي مريم، عن راشد بن سعد، قال: قال رسول الله ﷺ: «**الأذنان منَ الرأسِ**» ولم يذكر أبا أمامة.

وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

فقد أخرجه: ابن ماجه (٤٤٥)، والدارقطني ١/ ١٠١ ط. العلمية و(٣٥٢) ط. الرسالة من طريق عمرو بن الحصين، عن ابن علاثة، عن عبد الكريم الجزري، عن سعيد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**تمضمضوا واستَنْشقوا، والأذنان منَ الرأسِ**».

قال الدارقطني عقب الحديث: «عمرو بن الحصين وابن علاثة ضعيفان».

وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١/ ٦٥: «هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عبد الله بن علاثة، وعمرو بن الحصين».

وعمرو بن حصين نقل الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣/ ٢٥٢ ـ ٢٥٣ عن أبي حاتم قوله: «ذاهب الحديث»، وعن أبي زرعة قوله: «واهٍ».

وقال ابن حجر في «التقريب» (٥٠١٢): «متروك».

وابن علاثة نقل المزي في «تهذيب الكمال» ٦/ ٣٨١ (٥٩٥٧) عن البخاري قوله: «في حديثه نظر»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٦٠٤٠): «صدوق يخطئ».

انظر: «تحفة الأشراف» ٩/ ٣٢١ (١٣٠٩٥)، و«إتحاف المهرة» ١٤/ ٧٣٥ (١٨٦١٠).

وورد من وجه آخر عن أبي هريرة:

فأخرجه: أبو يعلى (٦٣٧٠)، وابن حبان في «المجروحين» ٢/ ١٠٧، والدارقطني ١/ ١٠٠ ط. العلمية و(٣٤٧) ط. الرسالة من حديث علي بن هاشم، عن إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا توضأَ أحدُكم فليتمضمضْ، وليستنشقْ، والأذنان منَ الرأسِ**».

وقد أعلّ ابن حبان الحديث بعلي بن هاشم حيث قال: «كان غالياً في التشيع، ممن يروي المناكير عن المشاهير، حتى كثرَ ذلكَ في رواياته مع ما تقلب من الأسانيد». وإسماعيل بن مسلم المكي، نقل المزي في «تهذيب الكمال» ١/ ٢٥٦ (٤٧٦) عن أحمد بن حَنْبل قوله فيه: «إسماعيل بن مسلم المكي: منكر الحديث»، وعن يحيى بن معين: «إسماعيل بن مسلم المكي: ليس بشيء»، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٤٨٤): «ضعيف الحديث».

انظر: «ميزان الاعتدال» ١/ ٢٤٩.

ثم إنَّ المحفوظ من حديث عطاء، عن أبي هريرة عدم ذكر عبارة: «والأذنان منَ الرأس».

فقد أخرجه: أحمد ٢/ ٣٤٨ قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا همام، قال: حدثنا عامر ـ يعني: الأحول ـ عن عطاء، عن أبي هريرة: أنَّ النَّبيَّ ﷺ توضأَ فمضمضَ ثلاثاً واستنشقَ ثلاثاً، وغَسلَ وجهَه ثلاثاً، وغَسَلَ يديه ثلاثاً، ومسحَ برأسِهِ، ووضَّأَ قدميه.

ولعلها هي الرواية المحفوظة عن عطاء.

وورد أيضاً من طريق آخر عن أبي هريرة.

فأخرجه: الدارقطني ١/ ٩٩ ط. العلمية و(٣٣٩) ط. الرسالة، وابن الجوزي في «التحقيق» (١٤١) من طريق علي بن عاصم، عن ابن جريج، عن

سليمان بن موسى، عن أبي هريرة، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «**الأذنان مِنَ الرأسِ**».

قال الدارقطني عقبه: «وهم ابن عاصم في قوله: عن أبي هريرة، عن النَّبيِّ ﷺ والذي قبله أصح عن ابن جريج».

وعنى بالذي قبله: حديث ابن جريج: عن سليمان بن موسى، عن النَّبيِّ ﷺ مرسلاً.

وهو في سننه ١/ ٩٩ ط. العلمية و(٣٣٥) و(٣٣٦) و(٣٣٧) و(٣٣٨) ط. الرسالة.

وانظر: «إتحاف المهرة» ١٥/ ٧١ (١٨٨٩٠).

وعلي بن عاصم، قال عنه الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٤٧٥٨): «صدوق، يخطئ ويصر[١]، ورمي بالتشيع».

وجاء من وجهٍ آخر عن أبي هريرة.

أخرجه: الدارقطني ١/ ١٠١ ط. العلمية و(٣٥٤) ط. الرسالة من طريق البختري بن عبيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**الأذنان مِنَ الرأسِ**».

وقال عقبه: «البختري بن عبيد: ضعيف، وأبوه: مجهول، ورُوي[٢] عن أبي موسى الأشعري».

وقال ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٢٣٨: «روى عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النَّبيِّ ﷺ قدر عشرين حديثاً عامتها مناكير، فيها: أشربوا أعينَكم الماءَ، وفيها: الأذنان مِنَ الرأسِ».

وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/ ٣٥١ (١٧٠٠): «سألت أبي عنه، فقال: هو ضعيف الحديث، ذاهبٌ».

وقال ابن حجر في «التقريب» (٦٤٢): «ضعيف، متروك».

وأما أبوه ـ عبيد بن سليمان الطابخي ـ، نقل المزي في «تهذيب الكمال»

---

(١) يعني: يصر على خطئه.

(٢) أي: الحديث.

٥/ ٧٤ (٤٣٠٨) عن أبي حاتم أنَّه قال: «مجهول»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٤٣٧٥): «مجهول».

وروي هذا الحديث عن أبي هريرة موقوفاً:

أخرجه: الدارقطني ١/ ١٠١ ط. العلمية و(٣٥٣) ط. الرسالة من طريق عبد الله بن محرر، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة، قال: الأذنان منَ الرأسِ.

قال الدارقطني عقبه: «ابن محرر: متروك».

وقال ابن حجر في «التقريب» (٣٥٧٣): «متروك».

وانظر في أسانيد حديث أبي هريرة: «نصب الراية» ١/ ٢٠، و«التلخيص الحبير» ١/ ٢٨٥ قبيل (٩٧).

أما حديث أبي موسى الأشعري الذي أشار إليه الدارقطني:

فقد أخرجه: في سننه ١/ ١٠١ ط. العلمية و(٣٥٥) ط. الرسالة من طريق علي بن جعفر.

وأخرجه أيضاً: العقيلي في «الضعفاء الكبير» ١/ ٣٢، والطبراني في «الأوسط» (٤٠٨٤) في كلتا الطبعتين، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٤٢ من طريق علي بن جعفر، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، قال: حدثنا أشعث، عن الحسن، عن أبي موسى عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «**الأذنان منَ الرأسِ**».

قال العقيلي: «لا يتابع عليه، الأسانيد في هذا الباب لينة».

وقال الطبراني: «لم يروِ هذا الحديث عن الأشعث إلا علي، تفرّد به علي بن زياد، ولا يروى عن أبي موسى إلا بهذا الإسناد».

وقال الدارقطني: «رفعه علي بن جعفر، عن عبد الرحيم، والصواب: موقوف، والحسن لم يسمع من أبي موسى».

وقال ابن عدي: «ولا أعلم رفع هذا الحديث عن عبد الرحيم غير علي بن جعفر، ورواه غيره موقوفاً عن عبد الرحيم».

**قلت**: وأقوال أهل العلم تشير بجلاء إلى تفرّد علي بن جعفر برفعه لهذا الحديث، ومما يدل على وهمه: أنَّه خالف عبد الله بن أبي شيبة.

فقد أخرجه: الدارقطني ١/١٠٣ ط. العلمية و(٣٥٦) ط. الرسالة من طريق عبد الله بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن أشعث، عن الحسن، عن أبي موسى، قال: الأذنان منَ الرأسِ، موقوفاً.

إلا أنَّ هذا الحديث معلول بالانقطاع، فالحسن لم يسمع من أبي موسى الأشعري كما أشار الدارقطني، وكذلك ما نقله ابن أبي حاتم في «المراسيل» (١١٦) عن علي بن المديني و(١١٧) عن أبيه أنَّهما قالا: «الحسن لم يسمع من أبي موسى الأشعري»، وفي (١١٨) عن أبي زرعة أنَّه قال: «الحسن لم يرَ أبا موسى الأشعري أصلاً يدخل بينهما أسيد بن المتشمس». وأسيد: «ثقة» التقريب (٥١٦).

وأما حديث ابن عمر:

فأخرجه: الدارقطني ١/٩٦ ط. العلمية و(٣٢٣) ط. الرسالة من طريق محمد بن أبي السري، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: **«الأذنان منَ الرأسِ»**.

قال الدارقطني عقبه: «كذا قال عبد الرزاق: عن عبيد الله، ورفعه أيضاً وَهْمٌ، ورواه إسحاق بن إبراهيم قاضي غزة: عن ابن أبي السري، عن عبد الرزاق، عن الثوري، عن عبيد الله ورفعه أيضاً وهْمٌ، ووهم في ذكر الثوري، وإنَّما رواه عبد الرزاق: عن عبد الله بن عمر أخي عبيد الله؛ عن نافع، عن ابن عمر، موقوفاً».

وهو كما قال حيث أخرجه: عبد الرزاق (٢٤) عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: الأذنان منَ الرأسِ.

ومن طريقه أخرجه: الدارقطني ١/٩٧ ط. العلمية و(٣٢٤) ط. الرسالة.

وقال عقبه: «وكذلك رواه محمد بن إسحاق: عن نافع، وعبد الله بن نافع: عن أبيه، عن ابن عمر موقوفاً».

وأخرجه: تمام في فوائده كما في «الروض البسام» (١٨٠) من طريق ابن أبي السري، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن سفيان، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: **«الأذنان منَ الرأسِ»** وهو أيضاً وهمٌ.

ومن خلال ما تقدم تبين أنَّ ابن أبي السري قد اضطرب في حديثه هذا، مما يدل على أنَّ رواية عبد الرزاق في «المصنَّف» جاءت على الصواب، وحينما رواها ابن أبي السري عنه خارج «المصنَّف» رواها عنه على وجهين: في الوجه الأول، قال: عن عبيد الله، عن نافع، وفي الثاني، قال: عن سفيان، عن عبيد الله، عن نافع، وهو في كل ذلك واهمٌ، والصواب فيه: عبد الرزاق، عن عبد الله بن عمر العمري، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً عليه. وهذه العلة الثالثة في إسناد ابن أبي السري. أما إسناد عبد الرزاق فإنَّه ضعيف؛ لضعف عبد الله بن عمر العمري. وانظر: «التقريب» (٣٤٨٩).

وأخرجه: الدارقطني ١/ ٩٦ ط. العلمية و(٣٢١) ط. الرسالة، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/ ١٦١ و١٦/ ٢٤٠ ط. الغرب، وفي «موضح أوهام الجمع والتفريق»، له ١/ ١٨٧، وابن الجوزي في «التحقيق» (١٣٩) من طريق حاتم بن إسماعيل، عن أسامة بن زيد، عن نافع[1]، عن ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ قال: **«الأذنان من الرأسِ»**.

قال الدارقطني: «كذا قال، وهو وهم، والصواب: عن أسامة بن زيد، عن هلال بن أسامة الفهري، عن ابن عمر، موقوفاً».

**قلت**: وكذلك أخرجه: ابن أبي شيبة (١٦٣)، ومن طريقه الدارقطني ١/ ٩٨ ط. العلمية و(٣٢٧) ط. الرسالة عن أسامة، عن هلال بن أسامة، عن ابن عمر، قال: الأذنان منَ الرأسِ، كذا موقوفاً.

---

(١) سقطت من «سنن الدارقطني» في ط. العلمية والمثبت من ط. الرسالة.

وأخرجه: الدارقطني ١/ ٩٨ ط. العلمية و(٣٢٧) ط. الرسالة من طريق وكيع، قال: حدثنا أسامة بن زيد. ثم حول إلى إسناد ابن أبي شيبة.

وقد صحح ابن الجوزي في «التحقيق» (١٣٩) هذا الإسناد، حيث قال معقِّباً على كلام الدارقطني: «قلنا: الذي يرفعه يذكر زيادة، والزيادة من الثقة مقبولة، والصحابيُّ قد يروي الشيء مرفوعاً، وقد يقوله على سبيل الفتوى».

**أقول**: لا سبيل له إلى تصحيحه؛ لأنَّ ما ذكر ليس قاعدة مطردة، فالثقة قد يخطئ، وهذا مما علم بالاستقراء، وإنَّما ينظر في الزيادة، ويحكم عليها وفق قواعد علم الحديث، فتقبل تارة وترد أخرى ويتوقف فيها أحياناً، على حسب القرائن المحيطة بها، وقضية كون الراوي قد يروي الحديث مرفوعاً، ثم يذكره من باب الفتوى موقوفاً فهذا احتمال، ويحتمل أنَّه أفتى بهذه المسألة، ثم أخطأ الرواة فجعلوا هذه الفتوى حديثاً، ورفعوا هذا الكلام للنَّبيِّ ﷺ.

هذا كله من جهة، ومن جهة أخرى فإنَّ هلال بن أسامة، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٧٣٢٨): «شيخ مجهول، لم يرو عنه إلا أسامة بن زيد الليثي».

وانظر: «إتحاف المهرة» ٩/ ١٠ (١٠٢٦١).

وأخرجه: الدارقطني ١/ ٩٦ ط. العلمية و(٣٢٢) ط. الرسالة من طريق القاسم بن يحيى بن يونس البزاز، عن إسماعيل بن عيّاش، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً من قول النَّبيِّ ﷺ.

وقال عقبه: «رفعه وهمٌ، والصواب: عن ابن عمر من قوله، والقاسم ابن يحيى هذا ضعيف».

وإسماعيل بن عيّاش أبو عتبة الحمصي، قال عنه الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٤٧٣): «صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم»، وروايته هنا عن يحيى بن سعيد الأنصاري وهو مدنيٌّ، فروايته عنه ضعيفة.

وانظر: ترجمته في «تهذيب الكمال» ١/ ٢٤٧ (٤٦٥).

وأخرجه: الدارقطني ١/ ٩٧ ط. العلمية و(٣٣٠) ط. الرسالة من طريق محمد بن الفضل، عن زيد، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: **«الأذنان منَ الرأسِ»**.

قال الدارقطني عقبه: «محمد بن الفَضْل هو: ابن عطية، متروك الحديث».

وقال ابن حجر في «التقريب» (٦٢٢٥): «محمد بن الفَضْل بن عطية بن عمر العبسي مولاهم، الكوفي نزيل بخارى: كذّبوه».

وقد أتى الحديث من طرق عند الدارقطني ١/ ٩٦ ـ ٩٧ كلها موقوفة على ابن عمر.

فقد أخرجه: الدارقطني ١/ ٩٧ ط. العلمية و(٣٢٥) ط. الرسالة من طريق ابن إسحاق، عن نافع، قال: كانَ ابنُ عمرَ يَمْسحُ أُذنيهِ، ويقول: هما من الرأسِ.

وهذا الإسناد معلولٌ بعنعنة محمد بن إسحاق.

وأخرجه: الدارقطني ١/ ٩٧ ط. العلمية و(٣٢٦) ط. الرسالة من طريق عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، قال: الأذنان من الرأسِ.

وهذا الإسناد معلولٌ بعبد الله بن نافع، وهو ضعيف. التقريب (٣٦٦١).

وأخرجه: الدارقطني ١/ ٩٧ ط. العلمية و(٣٢٨) ط. الرسالة من طريق سالم أبي النضر، عن سعيد بن مرجانة، عن ابن عمر، به.

وهذا إسناد صحيح إلى ابن عمر.

وأما حديث ابن عباس:

فقد أخرجه: الدارقطني ١/ ٩٨ ط. العلمية و(٣٣١) ط. الرسالة، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ٣٦ من طريق أبي كامل الجحدري، قال: حدثنا غُنْدر، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، مرفوعاً.

ومن طريق الدارقطني أخرجه: ابن الجوزي في «التحقيق» (١٤٠).

وقال الدارقطني: «تفرّد به أبو كامل، عن غُنْدر، ووهمَ فيه عليه، تابعه الربيعُ بن بدر، وهو متروكٌ، عن ابن جريج، والصواب: عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى عن النَّبيِّ ﷺ مرسلاً».

وقال ابن الجوزي عقبه: «قلنا: أبو كامل لا نعلم أحداً طعن فيه، والرفع زيادة، والزيادة من الثقة مقبولة، كيف وقد وافقه غيره...».

ولا شك أنَّ زيادة الثقة لا تقبل دائماً، فالثقة يخطئ، وإنَّما ينظر في طرق الحديث ويعمل فيه بالصنعة الحديثية، وبعد ذلك يحكم عليه. أما إسناد أبي كامل فبين الدارقطني علته.

ولحديث أبي كامل متابعة، حيث تابعه الربيع بن بدر ـ وهو متروك ـ، عن ابن جريج.

وقد أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٤/ ٣٥، والدارقطني ١/ ٩٨ ط. العلمية و(٣٣٣) ط. الرسالة عن الربيع بن بدر، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، مرفوعاً.

والربيع بن بدر قال عنه الحافظ ابن حجر في «التقريب» (١٨٨٣): «متروك».

وتابع ابن جريج في روايته عن عطاء إسماعيل بن مسلم.

أخرج روايته: الدارقطني ١/ ١٠٠ ط. العلمية و(٣٤٦) ط. الرسالة، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ٢٣٤ و٦/ ٣٨٤ وفي ط. الغرب ٤/ ٣٨١ و٧/ ٤١٦ من طريق القاسم بن غصن، عن إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس، به مرفوعاً.

قال الدارقطني عقبه: «إسماعيل بن مسلم ضعيف، والقاسم بن غصن مثله، خالفه علي بن هشام، فرواه: عن إسماعيل بن مسلم المكي، عن عطاء، عن أبي هريرة، ولا يصح أيضاً».

وأيضاً تابع ابن جريج في روايته عن عطاء، جابر الجعفي:

وروايته أخرجها: الدارقطني ١/ ٩٩ ط. العلمية و(٣٤١) و(٣٤٢)

و(٣٤٣) ط. الرسالة، وابن الجوزي في «التحقيق» (١٤٣) من طرق عن جابر، عن عطاء، عن ابن عباس، مرفوعاً.

وقال الدارقطني عقب سرده لطرق الحديث: «جابر ضعيف».

وجابر هو ابن يزيد بن الحارث الجعفي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٨٧٨): «ضعيف رافضيٌّ»، وقال عنه يحيى بن معين فيما نقله ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/ ٤٣٠ (٢٠٤٣): «هو ضعيف»، وقال عنه النَّسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٩٨): «متروك».

وعلى ضعف جابر البين فإنَّه قد اضطرب في روايته، فكما تقدم رواه موصولاً.

وأخرجه: الدارقطني ١/ ١٠٠ ط. العلمية و(٣٤٤) ط. الرسالة من طريق إبراهيم بن طهمان، عن جابر، عن عطاء، قال: قال رسول الله ﷺ، به.

قال الدارقطني قبيله: «جابر ضعيف، وقد اختلف عنه، فأرسله الحكم بن عبد الله أبو مطيع، عن إبراهيم بن طهمان، عن جابر، عن عطاء، وهو أشبه بالصواب».

وتابع عطاءً في روايته عن ابن عباس ميمون بن مهران.

وروايته أخرجها: العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٤/ ٦٧، والدارقطني ١/ ١٠٠ ط. العلمية و(٣٤٨) و(٣٤٩) و(٣٥٠) ط. الرسالة من طريق محمد بن زياد.

قال الدارقطني عقبه: «محمد بن زياد هذا متروك الحديث، ورواه يوسف بن مهران عن ابن عباس موقوفاً». ومحمد بن زياد قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٥٨٩٠): «كذّبوه».

وخرج الرواية الموقوفة الدارقطني ١/ ١٠١ ط. العلمية و(٣٥١) ط. الرسالة من طريق علي بن زيد ـ وهو ابن جُدْعان ـ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (٤٧٣٤): «ضعيف»، ونقل العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/ ٢٣٠ بسنده عن حماد بن زيد قوله: «حدثنا علي بن زيد، وكان يقلب الأحاديث».

وانظر: ترجمته في «تهذيب الكمال» ٥/ ٢٤٨ (٤٦٥٩)، و«ميزان الاعتدال» ٣/ ١٢٧ (٥٨٤٤).

وتابع عطاءً في روايته عن ابن عباس أبو غطفان:

وروايته أخرجها: الطبراني في «الكبير» (١٠٧٨٤) من طريق عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا وكيع، عن ابن أبي ذئب، عن قارظ بن شيبة، عن أبي غطفان، عن ابن عباس أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **«استنشقوا مرتينِ، والأذنان منَ الرأسِ»**.

وقد أورده العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في «الصحيحة» ١/ ٥٢ عقب حديث (٤) وقال عقبه: «ولا أعلم له علة».

والعلة في هذا الحديث أنَّ لفظة: **«الأذنان منَ الرأسِ»** لم ترد إلا في رواية الطبراني، فقد روى هذا الحديث الإمام أحمد في ثلاثة مواضع من مسنده من غير طريق وكيع، وفي جميع هذه المواضع لا يذكر لفظة: **«الأذنان منَ الرأسِ»**. كما أنَّ ابن أبي شيبة أخرج هذا الحديث (٢٧٨)، ومن طريقه ابن ماجه (٤٠٨) من طريق وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد، ولم يذكر فيه: **«الأذنان منَ الرأسِ»** أيضاً.

ورواه العديد من الرواة عن ابن أبي ذئب ولم يذكروا فيه هذه اللفظة.

فرواه الطيالسي (٢٧٢٥)، وإسحاق بن سليمان عند ابن أبي شيبة (٢٧٨)، وابن ماجه (٤٠٨)، ويحيى ـ وهو ابن سعيد ـ عند أحمد ١/ ٢٢٨، وهاشم بن القاسم عند أحمد أيضاً ١/ ٣١٥، ويزيد ـ وهو ابن هارون ـ عند أحمد ١/ ٣٥٢، وعبد الله بن المبارك عند النَّسائي في «الكبرى» (٩٧) كلتا الطبعتين، وخالد بن مخلد عند الحاكم ١/ ١٤٨، وابن أبي فديك عند المزي في «تهذيب الكمال» ٦/ ٦١ (٥٣٦٨) جميعهم رووه عن ابن أبي ذئب عن قارظ بن شيبة، عن أبي غطفان، عن ابن عباس، به دون ذكر: **«الأذنان منَ الرأسِ»**.

وأما حديث السيدة عائشة:

فقد أخرجه: العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٤/ ٣٢، والدارقطني ١/ ٩٩ ط. العلمية و(٣٤٠) ط. الرسالة من طريق محمد بن الأزهر الجوزجاني، قال: حدثنا الفضل بن موسى السيناني(١)، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ تَوضأ فليتمضمضْ، وليستنشقْ، والأذنان منَ الرأسِ»**(٢).

وقال الدارقطني عقبه: «كذا قال: والمرسل أصح».

ومحمد بن الأزهر قال عبد الله بن أحمد في «الجامع في العلل» ٢/ ١٨٤ (١٧١٢) سمعت أبي يقول لرجل من أهل خراسان وسأله عن محمد بن الأزهر الجوزجاني، فقال: «لا تكتبوا عنه حتى يتوب، وذاك أنَّه بلغه أنه تكلم في أمر القرآن، فقال: لا تكتبوا عنه حتى لا يحدث عن الكذابين».

أما الطريق المرسل الذي أشار إليه الدارقطني:

فقد أخرجه: في سننه ١/ ٩٨ ط. العلمية و(٣٣٥) ط. الرسالة من طريق وكيع.

وأخرجه: العقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٣٢، والدارقطني ١/ ٩٨ ط. العلمية و(٣٣٥) ط. الرسالة من طريق عبد الرزاق.

وأخرجه: الدارقطني ١/ ٩٨ ط. العلمية و(٣٣٧) ط. الرسالة من طريق صلة بن سليمان.

وأخرجه: الدارقطني ١/ ٩٨ ط. العلمية و(٣٣٨) ط. الرسالة من طريق عبد الوهاب.

---

(١) تحرف عند العقيلي إلى: «الشيباني».

(٢) الفضل بن موسى صاحب أوهام، كما مر عندنا مرات، ولعل هذا من أوهامه، يدل على ذلك أنَّه خالف خمسة من الرواة رووه عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى مرسلاً، فخالفهم فجعله: عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري بالإسناد أعلاه، وقد قطع الدارقطني بصحة المرسل وخطأ المسند ـ كما بيناه ـ إذ قال: «والمرسل أصح».

أربعتهم: (وكيع، وعبد الرزاق، وصلة، وعبد الوهاب) عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى به، معضلاً.

وقد رجح العقيلي والدارقطني المرسل، فقال العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٤/ ٣٢: «هذا أولى»، وقال الدارقطني ١/ ٩٨: «والصواب: عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن النبي ﷺ...».

وأما حديث أنس:

فقد أخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٢/ ١٧٧، والدارقطني ١/ ١٠٣ ط. العلمية و(٣٦٦) ط. الرسالة من طرق عن عبد الحكم، عن أنس، به.

قال الدارقطني عقبه: «عبد الحكم لا يحتج به».

وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٣٧٤٩): «ضعيف».

وأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٣/ ٤٩٩ من طريق خارجة، عن الهيثم بن جماز، عن يزيد الرقاشي، عن أنس، به.

وهذا الإسناد مسلسل بالضعفاء، فخارجة قال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٦١٢): «متروك، وكان يدلس عن الكذابين»، والهيثم بن جماز قال عنه أحمد فيما نقله ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ١٠٢ (٣٣٠): «كان منكر الحديث، ترك حديثه».

ويزيد الرقاشي: قال عنه الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٧٦٨٣): «زاهد ضعيف».

وأما حديث سمرة بن جندب:

فقد أخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٤/ ١٩٠ من طريق أحمد بن سعيد الطبري، قال: حدثنا هدبة بن خالد، قال: حدثنا همام، عن سعيد بن أبي عروبة، قال: كنتُ إلى جنبِ منبرِ الحجاج فخطبنا، فقال: حدثني سمرة بن جندب، به.

وكذلك أخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٤/ ١٩٠ من طريق أبي علي محمد بن هارون بن شعيب، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي سويد

البصري ـ بالبصرة ـ قال: حدثنا هدبة بن خالد، قال: حدثنا همام، عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وهذا من رواية الحجاج، وهو ليس بأهل أنْ يروى عنه كما قال الحافظ ابن حجر في «التقريب» (١١٤١).

وانظر: «تحفة الأشراف» ٤/ ٢٣٠ (٥٣٠٦)، و«جامع المسانيد» ٧/ ٥٥٨ (٥٥٦٩)، و«نصب الراية» ١/ ٢٠، و«التلخيص الحبير» ١/ ٢٨٤ عقب (٩٦).

ولقائل أنْ يقول: خرجتم هذا الحديث عن عدد كبير من الصحابة، وفي الكل كان الرفع فيه سمة، فمثل هذا ألا يجعل له أصلاً لا سيما وأنَّ بعض الأسانيد جاءت قوية حيث لا يخشى فيه إلا عنعنة مدلس، أو راوٍ تكلم في حفظه، أو غير ذلك مما لا يترك به الحديث؟

**فنقول**: بل على العكس من ذاك فإنَّ هذا الكلام دليل على ضعف هذا الحديث، وليس دليل قوة له، فانتشار الحديث بين الضعفاء دليل على ضعفه، فكما هو معروف أنَّ هذا الحديث من أحاديث الأحكام، فإذا سلمنا ذلك طلبنا رجالاً في موضع الاحتجاج، كما قال الإمام أحمد: «كنا إذا روينا في الترغيب والترهيب تساهلنا، وإذا روينا في الأحكام أردنا رجالاً هكذا وشبك بين أصابعه»، وكذا قال يحيى بن معين، ولم نرَ المتقدمين صححوا هذا الحديث، إذن فعزوف المتقدمين عن تصحيح هذا الحديث دليل على نكارته، أما من حيث الأصل فلا شك أنَّ له أصلاً من حيث عدد الأسانيد التي روي بها، وكونه له أصل لا يعني صحته مرفوعاً، فقد يصح موقوفاً، ثم إنَّ هذا الأصل يبقى ضعيفاً لعدم جودة حفظ رجاله، وللاضطرابات الواقعة في الأسانيد، وكما تقدم فإنَّ الدارقطنيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وكلما قدم إسناداً لصحابي أعله بعلة ما، حتى أتى على جميع الأسانيد المسندة، وقد تتبعتها جميعاً عنده فلم أجده يقوي ولا إسناداً موصولاً، وهذا قد يفضي إلى عدم صحة أحاديث الباب بالكامل، إلا أنَّ الذي تقدم لا يمنعنا من القول بصحة إسنادين موقوفين عن ابن عمر وأبي موسى، والله أعلم.

## النوع الثاني

## الإدراج في الإسناد

يمكن أنْ نجعل هَذَا النوع عَلَى ستة أقسام:

**القسم الأول**: أنْ يَكُوْن الْمَتْن مختلف الإسناد بالنسبة إلى أفراد رواته، فيرويه راوٍ واحد عَنْهُمْ، فيحمل بعض رواياتهم عَلَى بعض ولا يميز بينها، وأشار الحافظ ابن حجر إلى أنَّه قد يقع فيه إيهام وصل مرسل أو إيصال منقطع(١).

**ومثاله**: ما رَوَاهُ عَبْد الرحمٰن بن مهدي ومحمد بن كثير العبدي، عن سفيان الثوري، عن منصور والأعمش وواصل الأحدب(٢)، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل(٣)، عن ابن مسعود، قُلْتُ: يا رَسُوْل الله؛ أي: الذنب أعظم؟... الْحَدِيْث(٤).

فَقَدْ أدرج عَبْد الرحمٰن بن مهدي ومحمد بن كثير في هَذَا السند عمرو بن شرحبيل، إِذْ إنَّ منصوراً والأعمش يرويانه عن أبي وائل، عن عمرو بن

---

(١) «النكت على كتاب ابن الصلاح» ٢/ ٨٣٣ و: ٥٨٧ بتحقيقي.

(٢) هُوَ: واصل بن حيان الأحدب الأسدي الكوفي: ثقة ثبت، توفي سنة (١٢٠هـ).
انظر: «التاريخ الكبير» ٨/ ٥٨ (٢٥٩٠)، و«الثقات» ٧/ ٥٥٨، و«التقريب» (٧٣٨٢).

(٣) هُوَ: عَمْرو بن شرحبيل الهمداني، أبو ميسرة الكوفي: ثقة عابد، مخضرم توفي سنة (٦٣هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ٥/ ٤٢١ (٤٩٧٢)، و«الكاشف» (٤١٧١)، و«التقريب» (٥٠٤٨).

(٤) رِوَايَة عَبْد الرحمٰن بن مهدي عِنْدَ أَحْمَد ١/ ٤٣٤، والترمذي (٣١٨٢)، والخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٨١٩ ط. الهجرة و٢/ ٩٢٢ ـ ٩٢٣ ط. العلمية، ورواية مُحَمَّد بن كثير عِنْدَ الْخَطِيْب في «الفصل للوصل» ٢/ ٨٢٠ ط. الهجرة و٢/ ٩٢٣ ط. العلمية.

شرحبيل، عن ابن مسعود، أما واصل فيرويه عن أبي وائل، عن ابن مسعود لا يذكر فِيْهِ: عمرو بن شرحبيل.

وَقَدْ رَوَاهُ عن واصل الأحدبِ جَمَاعَة من الرُّوَاة مِنْهُمْ:

١ ـ سعيد بن مسروق[١]: عِنْدَ الْخَطِيْب[٢].

٢ ـ شعبة بن الحجاج: عِنْدَ الطيالسي[٣]، وأحمد[٤]، والترمذي[٥]، والنسائي[٦]، والخطيب[٧].

٣ ـ مالك بن مِغْوَل[٨]: عِنْدَ النسائي[٩]، والخطيب[١٠].

قَالَ ابن حجر: «أخرجه ابن مردويه من طريق مالك بن مغول، عن واصل بإسقاط أبي ميسرة أيضاً»[١١].

٤ ـ مهدي بن ميمون[١٢]: عِنْدَ أحمد[١٣]، والخطيب[١٤].

فَلَمْ يذكروا في روايتهم عن واصل: عمرو بن شرحبيل، وإنَّما عمرو

---

(١) هُوَ: سعيد بن مسروق الثوري، والد سُفْيَان: ثقة، توفي سنة (١٢٦هـ)، وَقِيْلَ: (١٢٨هـ).
انظر: «التاريخ الكبير» ٤/ ٩ (١٧٠٦)، و«الثقات» ٦/ ٣٧١، و«التقريب» (٢٣٩٣).

(٢) في «الفصل للوصل» ٢/ ٨٣٨ ط. الهجرة و٢/ ٩٣٦ ط. العلمية.

(٣) في مسنده (٢٦٤).

(٤) في مسنده ١/ ٤٣٤ و٤٦٤.

(٥) في جامعه (٣١٨٣).

(٦) في «المجتبى» ٧/ ٩٠.

(٧) في «الفصل للوصل» ٢/ ٨٣٣ و٨٣٤ ط. الهجرة و٢/ ٩٣٣ و٩٣٤ ط. العلمية.

(٨) هُوَ: مالك بن مغول ـ بكسر أوله وسكون المعجمة وفتح الواو ـ الكوفي، أَبُو عَبْد الله: ثقة ثبت، توفي سنة (١٥٩هـ). انظر: «تهذيب الكمال» ٦/ ٢٢ (٦٣٤٥)، و«الكاشف» (٥٢٦٢)، و«التقريب» (٦٤٥١).

(٩) في «الكبرى» (٧١٢٥) ط. العلمية و(٧٠٨٧) ط. الرسالة.

(١٠) في «الفصل للوصل» ٢/ ٨٣٥ ط. الهجرة و٢/ ٩٣٤ ط. العلمية.

(١١) «فتح الباري» ٨/ ٦٢٦ عقب (٤٧٦٤).

(١٢) هُوَ: مهدي بن ميمون الأزدي المعولي ـ بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو ـ أبو يَحْيَى البصري: ثقة، توفي سنة (١٧٢هـ).
انظر: «الأنساب» ٥/ ٢٣٦، و«الكاشف» (٥٦٦٦)، و«التقريب» (٦٩٣٢).

(١٣) في مسنده ١/ ٤٦٢.

(١٤) في «الفصل للوصل» ٢/ ٨٣٥ و٨٣٦ ط. الهجرة و٢/ ٩٣٥ ط. العلمية.

مذكور في رِوَايَة منصور والأعمش. وَقَدْ بيّن الإسنادين يحيى بن سعيد القطان في روايته، إذ أخرجه: البخاري[(١)]، والدارقطني[(٢)]، والخطيب[(٣)] من طرق عن يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان، قَالَ: حَدَّثَنَا منصور والأعمش، عن أبي وائل، عن أبي ميسرة، عن عَبْد الله. قَالَ سفيان: وحدثني واصل، عن أبي وائل، عن عَبْد الله، بِهِ.

قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: «قَالَ لنا أبو بكر النَّيسابوري: هكذا رَوَاهُ يحيى، وَلَمْ يذكر في حَدِيْث واصل عمرو بن شرحبيل، ورواه عَبْد الرَّحْمَن بن مهدي ومحمد بن كَثِيْر فجمعا بَيْنَ واصل ومنصور والأعمش، عن أبي وائل، عن عَمْرو بن شرحبيل، عن عَبْد الله، فيشبه أنْ يَكُوْن الثوري جمع بَيْنَ الثلاثة لعبد الرحمٰن بن مهدي ولابن كثير فجعل إسنادهم واحداً، وَلَمْ يذكر بينهم خلافاً، وحمل حَدِيْث واصل عَلَى حَدِيْث الأعمش ومنصور، وفصله يحيى بن سعيد فجعل حَدِيْث واصل عن أبي وائل، عن عَبْد الله - وَهُوَ الصواب -؛ لأنَّ شعبة ومهدي بن ميمون روياه عن واصل، عن أبي وائل، عن عَبْد الله كَمَا رَوَاهُ يَحْيَى، عن الثوري، عَنْهُ، والله أعلم»[(٤)].

۞ **مثال آخر**: روى زيد بن الحُباب، قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني وأبي عثمان، عن جبير بن نفير بن مالك الحضرمي، عن عقبة بن عامر الجهني: أنَّ رسول الله ﷺ قالَ: «**ما منْ أحدٍ يتوضأ فيحسنُ الوضوءَ، ثُمَّ يصلي ركعتين مُقبِلٌ بقلبِهِ ووجهِهِ عليهما، إلا وجبتْ لهُ الجنةُ**» قال: فقلت: ما أجود هذه! فقال عمر: ما قبلها أكثر منها؛ كأنَّك جئت آنفاً، قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ توضأ فقالَ: أشهد أنْ لا إله إلا الله وحده لا شريكَ له، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله، فُتحتْ له ثمانيةُ أبوابِ الجنَّةِ يدخلُ منْ أيها شاء**».

---

(١) في صحيحه ٦/ ١٣٧ (٤٧٦١) و٨/ ٢٠٤ (٦٨١١).
(٢) في «العلل» ٥/ ٢٢٢ (٨٣٤).
(٣) في «الفصل للوصل» ٢/ ٨٣٩ ط. الهجرة و٢/ ٩٣٧ ط. العلمية.
(٤) «العلل» ٥/ ٢٢٣ (٨٣٤).

أخرجه: ابن أبي شيبة (٢١)، ومن طريقه مسلم ١/ ١٤٤ (٢٣٤) (١٧) من طريق زيد بن الحباب، بهذا الإسناد.

وأخرجه: أبو داود (٩٠٦) من طريق زيد بن الحباب، قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن جبير بن نفير الحضرمي، عن عقبة بن عامر... فذكر رواية عقبة.

هذا إسناد ظاهره الصحة، وتخريج مسلم الحديث بهذا الطريق يدل على صحته عنده إلا أنَّ في الحديث مقالاً.

فأبو عثمان قد اختلف فيه، فقال ابن حبان قبيل (١٠٥١): «أبو عثمان هذا يشبه أنْ يكون حريز بن عثمان الرحبي...»، وقال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٢/ ١٠٣: «وأظنه سعيد بن هانئ»، وقال الذهبي في «الميزان» ٤/ ٥٥٠ (١٠٤٠٦): «لا يُدرَى من هو، وخرّج له مسلم متابعة، روى عنه معاوية بن صالح».

وقد أُعل الحديث بغير هذا، فإنَّ زيد بن الحباب وَهِمَ في موضعين:

**الأول**: إنَّه أدرج إسناد حديث أبي إدريس الخولاني في إسناد أبي عثمان، فمن الإسناد الأول يُفهم أنَّ أبا إدريس وأبا عثمان يرويان هذا الحديث عن جبير بن نفير، قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٢/ ١٠٣: «فقوله: وأبي عثمان معطوف على ربيعة وتقديره: حدثنا معاوية، عن ربيعة، عن أبي إدريس، عن جبير، وحدثنا معاوية، عن أبي عثمان، عن جبير، والدليل على هذا التأويل والتقدير: ما رواه أبو علي الغساني بإسناده عن عبد الله بن محمد البغوي، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا زيد بن الحباب، قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن عقبة. قال معاوية: وأبو عثمان عن جبير بن نفير، عن عقبة. قال أبو علي: فهذا الإسناد يُبيّن ما أشكل من رواية مسلم، عن أبي بكر بن أبي شيبة...».

**قلت**: لا أدري ما وجه الاستدلال الذي استدل به النووي برواية أبي علي؟! فرواية أبي علي مُعِلَّةٌ لرواية زيد بن الحباب لا شارحة لها، ففيما

استدل به النووي أنَّه جعل إسناد أبي إدريس، عن جبير، عن عقبة، والرواية التي قدمها أبو علي: أبو إدريس، عن عقبة بلا وساطة بينهما، وهذا هو الصواب، يدل على ذلك أنَّ الثقات رووه هكذا فقد رواه: ابن وهب عند أبي داود عقب (١٦٩)، وابن خزيمة عقب (٢٢٢) بتحقيقي، وأبي عوانة ١/ ١٩١عقب (٦٠٦)، وابن حبان عقب (١٠٥٠).

وعبد الرحمٰن بن مهدي عند أحمد ٤/ ١٥٣، ومسلم ١/ ١٤٤ (٢٣٤) (١٧)، وابن خزيمة (٢٢٢) بتحقيقي، والبيهقي ١/ ٧٨ و٢/ ٢٨٠.

وأسد بن موسى عند ابن خزيمة (٢٢٣) بتحقيقي، وأبي عوانة ١/ ١٩١ (٦٠٧).

وعبد الله بن صالح عند البيهقي ١/ ٧٨.

أربعتهم: (ابن وهب، وعبد الرحمٰن، وأسد، وعبد الله) عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن عقبة بن عامر. فلم يذكر أحد منهم جبير بن نفير بين أبي إدريس وعقبة. وهذا يُبيِّن وَهْم زيد بن الحُباب في إدراج الإسنادين.

وأما طريق أبي عثمان، فقد رواه:

عبد الرحمٰن بن مهدي عند أحمد ٤/ ١٥٣، ومسلم ١/ ١٤٤ (٢٣٤) (١٧)، وابن خزيمة (٢٢٢) بتحقيقي، والبيهقي ١/ ٧٨.

وابن وهب عند أبي داود (١٦٩)، وابن خزيمة (٢٢٢) بتحقيقي، وأبي عوانة ١/ ١٩١ (٦٠٦)، وابن حبان (١٠٥٠)، وأبي نعيم في «المستخرج» (٥٥٥).

وأسد بن موسى عند ابن خزيمة (٢٢٣) بتحقيقي، وأبي عوانة ١/ ١٩١ (٦٠٧).

وعبد الله بن صالح عند البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٧٥٣) ط. العلمية و(٢٤٩٨) ط. الرشد.

أربعتهم: (عبد الرحمٰن، وابن وهب، وأسد، وعبد الله) عن معاوية بن

صالح، عن أبي عثمان، عن جبير بن نفير، عن عقبة بن عامر، به.

فبهذا الإسناد تعلم وهم زيد في الموضع الثاني؛ فإنَّ معاوية بن صالح رواه عن أبي عثمان دون زيادة ربيعة بن يزيد، في حين أنَّ معاوية رواه عن ربيعة، عن أبي إدريس.

وعند إمعان النظر في هذين الإسنادين يتبين وَهم زيدٍ في إدراجِ الإسنادين أحدهما في الآخر، وأنَّ الصواب: الفصل بينهما، كما رواه الثقات، وكما رواه زيد نفسه عند أبي عوانة ١/ ١٩١ (٦٠٥) فقال: حدثنا معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد الدمشقي، عن أبي إدريس الخولاني، ومعاوية، عن أبي عثمان، عن جبير بن نفير، عن عقبة بن عامر، عن عمر. فذكر رواية عمر، فهذه الرواية جاءت مطابقة لما رواه الثقات.

ومما يدل على وَهْم زيدٍ في هذا الحديث أنَّه رواه بأسانيد مختلفة:

فرواه عند أبي عوانة ١/ ١٩٠ (٦٠٤)، والبيهقي ١/ ٧٨ عن معاوية بن صالح، قال: حدثني ربيعة[1] بن يزيد الدمشقي، عن أبي إدريس الخولاني، عن عقبة بن عامر، عن عمر بن الخطاب، فذكر رواية عمر بالشطر الثاني من الحديث.

ورواه بإسقاط جبير بن نفير من الإسناد:

عند النسائي ١/ ٩٢ ـ ٩٣ وفي «الكبرى»، له (١٤١) كلتا الطبعتين من طريق معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني وأبي عثمان، عن عقبة بن عامر الجهني، عن عمر بن الخطاب فذكر رواية عمر.

غير أنَّ زيداً وهم في موضعين آخرين.

فقد رواه عند الترمذي (٥٥) عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد الدمشقي، عن أبي إدريس الخولاني وأبي عثمان، عن عمر بن الخطاب، فذكر رواية عمر، وزاد في آخره: **«اللهمَّ اجعَلْني منَ التوابين واجعلني من المتطهرينَ، فُتحتْ له ثمانيةُ أبوابِ الجنَّةِ يدخلُ منْ أيها شاءَ»**.

(١) في مطبوع أبي عوانة: «ربيع» وهو تحريف.

قال الترمذي عقبه: «وهذا حديث في إسناده اضطراب، ولا يصح عن النبيِّ ﷺ في هذا الباب كثير شيء».

**قلت**: قد تقدم أنَّ إقران الإسنادين أول دليل على إعلال الحديث من هذا الطريق؛ لأنَّهما لا يحتملان الإقران لاختلافهما، وقد تقدم الكلام عليهما، غير أنَّ زيداً ـ بسبب اضطرابه ـ زاد هذا الطريق إعلالاً، فرواه منقطعاً فأسقط من إسناد أبي عثمان جبيرَ بن نفير وعقبةَ بن عامر، وأسقط من إسناد أبي إدريس عقبةَ بن عامر، قال الترمذي عقب (٥٥): «حديث عمر قد خولف زيد بن الحباب في هذا الحديث، وروى عبد الله بن صالح وغيره: عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس، عن عقبة بن عامر، عن عمر، وعن ربيعة، عن أبي عثمان، عن جبير بن نفير، عن عمر. وهذا حديث في إسناده اضطراب، ولا يصح عن النبيِّ ﷺ في هذا الباب كثير شيء، قال محمد: وأبو إدريس لم يسمع من عمر شيئاً».

**قلت**: والمتمعن في كلامه رحمه الله سيجد ما يستوجب الوقوف عنده، فقوله: «وعن ربيعة، عن أبي عثمان، عن جبير بن نفير، عن عمر» هذا القول خالفه رواة هذا الطريق، فرواه عبد الله بن صالح ـ الذي اسْتَشْهَدَ به ـ وعبد الرحمٰن بن مهدي، وابن وهب، وأسد بن موسى ـ كما تقدم ـ رووه: عن معاوية، عن أبي عثمان. ولم يذكر أحد منهم ربيعة بن يزيد بين معاوية وأبي عثمان، فضلاً عنْ إسقاطه عقبة من الإسناد؛ لأنَّ جبيراً إنَّما يرويه عن عقبة وليس عن عمر.

وأما علة متن حديث الترمذي فكما تقدم أنَّه قد جاء بزيادة: «**اللهمَّ اجعَلْني منَ التوابينَ واجعلني من المتطهرينَ**»، وهذه الزيادة لم تذكر إلا من هذا الطريق ـ يعني: طريق زيد ـ وعلى الرغم من أنَّ أربعة من الرواة رووا هذا الحديث غير زيد، فإنَّ أحداً منهم لم يذكرها، فترد لاضطراب من زادها[1].

(١) جاءت هذه الزيادة عن «ثوبان، وعلي بن أبي طالب، وعمر وأنس ـ مقرونين ـ» وعامة الأسانيد إليهم لا تصح.

وقد ذهب النووي في «شرح صحيح مسلم» ٢/ ١٠٣ وشيخه أبو علي إلى حمل الوهم في هذا الإسناد على الترمذي أو شيخه فقال: «وقد خرج أبو عيسى الترمذي في «مصنفه» هذا الحديث من طريق زيد بن الحباب عن شيخ له لم يقم إسناده عن زيد، وحمل أبو عيسى في ذلك على زيد بن الحباب، وزيد بريء من هذه العهدة، والوهم في ذلك من أبي عيسى أو من شيخه الذي حدَّثه به؛ لأنا قدمنا من رواية أئمة حفاظ عن زيد بن الحباب ما خالف ما ذكره أبو عيسى والحمد لله، وذكره أبو عيسى أيضاً في كتاب «العلل»[(١)] وسؤالاته محمد بن إسماعيل البخاري فلم يجوده، وأتى فيه عنه بقول يخالف ما ذكرنا عن الأئمة، ولعله لم يحفظه عنه...».

**قلت**: إلا أنَّ الذي قدمنا يدل وبصورة واضحة على اضطراب شديد لزيد فيه، ثم إنَّ في قوله: «والوهم في ذلك من أبي عيسى أو من شيخه» هذا الكلام فيه نظر، فكما تقدم أنَّ الترمذي رحمه الله أعل هذا الحديث بالاضطراب، فكيف يعل الترمذي حديثاً بالاضطراب وبنفس الوقت يكون مضطرباً فيه؟! ثم إنَّ الروايات المضطربة التي قدمناها، والتي جاءت من غير طريق الترمذي أو شيخه كفيلة بدفع الحمل عن الترمذي.

مما تقدم يتبين أنَّ الحديث صحيح من غير طريق زيد بن الحباب، وأنَّ زيداً اضطرب فيه، فلا يعول على طريقه، والله أعلم.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٦/ ٦٠٥ (٩٩١٤) و٧/ ٢١٣ (١٠٤٨٠) و٧/ ٢٧٤ (١٠٦٠٩)، و«إتحاف المهرة» ١١/ ١٨٣ (١٣٨٦٢)، و«أطراف المسند» ٤/ ٣٥٠ (٦٠٦٦) و٥/ ٦٧ (٦٦٣٨)، و«المسند الجامع» ١٣/ ٥ (٩٨١٤) وما بعدها.

**القسم الثاني**: أنْ يَكُوْن متن الْحَدِيْث عِنْدَ الرَّاوِي بإسناد، إلا طرفاً مِنْهُ، فإنَّه عنده بإسناد آخر، فيدرجه من رَوَاهُ عَنْهُ عَلَى الإسناد الأول ويسوق الْمَتْن

(١) لم نجده في «العلل الصغير»، ولا في «العلل الكبير» بل هو في «الجامع الكبير» (٥٥) للترمذي، أما ما نقله عن البخاري فيسيرٌ في هذا الحديث، والله أعلم.

تاماً، ولا يذكر الإسناد الثاني، وهذا مما يشترك فيه الإدراج والتدليس.

**مثاله**: ما رَوَاهُ سفيان بن عيينة وزائدة بن قدامة: عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر ـ وذكر حَدِيْث صفة صلاة النَّبِيِّ ﷺ ـ وفي آخره: «ثُمَّ جئتهم بَعْدَ ذَلِكَ في زمان، فِيْهِ برد شديد، فرأيتهم يحركون أيديهم من تحت الثياب»(١).

فقوله: «ثُمَّ جئتهم بَعْدَ ذَلِكَ...» من رِوَايَة عاصم بن كليب، عن عَبْد الجبار بن وائل، عن بعض أهله، عن وائل بن حجر. وممن رَوَاهُ عَلَى هَذِهِ الشاكلة فميز بَيْنَ جزأي الْمَتْن:

١ ـ زهير بن معاوية: عِنْدَ أحمد(٢)، والطبراني(٣)، والخطيب(٤).

٢ ـ شجاع بن الوليد: عِنْدَ الْخَطِيْب(٥).

ومما يقوي الحكم بالإدراج في إسناد هَذَا الْحَدِيْث، أنَّ أحد عشر راوياً وهم: سفيان الثوري، وشعبة، وأبو الأحوص، وأبو عوانة، وخالد بن عَبْد الله(٦)، وصالح بن عمر، وعبد الواحد بن زياد، وجرير بن عَبْد الحميد،

---

(١) رِوَايَة سفيان بن عيينة أخرجها: الشَّافِعِيُّ في «المسند» (١٩٧) بتحقيقي، والحميدي (٨٨٥)، والنسائي ٢/ ٢٣٦، والدارقطني ١/ ٢٩٠ ط. العلمية و(١١٢٠) ط. الرسالة، والخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ٤٢٧ و٤٢٨ ط. الهجرة و١/ ٥٤٤ و٥٤٥ ط. العلمية.
أما رِوَايَة زائدة فأخرجها: أحمد ٤/ ٣١١ و٣١٨، والدارمي (١٣٥٧)، وأبو داود (٧٢٧)، وابن الجارود (٢٠٨)، وابن حبان (١٨٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٢)، والبيهقي ٢/ ٢٧ ـ ٢٨، والخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ٤٢٦ ـ ٤٢٧ ط. الهجرة و١/ ٥٤٣ ـ ٥٤٤ ط. العلمية.

(٢) في مسنده ٤/ ٣١٨ ـ ٣١٩.

(٣) في «الكبير» ٢٢/ (٨٤).

(٤) في «الفصل للوصل» ١/ ٤٣٧ ط. الهجرة و١/ ٥٥٦ ط. العلمية.

(٥) في «الفصل للوصل» ١/ ٤٣٨ ط. الهجرة و١/ ٥٥٧ ـ ٥٥٨ ط. العلمية.

(٦) هُوَ: خالد بن عَبْد الله بن عَبْد الرَّحْمَن الواسطي أبو مُحَمَّد المزني مولاهم: ثقة ثبت، توفي سنة (١٨٢هـ)، وَقِيْلَ: (١٧٩هـ)، وَقِيْلَ: (١٨٣هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ٢/ ٣٥١ ـ ٣٥٢ (١٦٠٩)، و«الكاشف» (١٣٣٣)، و«التقريب» (١٦٤٧).

وبشر بن المفضل، وعبيدة بن حميد[١]، وعبد العزيز بن مُسْلِم، رووا هَذَا الْحَدِيْث عن عاصم، وَلَمْ يتطرقوا إلى ذكر هَذَا الإدراج، وقد ساق رواياتهم الخطيب البغدادي[٢].

قَالَ موسى بن هارون الحمال[٣] معلّقاً على رواية سفيان وزائدة: «وذلك عندنا وَهم، وإنَّما أدرج عليه، وَهُوَ من رِوَايَة عاصم، عن عَبْد الجبار بن وائل، عن بعض أهله، عن وائل؛ هكذا رَوَاهُ مبيَّناً زهير بن معاوية وأبو بدر شجاع بن الوليد، فميزا قصة تحريك الأيدي من تحت الثياب، وفصلاها من الْحَدِيْث، وذكرا إسنادهما كَمَا ذكرنا». ثُمَّ قَالَ: «وهذه رِوَايَة مضبوطة، اتفق عليه زهير وشجاع بن الوليد، وهما أثبت لَهُ رِوَايَة ممن رَوَى «رفع الأيدي من تحت الثياب» عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل»[٤].

۞ **مثال آخر**: روى سعيد بن أبي مريم، عن مالك، عن الزهري، عن أنس بن مالك: أنَّ رسول الله ﷺ، قال: «**لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا**[٥]**، ولا تَنَافَسوا، وكونوا عبادَ اللهِ إخواناً، ولا يحلُّ لمسلم أنْ يهجرَ أخاهُ فوقَ ثلاثِ ليالٍ**».

---

(١) هُوَ: عبيدة بن حميد الكوفي، أبو عَبْد الرَّحْمَن، المعروف بالحذّاء، التيمي أو الليثي أو الضبي: صدوق نحوي رُبَّمَا أخطأ، توفي سنة (١٩٠هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ٥/ ٨٥ (٤٣٤١)، و«الكاشف» (٣٦٤٤)، و«التقريب» (٤٤٠٨).

(٢) انظر: «الفصل للوصل» ١/ ٤٢٩ ـ ٤٣٧ ط. الهجرة و١/ ٥٤٨ ـ ٥٥٦ ط. العلمية.

(٣) أحد الأئمة الحفاظ، ومن كبار أئمة الصنعة، وعلماء هذا الشأن، العارفين بعلل الأحاديث المرجوع إلى قولهم وجرحهم وتعديلهم، وقد أشارت المصادر إلى أن (الحَمَّال) لقب لأبيه نسبة إلى حمل الأشياء، وإنَّما سُمي حمالاً؛ لأنَّه حمل رجلاً في طريق مكة على ظهره، فانقطع به فيما يقال. وقيل: لُقب به؛ لكثرة ما حمل من العلم.
انظر: «الأنساب» ٢/ ٢٩٨، و«تهذيب الكمال» ٧/ ٣٧٨، و«الصارم المنكي»: ١١٩ و١٢١، و«سير أعلام النبلاء» ١٢/ ١١٥.

(٤) «نكت الزركشي» ٢/ ٢٤٧ ـ ٢٤٨.

(٥) قال مالك في «الموطأ» (٢٦٣٩) برواية الليثي: «لا أحسبُ التدابر إلا الإعراض عن أخيك المسلم، فتدبر عنه بوجهك».

أخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٧٣٩ ط. الهجرة و٢/ ٨٧١ ط. العلمية، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٥١ من طريق سعيد بن أبي مريم، بهذا الإسناد.

هذا الحديث بهذا التمام ظاهره الصحة، إلا أنَّ فيه زيادة: **«ولا تنافسوا»** تفرّد بها سعيد بن أبي مريم من دون أصحاب مالك.

وحديث أنس على الصواب من طريق مالك(١).

أخرجه: مالك في «الموطأ» (١٨٩٤) برواية أبي مصعب الزهري، والخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٧٤١ ط. الهجرة و٢/ ٨٧٢ ط. العلمية، والبغوي (٣٥٢٢) من طريق أبي مصعب الزهري.

وأخرجه: البخاري ٨/ ٢٥ (٦٠٧٦) من طريق عبد الله بن يوسف.

وأخرجه: مسلم ٨/ ٨ (٢٥٥٩) (٢٣)، والخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٧٤١ ط. الهجرة و٢/ ٨٧١ ط. العلمية من طريق يحيى بن يحيى - وهو النيسابوري -.

وأخرجه: البخاري في «الأدب المفرد» (٣٩٨) من طريق إسماعيل وهو ابن أبي أويس.

وأخرجه: أبو داود (٤٩١٠)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣/ ٣٧٤، والخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٧٤٠ ط. الهجرة و٢/ ٨٧١ ط. العلمية من طريق القعنبي.

وأخرجه: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٤) وفي «تحفة الأخيار» (٤٧٩١) من طريق عبد الله بن وهب.

وأخرجه: ابن حبان (٥٦٦٠) من طريق أحمد بن أبي بكر.

وأخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٧٤١ ط. الهجرة و٢/ ٨٧٢ ط. العلمية من طريق قتيبة بن سعيد.

---

(١) لكنه توبع متابعة نازلة - كما سيأتي - على أصل الحديث واللفظة.

وأخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٧٤٢ ط. الهجرة و٢/ ٨٧٢ ط. العلمية من طريق سويد بن سعيد.

وأخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٧٤١ ط. الهجرة و٢/ ٨٧٢ ط. العلمية من طريق جويرية.

وأخرجه: مالك في «الموطأ» (٢٦٣٩) برواية الليثي.

جميعهم: (أبو مصعب الزهري، وعبد الله بن يوسف، ويحيى بن يحيى، وابن أبي أويس، والقعنبي، وعبد الله بن وهب، وأحمد بن أبي بكر، وقتيبة، وسويد، وجويرية، والليثي) عن مالك، عن الزهري، عن أنس، به بدون هذه اللفظة.

انظر: «تحفة الأشراف» ١/ ٦٦١ (١٥٣٠).

غير أنَّ هذه اللفظة رويت من طريق آخر من حديث مالك عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

إذ أخرجه: مالك في «الموطأ» (١٨٩٥) برواية أبي مصعب الزهري و(٢٦٤٠) برواية الليثي ومن طريقه أحمد ٢/ ٤٦٥ و٥١٧، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٨٧)، ومسلم ٨/ ١٠ (٢٥٦٣) (٢٨)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٥٧) وفي «تحفة الأخيار» (٤٧٩٤)، وابن حبان (٥٦٨٧)، والبيهقي ٦/ ٨٥ و٨/ ٣٣٣ و١٠/ ٢٣١ وفي «الآداب»، له (١٣٤)، والبغوي (٣٥٣٣) وفي «التفسير»، له (٢٠٠٦) من طرق عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ، قال: «**إياكم والظنَّ؛ فإنَّ الظنَّ أكذب الحديث، ولا تجسسوا، ولا تنافسوا، ولا تدابروا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، وكونوا عباد الله إخواناً**».

فقلب بذلك هذه اللفظة من حديث أبي هريرة إلى حديث أنس بن مالك.

قال حمزة الكناني فيما نقله ابن عبد البر في «التمهيد» بعد الحديث: «لا أعلم أحداً قال في هذا الحديث عن مالك: «**ولا تنافسوا**»، غير سعيد بن أبي مريم، وقد روى هذه اللفظة: «**ولا تنافسوا**» عبد الرحمن بن إسحاق عن

الزهري، عن أنس»(١).

وقال الخطيب كما في «نكت الزركشي» ٢/ ٢٤٩: «وقد وهم فيها ابن أبي مريم على مالك، عن ابن شهاب، وإنَّما يرويها مالك في حديثه عن أبي الزناد»(٢).

انظر: «تحفة الأشراف» ٩/ ٥٨٤ (١٣٨٠٦).

❁ **مثال آخر**: روى أسامة بن زيد الليثي: أنَّ ابن شهاب أخبره: أنَّ عمر بن عبد العزيز كان قاعداً على المنبر فأخَّر العصر شيئاً، فقال له عروة بن الزبير: أما إنَّ جبريل عليه السلام قد أخبر محمداً ﷺ بوقت الصلاة، فقال له عمرُ: اعلمْ(٣) ما تقول. فقال عروةُ: سمعت بشير بن أبي مسعود يقول: سمعت أبا مسعود الأنصاريَّ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**نزلَ جبريلُ عليه السلام فأخبرَني بوقتِ الصلاةِ، فصليْتُ معه، ثُمَّ صليتُ معه، ثم صليْتُ معه، ثم صليتُ معه، ثم صليت معه**» يحسب بأصابعِهِ خمسَ صلواتٍ، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ صلَّى الظهر حينَ تزولُ الشمسُ، وربَّما أخَّرها حين يشتدُّ الحر، ورأيتُهُ يصلي العصرَ والشمسُ مرتفعةٌ بيضاء قبل أنْ تدخلها الصفرةُ، فينصرف الرجلُ من الصلاة فيأتي ذا الحليفةَ قبل غُروبِ الشمس، ويصلي المغربَ حينَ تسقطُ الشمسُ، ويصلي العشاءَ حينَ يسودُّ الأفقُ وربما أخَّرها، حتى يجتمعَ الناسُ، وصلى الصبحَ مرةً بغَلَسٍ، ثم صلى مرة أخرى فأسفر بها، ثم كانتْ صلاتُهُ بعد ذلك

---

(١) أخرجه: أبو يعلى (٣٦١٢) وإسناد هذه المتابعة صحيح، فعلى هذا فإنَّ سعيداً لم يتفرّد بأصل هذه الرواية، وإنما تفرّد عن بقية أصحاب مالك، وقد دخلت عليه من حديث آخر.

(٢) تابعه ـ أعني: مالكاً ـ عبد الرحمٰن بن إسحاق فرواه عن الزهري، عن أنس، وفيه هذه اللفظة.

(٣) بصيغة الأمر نص عليه العيني في شرحه لسنن أبي داود ٢/ ١٣، وصاحب «عون المعبود» ٢/ ٦٠، والسهارنفوري في «بذل المجهود» ٣/ ٢٣.

التغليسَ حتى مات، ولم يَعُدْ إلى أن يُسْفِرَ[(١)].

أخرجه: أبو داود (٣٩٤)، وابن خزيمة (٣٥٢) بتحقيقي، وابن حبان (١٤٤٩)، والدارقطني ١/ ٢٤٩ ط. العلمية و(٩٨٦) ط. الرسالة، والبيهقي ١/ ٣٦٣ ـ ٣٦٤ وفي «المعرفة»، له (٥١١) ط. العلمية و(٢٣٢٠) ط. الوعي، والخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٦٥٣ ـ ٦٥٤ ط. الهجرة و٢/ ٧٩٠ ـ ٧٩١ ط. العلمية، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٣٥٧ من طريق عبد الله بن وهب.

وأخرجه: ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٨٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧١٦)، والدارقطني ١/ ٢٥٠ ط. العلمية و(٩٨٧) ط. الرسالة، والحاكم ١/ ١٩٢ ـ ١٩٣، والخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٦٥٤ ـ ٦٥٥ ط. الهجرة و٢/ ٧٩٠ ـ ٧٩١ ط. العلمية من طريق يزيد بن أبي حبيب.

كلاهما: (عبد الله، ويزيد) عن أسامة بن زيد، بالإسناد السابق.

هذا الإسناد ظاهره أنّه حسن؛ من أجل أسامة بن زيد فهو صدوق يهم[(٢)]، إلا أنَّ الحديث بهذه الصياغة معلول لا يصح.

وجهة إعلاله في محورين:

**الأول**: أنَّ الحديث بهكذا سياقة تفرّد به أسامة بن زيد، قال ابن خزيمة عقب (٣٥٢): «هذه الزيادة لم يقلها أحد غير أسامة بن زيد. . . .».

**قلت**: الزيادة التي أومأ إليها ابن خزيمة، أنَّ الحديث إلى قوله: **«ثم صليت معه»** المرة الخامسة محفوظ رواه الثقات عن الزهري، وأما وصف الصلاة ووقتها فقد كان الزهري رَحِمَهُ اللهُ يقول فيه «بلغنا أنَّ. . .» وهذا اللفظ بَيَّنَهُ يونس بن يزيد الأيلي.

أي: أن أسامة قد خالف أصحاب الزهري.

فقد أخرجه: مالك في «الموطأ» (١) بروايتي الليثي وأبي مصعب الزهري و(٤) برواية القعنبي، ومن طريق مالك أخرجه: أحمد ٥/ ٢٧٤،

---

(١) لفظ رواية أبي داود.

(٢) «التقريب» (٣١٧).

والبخاري ١/ ١٣٩ (٥٢١)، ومسلم ٢/ ١٠٣ (٦١٠) (١٦٧) وأبو عوانة ١/ ٢٨٥ (٩٩٧)[١]، وابن حبان (١٤٥٠)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧١٣)، والبيهقي ١/ ٣٦٣ و٤٤١، وفي «المعرفة»، له (٥٠٩) و(٥١٠) ط. العلمية و(٢٣١٦) و(٢٣١٧) ط. الوعي، والخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٦٥٦ ط. الهجرة و٢/ ٧٩٣ ـ ٧٩٤ ط. العلمية.

وأخرجه: الشافعي في مسنده (١١٩) بتحقيقي، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (٥٠٨) ط. العلمية و(٢٣١٥) ط. الوعي.

وأخرجه: الحميدي (٤٥١)، وابن أبي شيبة (٣٢٤٣)، وأبو عوانة ١/ ٢٨ (٩٩٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧١٤)، والبيهقي ١/ ٣٦٣، والخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٦٦٠ ـ ٦٦١ ط. الهجرة و٢/ ٧٩٩ ط. العلمية، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٣٥٦ من طريق سفيان بن عيينة.

وأخرجه: البخاري ٤/ ١٣٧ (٣٢٢١)، ومسلم ٢/ ١٠٣ (٦١٠) (١٦٦)، وابن ماجه (٦٦٨)، والنسائي ١/ ٢٤٥ وفي «الكبرى»، له (١٤٨٣) ط. العلمية و(١٤٩٤) ط. الرسالة، وأبو عوانة ١/ ٢٨٦ (١٠٠٠)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧١٥)، والخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٦٥٩ ـ ٦٦٠ ط. الهجرة و٢/ ٧٩٨ ط. العلمية، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٣٥٥ من طريق الليث بن سعد.

وأخرجه: عبد الرزاق (٢٠٤٤)، ومن طريقه أحمد ٤/ ١٢٠، وأبو عوانة ١/ ٢٨٦ (١٠٠١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧١١)، والخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٦٦٣ ـ ٦٦٤ ط. الهجرة و٢/ ٨٠١ ـ ٨٠٢ ط. العلمية، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٣٥٥، عن معمر.

وأخرجه: أبو عوانة ١/ ٢٨٦ (١٠٠٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧١٢)، والخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٦٥٩ ط. الهجرة و٢/ ٧٩٦ ـ ٧٩٧

---

(١) والحديث عند أبي عوانة فيه زيادة: «قال عروة: ولقد حدثتني عائشة: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل أن تظهر».

ط. العلمية، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٣٥٥ من طريق ابن جريج.

وأخرجه: البخاري ٥/ ١٠٧ (٤٠٠٧)، والبيهقي ١/ ٤٤١، والخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٦٦٢ ط. الهجرة و٢/ ٨٠٠ ـ ٨٠١ ط. العلمية من طريق شعيب بن أبي حمزة.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧١٧) من طريق عقيل وقرة بن عبد الرحمٰن ويونس.

وأخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٦٥٨ ط. الهجرة ٢/ ٧٩٥ ـ ٧٩٦ ط. العلمية من طريق عقيل.

وأخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٦٦٤ ـ ٦٦٥ ط. الهجرة و٢/ ٨٠٢ ـ ٨٠٣ ط. العلمية من طريق عبيد الله بن أبي زياد.

وأخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٦٦٥ ـ ٦٦٦ ط. الهجرة و٢/ ٨٠٣ ـ ٨٠٤ ط. العلمية من طريق يونس.

عشرتهم: (مالك، وسفيان بن عيينة، والليث، ومعمر، وابن جريج، وشعيب، وعقيل، وقرة بن عبد الرحمٰن، ويونس، وعبيد الله) عن الزهري أنَّ عمر بن عبد العزيز أخّر العصرَ شيئاً، فقال له عروة: أما إنَّ جبريل قد نزلَ فصلى أمامَ رسول الله ﷺ، فقال عمرُ: اعلم ما تقولُ يا عروةَ، قالَ: سمعتُ بشيرَ بن أبي مسعود يقول: سمعت أبا مسعودٍ يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**نزلَ جبريلُ فأمّني، فصليتُ معه، ثم صليتُ معه، ثم صليتُ معه، ثم صليتُ معه، ثم صليت معه**» يحسب بأصابعه خمسَ صلواتٍ.

**قلت**: هكذا رواه الثقات الأثبات عن الزهري من غير الزيادة التي جاء بها أسامة بن زيد في مواقيت صلاته ﷺ.

وأما زيادة أسامة بن زيد فكما تقدم أنَّ الزهري كان يقول فيها: (بلغنا) يدل على ذلك ما أخرجه: الخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٦٦٧ ـ ٦٦٨ ط. الهجرة و٢/ ٨٠٥ ـ ٨٠٦ ط. العلمية من طريق الليث، قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب، قال: بلغنا أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ يُصلي صلاةَ الظهرِ حينَ

تميلُ الشمس بعدَ نصفِ النهار، فإذا أبردَ عنها في شدةِ الحرِ صلاها حينَ يكونُ فيء كلِّ شيءٍ مثله، ويصلي صلاةَ العصرِ حينَ يكونُ فيء كل شيءٍ مثله إلى أنْ يكونَ فيء مثليه، ويُصلي صلاةَ المغربِ حينَ يرى أول الليلِ ويحلُ فطَرُ الصائمِ، ويصلي العشاءَ حينَ يغيبُ غسقُ الليلِ إلى ثلثِ الليلِ الأول، ويصلي صلاةَ الفجرِ فيما بينَ أنْ يبينَ أولُ الفجرِ إلى أنْ يسفر، والإسفارُ آخرُ وقتها، وكانَ لا يكادُ يصليها كلَّ يومٍ إلا بغلسٍ».

**قلت**: فأين رواية أسامة من رواية غيره ممن سبقوه علماً وملازمة للزهري لا شك أنَّ هذا دليل على شذوذ روايته، بل على نكارتها ولا سيما إذا أخذنا بأقوال من ضعّفه[1]، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى رد حديث أسامة فقال أبو داود عقب (٣٩٢): «روى هذا الحديث عن الزهري: معمر، ومالك، وابن عيينة، وشعيب بن أبي حمزة، والليث بن سعد، وغيرهم لم يذكروا الوقت الذي صلى فيه، ولم يفسروه، وكذلك أيضاً روى هشام بن عروة[2] وحبيب بن أبي مرزوق عن عروة نحو رواية معمر وأصحابه إلا أنَّ حبيباً لم يذكر بشيراً»، وقال الدارقطني في «العلل» ٦/ ١٨٥ ـ ١٨٦: «ورواه أسامة بن زيد، عن الزهري، وذكر فيه مواقيت الصلاة الخمس، وأدرجه في حديث أبي مسعود، وخالفه يونس وابن أخي الزهري فروياه عن الزهري، قال: بلغنا أنَّ رسول الله ﷺ.. وذكر مواقيت الصلاة بغير إسناد فوق الزهري، وحديثهما أولى بالصواب؛ لأنهما فصلا ما بين حديث أبي مسعود وغيره»[3].

وقال الخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٦٥٥ ط. الهجرة: «وقد وهم أسامة بن زيد إذ ساق جميع هذا الحديث بهذا الإسناد؛ لأنَّ قصة المواقيت ليست من حديث أبي مسعود، وإنَّما كان الزهري يقول فيها: وبلغنا أنَّ

---

(١) انظر: «تهذيب الكمال» ١/ ١٦٩ ـ ١٧٠ (٣١١).

(٢) أخرجه: ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٣٥٨ مع اختلاف في متنه.

(٣) رواية ابن أخي الزهري التي ساقها الدارقطني لم أقف عليها، إلا أن الحافظ ابن حجر عزاها في «فتح الباري» ٢/ ٩ (٥٢١) لسعيد بن منصور، ولم أقف عليها في المطبوع.

رسول الله ﷺ كان يصلي الظهر حين تزول الشمس. . . إلى آخر الحديث، بيّن ذلك يونس بن يزيد في روايته عن ابن شهاب، وفصل حديث أبي مسعود المسند من حديث المواقيت المرسل، وأورد كل واحد منهما مفرداً، وقد روى عن ابن شهاب حديث أبي مسعود: مالك بن أنس، وعقيل بن خالد، وعبد الملك بن جريج، والليث بن سعد، وسفيان بن عيينة، وشعيب بن أبي حمزة، ومعمر بن راشد، وعبيد الله بن زياد الرصافي، فلم يذكر أحد منهم قصة المواقيت، وفي ذلك دليل على أنَّه ليس من حديث أبي مسعود بسبيل».

وخالف هؤلاء الأئمة فريق آخر فذهبوا إلى تصحيحه. فقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ١/١٧٦: «. . . ولم يذكروا رؤيته لصلاة رسول الله ﷺ، وهذه الزيادة في قصة الإسفار رواتها عن آخرهم ثقات، والزيادة من الثقة مقبولة».

وقال الحافظ في «فتح الباري» ٢/٩ عقب (٥٢١): «وقد وجدت ما يعضد رواية أسامة ويزيد عليها: أنَّ البيان من فعل جبريل، وذلك فيما رواه الباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز[١]»، والبيهقي في «السنن الكبرى»[٢] من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي بكر بن حزم أنَّه بلغه، عن أبي مسعود فذكره منقطعاً، لكن رواه الطبراني من وجه آخر، عن أبي بكر، عن عروة، فرجع الحديث إلى عروة، ووضح أنَّ له أصلاً، وأنَّ في رواية مالك ومن تابعه اختصاراً، وبذلك جزم ابن عبد البر، وليس في رواية مالك ومن تابعه ما ينفي الزيادة المذكورة فلا توصف ـ والحالة هذه ـ بالشذوذ. . .»، ونقل ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/٣٥٨ عن محمد بن يحيى الذهلي أنَّه قال: «في رواية أبي بكر بن حزم عن عروة بن الزبير ما يقوي رواية أسامة؛ لأنَّ رواية أبي بكر بن حزم شبيهة برواية أسامة أنَّه صلى الوقتين، وإنْ كان لم يسنده عنه إلا أيوب بن عتبة فقد روى معناه عنه مرسلاً يحيى بن سعيد وغيره من الثقات».

---

(١) برقم (٥٨).
(٢) ١/٣٦١ ـ ٣٦٢.

**قلت**: أما رواية أبي بكر التي أشار إليها أهل العلم. فهي ما أخرجه: إسحاق بن راهويه في مسنده كما في «نصب الراية» ١/ ٢٢٣، والباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» (٥٨)، والبيهقي ١/ ٣٦١ ـ ٣٦٢ وفي «المعرفة»، له (٥١٧) ط. العلمية و(٢٣٣٩) ط. الوعي من طريق سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن حزم، عن أبي مسعود الأنصاري ﵁، قال: أتى جبريلُ ﵇ إلى محمدٍ رسولِ الله ﷺ حينَ زاغتِ الشمسُ ومالتْ فقالَ: قُمْ، فصلى الظهر أربعاً، ثُم أتاه حينَ كانَ ظلُ كلِ شيءٍ مثله فقالَ: قُمْ، فصلَّى العصر أربعاً، ثم أتاهُ حينَ غابتِ الشمسُ فقالَ: قُمْ، فصلَّى المغرب، ثم أتاه حينَ غابَ الشفقُ فقالَ: قُمْ، فصلَّى العشاء الآخرة أربعاً، ثم أتاه حين أضاء الفجر وأسفر فقال: قُمْ، فصلَّى الصبحَ ركعتينِ، ثم أتاهُ منَ الغد لصلاة الظهر حينَ كانَ ظلُ كلِ شيءٍ مثله فصلَّى الظهر أربعاً، ثم أتاه حينَ كانَ ظلُ كلِ شيءٍ مثلَيهِ فصلَّى العصر أربعاً، ثم أتاه للوقت الأول حين غابت الشمس فصلَّى المغرب، ثم أتاه بعد ما غابَ الشفقُ وأظلمَ فصلَّى العشاءَ الآخرةَ، ثم أتاهُ بعدَ أنْ أضاءَ الفجرُ وأسفرَ فصلى الصبحَ ركعتينِ، ثم قالَ جبريلُ ﵇: يا رسولَ الله، ما بينَ هذين صلاةٌ؛ يريد الوقتَ.

فهذا الإسناد ظاهره الصحة، إلا أنَّ الحديث معلول بالانقطاع. قال البيهقي ١/ ٣٦٢: «أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم لم يسمعه من أبي مسعود الأنصاري، وإنَّما هو بلاغ بلغه».

**قلت**: وقد تقدم في كلام محمد بن يحيى الذهلي والحافظ ابن حجر ما يؤيد قول البيهقي، غير أنَّ الرواية التي فيها صيغة البلاغ لم أقف عليها، ورواية أبي بكر بن حزم، عن أبي مسعود ـ على الإطلاق ـ مرسلة، قال ابن حزم في «المحلى» ٣/ ١٠٨ عقب ذكره لهذا الحديث: «إنَّه منقطع؛ لأنَّ أبا بكر هذا لم يولد إلا بعد موت أبي مسعود»، فتعقّبه أبو زرعة العراقي في «تحفة التحصيل» (١٢٥٦) فقال: «وفيما قاله ابن حزم نظر، ولعله أدركه ولم يسمع منه، والحديث المذكور وجدت الطبراني في «المعجم الكبير» رواه من

رواية أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عروة، عن أبي مسعود، والظاهر أنَّ إسقاط عروة وهم من ابن حزم. . .».

**قلت**: الناظر في ترجمة أبي بكر بن حزم سيجد أنَّ المزي نقل في «تهذيب الكمال» ٨/ ٢٦١ (٧٨٤٩) عن الواقدي أنَّه قال فيه: «توفي سنة عشرين ومائة بالمدينة، وهو ابن أربع وثمانين سنة، وكان ثقة كثير الحديث» في حين ذكر خليفة بن خياط في «طبقاته» ٩٦: أنَّ أبا مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري: «مات قبل الأربعين»، وقال عنه: «من ساكني الكوفة»، وفي «تهذيب الكمال» ٥/ ١٩٩ (٤٥٧٣) في ترجمة أبي مسعود: «وقال الهيثم بن عدي والمدائني: مات سنة أربعين وقيل: مات سنة إحدى أو اثنتين وأربعين، وقيل غير ذلك في تاريخ وفاته، وقيل مات بالمدينة»، فعلى هذا فحتى لو أنَّ أبا بكر ابن حزم قد أدرك شيئاً من حياة أبي مسعود، فإنَّه كان صغيراً جداً على الرواية عنه، والله أعلم.

وقد روي هذا الحديث عن أبي بكر بن حزم من غير هذا الطريق.

فأخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧١٨)، والبيهقي في «المعرفة» (٥١٩) ط. العلمية، و(٢٣٤٦) ط. الوعي، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٣٥٩ من طريق أيوب بن عتبة، قال: حدثنا أبو بكر بن حزم: أنَّ عروةَ بنَ الزبير كانَ يحدّثُ عمرَ بنَ عبد العزيز وهو يومئذٍ أميرُ المدينةِ في زمنِ الحجاجِ والوليد بن عبد الملك، وكانَ ذلكَ زمان يؤخرونَ الصلاةَ فحدّث عروةُ عمرَ قالَ: حدثني أبو مسعود أو بشير بن أبي مسعود وقال: كلاهما قد صحبا النبيَّ ﷺ، أنَّ جبريل. . . .

**قلت**: هذا الإسناد معلول بأربع علل.

**الأولى**: أنَّ أيوب بن عتبة لم يضبط حفظ إسناده هذا، فكما تقدم أنَّه رواه هنا بصيغة الشك.

وأخرجه: الباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» (٦٠) فقال: «. . . عن أبي مسعود الأنصاري وعن بشير بن أبي مسعود».

**قلت**: ومذهبنا في مثل هذا الاختلاف قبول كلتا الروايتين، أعني: سواء أكان الحديث عن أبي مسعود أم عن بشير بن أبي مسعود، وذلك أنَّ الاختلاف إذا كان بين راويين وكلاهما ثقة؛ قبلت رواية الجميع إذا خلا ذلك الحديث من قرائن الرد، إلا أنَّ الحديث بهذا الطريق معلول لغير هذا السبب.

وأما العلة **الثانية**: فإنَّ أيوب خالف يحيى بن سعيد في روايته، فأضاف عروة بن الزبير إلى الإسناد، والصواب من دونه؛ إذ لو كان عروة موجوداً في إسناد أبي بكر لكان يحيى بن سعيد أولى بحفظه من أيوب، لا سيما وأنَّ أيوب ضعيف، فقد نقل المزي في «تهذيب الكمال» ١/ ٣٢٠ (٦١٠) عن علي بن المديني، وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، وعمرو بن علي، ومحمد بن عبد الله بن عمار الموصلي، ومسلم بن الحجاج أنهم قالوا فيه: «ضعيف»، وعن البخاري قوله فيه: «هو عندهم لين»، وعن النَّسائي: «مضطرب الحديث». وضعف حال أيوب هو العلة **الثالثة** في هذا الطريق.

وعلى ما قدمناه من حال أيوب بن عتبة، فإنَّه متفرد برواية الحديث بهذا الإسناد، وقد تقدم ما ينص على ذلك في كلام الذهلي، فهذه علته **الرابعة**.

**قلت**: وملخص ما تقدم أنَّ الحديث يدور في طريقين: الأول: طريق يحيى بن سعيد وهو منقطع، والآخر: ضعيف لا يعول عليه، وحتى لو ثبت هذا الحديث لأبي بكر فإنَّ رواية الزهري لا شك تدفع قبوله.

وقد تعلّق بعض من تَأبّط العلم بدعوى أنَّ رواية الزهري مُختصَرة ورواية أبي بكر مبيِّنة مفصِّلة لرواية الزهري، ولكن هل تصح مثل هذه الدعوى؟ إذ لو كانت رواية الزهري مختصرة لجاءت أيضاً، ولو في بعض من الروايات مطولة، وأما أنْ يحصل الإطباق على رواية هذا الحديث برواية مختصرة فهذا مما يدفع النفس عن قبول رواية أبي بكر ـ على علو قدره في هذا الفن ـ، فضلاً عن ضعف الطريق الثاني إلى أبي بكر.

وقد روي هذا الحديث من طرق أخرى، فقد رواه ابن أبي ذئب عن الزهري.

أخرجه: ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٣٥٦ ـ ٣٥٧ عنه، عن ابن

شهاب: أنَّه سمعَ عروةَ بن الزبير يحدثُ عمر بن عبد العزيز، عن ابن أبي مسعود الأنصاري: أنَّ المغيرة بن شعبة أخّر الصلاة، فدخل عليه أبو مسعود فقال: ألم تعلم أنَّ جبريل نزل على محمد ﷺ فصلى وصلى، وصلى، وصلى، وصلى، ثم صلى، ثم صلى، ثم صلى، ثم صلى ثم قال: **«هكذا أمرت»**.

**قلت**: هذه الرواية تخالف ما رواه الثقات، وذلك أنَّ ابن أبي ذئب جعل المؤخر للصلاة المغيرة بن شعبة في حين أنَّ الذي أخر الصلاة في رواية الجماعة هو عمر بن عبد العزيز، مع اختلافات واضحة في متنه، حيث ذكر ابن أبي ذئب أنَّ جبريل صلى مرتين، والذي ذكره الثقات عن الزهري مرة واحدة، وأيضاً لم يذكر ابن أبي ذئب صلاة النبيِّ ﷺ مع جبريل.

وروي من غير طريق الزهري.

فأخرجه: ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٣٥٨ من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، قال: أخّر عمر بن عبد العزيز الصلاة يوماً فدخلت عليه... ولم يذكر متنه.

وأخرجه: ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٣٥٩ من طريق حبيب بن أبي مرزوق، عن عروة بن الزبير، قال: حدثني أبو مسعود: أنَّ جبريل نزل فصلَّى، فصلى رسول الله ﷺ...

قال ابن عبد البر عقبه: «قد أحسن حبيب بن أبي مرزوق في سياقه هذا الحديث على ما ساقه أصحاب ابن شهاب في الخمس صلوات لوقت واحد، مرة واحدة إلا أنَّه قال فيه: عن عروة حدثني أبو مسعود، والحفّاظ يقولون: عن عروة، عن بشير بن أبي مسعود، عن أبيه....».

انظر: «تحفة الأشراف» ٦/ ٦٣٥ ـ ٦٣٦ (٩٩٧٧)، و«إتحاف المهرة» ١١/ ٢٤٦ ـ ٢٤٨ (١٣٩٧٩).

وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه.

فأخرجه: عبد الرزاق (٢٠٢٩)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير»

(١٠٧٥٥) عن عبد الله بن عمر، عن عمر بن نافع بن[١] جبير بن مطعم، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: أتى جبرئيل[٢] رسولَ اللهِ ﷺ حينَ زاغتِ الشمسُ، فقالَ له: قم فصلِّ، فصلى الظهرَ، ثم جاءَ حينَ كانَ ظلُ كلِ شيءٍ مثله فقالَ: قم فصلِّ، فصلى العصرَ، ثم جاءه حينَ غابتِ الشمسُ ودخلَ الليلُ، فقال: قم فصلِّ، فصلى المغربَ، ثم جاءهُ حينَ غابَ الشفقُ، فقالَ له: قم فصلِّ، فصلى العشاءَ، ثم جاءه حينَ أضاءَ الفجرُ، فقالَ: قمْ فصلِّ الفجرَ، ثم جاءَهُ الغد حينَ كانَ ظلُ كل[٣] شيء مثليه فقالَ له: قمْ فصلِّ، فصلى العصرَ، ثم جاءَهُ حينَ غابتِ الشمسُ ودخلَ الليلُ، فقالَ: قم فصلِّ، فصلى المغربَ، ثم جاءَهُ حينَ ذهبَ ثلثُ الليلِ فقالَ: قمْ فصلِّ، فصلى العشاءَ، ثم جاءَ حينَ أسفرَ فقالَ له: قم فصلِّ، فصلى الفجرَ، ثم قال لهُ: هذه صلاةُ النبيينَ قبلكَ فالزمْ[٤].

قال الطبراني عقبه: «كتب عني هذا الحديث ابن عقدة والوليد بن أبان، تفرّد به الدبري، يعني: حديث عبد الله بن عمر».

**قلت**: الدبري وهو إسحاق بن إبراهيم راوي «المصنف» عن عبد الرزاق، متكلم فيه، وقد تقدمت ترجمته، وقد تفرّد بسياقة هذا الحديث بهذا الإسناد، وقد وهم فيه ليكون[٥] حديثه منكراً. وخالف من هو أوثق منه.

---

(١) تحرف في مطبوع المصنف إلى: «عن».

(٢) رسمت في مصنف عبد الرزاق: «جبرئيل»، وفي معجم الطبراني: «جبريل» وقيل في معناه: جبر عبد، وإيل هو الله، وفيه عشر لهجات، منها: جبريل، وهي لغة أهل الحجاز، قال حسان: وجبريل رسول الله فينا.
وجبرئيل، قراءة أهل الكوفة، وهي لغة تميم وقيس.. قال كعب:
**شهدنا فما تلقى لنا من كتيبة ... مدى الدهر إلا جبرئيل إمامها**
انظر: «تفسير القرطبي» ٢/ ٣٧، و«لسان العرب» مادة (جبر).

(٣) في المطبوع من «مصنف عبد الرزاق» مكررة، ولم يذكر فيه الوقت الثاني لصلاة الظهر، ولعل فيه سقطاً؛ إذ إنَّ محقق الكتاب قال في الحاشية: «واستدركنا الجميع من الكنـز».

(٤) لفظ رواية عبد الرزاق.

(٥) اللام هنا لام الصيرورة.

فقد أخرجه: الدارقطني ١/ ٢٥٧ ط. العلمية و(١٠١٦) ط. الرسالة من طريق إسماعيل ـ وهو ابن أبي خالد[1] ـ، عن عبد الله بن عمر، عن زياد بن أبي زياد[2]، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس بنحوه.

فإسناد إسماعيل هو المحفوظ، يدل على ذلك أنَّ الحديث روي من طريق نافع من غير هذا الطريق.

فقد أخرجه: الشافعي في مسنده (١١٨) بتحقيقي، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (٥١٢) ط. العلمية و(٢٣٢٣) ط. الوعي.

وأخرجه: عبد الرزاق (٢٠٢٨)، وابن أبي شيبة (٣٢٣٦)، وأحمد ١/ ٣٣٣ و٣٥٤، وعبد بن حميد (٧٠٣)، وأبو داود (٣٩٣)، والترمذي (١٤٩)، وأبو يعلى (٢٧٥٠)، وابن الجارود (١٤٩) و(١٥٠)، وابن خزيمة (٣٢٥) بتحقيقي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٤٦ وفي ط. العلمية (٨٦٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠٧٥٢) و(١٠٧٥٣) و(١٠٧٥٤)، والدارقطني ١/ ٢٥٧ ط. العلمية و(١٠١٤) ط. الرسالة، والحاكم ١/ ١٩٣، والبيهقي ١/ ٣٦٤ وفي «المعرفة»، له (٥١٣) ط. العلمية و(٢٣٢٥) ط. الوعي من طريق عبد الرحمٰن بن الحارث المخزومي، عن حكيم بن حكيم.

وأخرجه: الدارقطني ١/ ٢٥٧ ـ ٢٥٨ ط. العلمية و(١٠١٧) ط. الرسالة من طريق عبيد الله بن مقسم.

كلاهما: (حكيم، وعبيد الله) عن نافع بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: **«أَمّني جبريلُ عندَ البيتِ، فصلى بي الظُّهرَ حينَ زالتِ الشمسُ فكانتْ بقدرِ الشِّراكِ، ثم صلَّى بي العصرَ حينَ كان ظلُّ كلِّ شيءٍ مثلَه، ثم صلَّى بي المغربَ حينَ أفطرَ الصائمُ، ثم صلَّى بيَ العشاءَ حين غابَ الشَّفقُ، ثم صلَّى بي الفجرَ حينَ حرُمَ الطعامُ والشَّرابُ على الصائِم، ثم صلى الغدَ الظُّهرَ حينَ كان ظلُّ كلِّ شيءٍ مثلَه، ثم صلَّى بي العصرَ حينَ كان ظلُّ كلِّ**

(١) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٤٣٨).
(٢) وهو: «ثقة، عابد» «التقريب» (٢٠٧٦).

**شيءٍ مثليْه، ثُمَّ صلَّى بي المغربَ حينَ أفطرَ الصائمُ، ثم صلَّى بي العشاءَ إلى ثُلُثِ الليل الأول، ثم صلَّى بي الفجرَ فأسفرَ، ثم التفتَ إليَّ فقالَ: يا محمدُ! هذا وقتُ الأنبياءِ من قبلك، الوقتُ فيما بينَ هذينِ الوقتين»**[١].

قال الترمذي عقبه: «وفي الباب عن أبي هريرة، وبريدة، وأبي موسى، وأبي مسعود، وأبي سعيد، وجابر، وعمرو بن حزم، والبراء، وأنس». وقال أيضاً: «حديث ابن عباس حديث حسن».

**قلت**: ولعل قائلاً يقول: ما دام قد ثبت الحديث وأنَّ جبريل عليه السلام قد أمَّ النبيَّ ﷺ فلماذا إذن هذا الجهد، وهذه المناقشات لطريق أبي مسعود؟!

**قلت**: هذا بحث وذاك بحث آخر، فقد تبين أنَّ حديث أبي مسعود مختصر، وليس فيه ذكر التوقيت، ومن قال فيه بذلك فقد وهم، وحديث ابن عباس جاء مفصلاً، بل قد يتعدى الأمر إلى أدق من ذلك فتجد حديث ذلك الصحابي محفوظاً ثابتاً من جهته إلا أنَّه قد روي عنه من طرق مختلفة، فيتعين حينئذ بيان الوجوه المضطربة أو الضعيفة وبيان المحفوظ منها، وذلكم منهج المحققين من أهل الحديث، فالزم ذلك.

انظر: «تحفة الأشراف» ٤/ ٧٣١ (٦٥١٩)، و«إتحاف المهرة» ٨/ ١١١ - ١١٣ (٩٠٣٠)، و«أطراف المسند» ٣/ ٢٨٠ (٣٩٢٠).

**القسم الثالث**: أنْ يَكُوْن المتنان مختلفي الإسناد، فيدرج بعض الرُّوَاة شَيْئاً من أحدهما في الآخر مقتصراً على أحد الإسنادين، ولا يَكُوْن ذَلِكَ الشيء من رِوَايَة ذَلِكَ الرَّاوِي.

۞ **مثاله**: ما رَوَاهُ أبو مُحَمَّد سعيد بن أبي مريم الحكم بن مُحَمَّد المصري[٢]، عن مالك، عن الزهري، عن أنس: أنَّ رَسُوْل الله ﷺ قَالَ:

---

(١) لفظ رواية أحمد.

(٢) هُوَ: سعيد بن الحكم بن مُحَمَّد بن أبي مريم الجمحي بالولاء، أبو مُحَمَّد المصري: ثقة، ثبت، فقيه، توفي سنة (٢٢٤هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ٣/ ١٤٩ (٢٢٣٧)، و«الكاشف» (١٨٦٨)، و«التقريب» (٢٢٨٦).

«**لا تَباغَضوا، ولا تَحاسَدوا، ولا تَدابَروا، ولا تَنافَسوا، وَكونُوا عِبادَ اللهِ إخْواناً**»... الْحَدِيْث، رَوَاهُ من هَذِهِ الطريق: الْخَطِيْب[١]، وابن عَبْد البر[٢].

قَالَ الحافظ حمزة بن مُحَمَّد الكناني[٣]: «لا أعلم أحداً قَالَ في هَذَا الْحَدِيْث عن مالك: «**ولا تنافسوا**» غَيْر سعيد بن أبي مريم»[٤].

فسعيد أدرج لفظ: «**ولا تنافسوا**» من متن حَدِيْث آخر، رَوَاهُ مالك، عن أبي الزناد[٥]، عن الأعرج، عن أبي هُرَيْرَة مرفوعاً: «**إياكُم والظنَّ، فإنَّ الظنَّ أكذبُ الْحَدِيْثِ، ولا تَجَسَّسوا، ولا تَحَسسوا، ولا تَنافَسوا، ولا تَحاسَدوا**».

والحديثان عَلَى الصواب عِنْدَ رواة «الموطأ» كافة مِنْهُمْ:

١ ـ إسحاق بن عيسى الطباع: عِنْدَ أحمد[٦].

٢ ـ إسماعيل بن أبي أويس[٧]: عِنْدَ البخاري[٨].

٣ ـ جويرية بن أسماء[٩]: عِنْدَ الْخَطِيْب[١٠].

---

(١) في «الفصل للوصل» ٢/ ٧٣٩ ط. الهجرة و٢/ ٨٧٠ ـ ٨٧١ ط. العلمية.

(٢) في «التمهيد» ٣/ ٥١.

(٣) هُوَ: الحَافِظ حمزة بن مُحَمَّد بن عَلِيٍّ، أَبُو القاسم الكناني المصري، صاحب «جزء البطاقة»، ولد سنة (٢٧٥هـ)، وتوفي سنة (٣٥٧هـ).
انظر: «الأنساب» ٤/ ١٦٨، و«سير أعلام النبلاء» ١٦/ ١٧٩، و«شذرات الذهب» ٣/ ٢٣ ـ ٢٤.

(٤) نقله ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٥١.

(٥) هُوَ: عَبْد الله بن ذكوان القرشي، أبو عَبْد الرحمٰن المدني، المعروف بأبي الزناد: ثقة فقيه، توفي سنة (١٣٠هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ٤/ ١٢٥ (٣٢٤١)، و«الكاشف» (٢٧١٠)، و«التقريب» (٣٣٠٢).

(٦) في مسنده ٢/ ٤٦٥.

(٧) هُوَ: إسماعيل بن عَبْد الله بن عَبْد الله بن أويس الأصبحي، أَبُو عَبْد الله بن أبي أويس المدني: صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه، توفي (٢٢٦هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ١/ ٢٣٩ (٤٥٢)، و«الكاشف» (٣٨٨)، و«التقريب» (٤٦٠).

(٨) في «الأدب المفرد» (٣٩٨) و(١٢٨٧).

(٩) هُوَ: جويرية ـ تصغير جارية ـ بن أسماء بن عبيد الضبعي البصري: صدوق، توفي (١٧٣هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ١/ ٤٩٠ (٩٧١)، و«الكاشف» (٨٢٧)، و«التقريب» (٩٨٨).

(١٠) في «الفصل للوصل» ٢/ ٧٤١ ط. الهجرة و٢/ ٨٧١ ط. العلمية.

٤ ـ روح بن عبادة: عِنْدَ أحمد(١).
٥ ـ سويد بن سعيد الحدثاني(٢).
٦ ـ عَبْد الرحمٰن بن القاسم(٣).
٧ ـ عَبْد الله بن مسلمة القعنبي: عِنْدَ أبي داود(٤)، وأبي نعيم(٥)، والخطيب(٦).
٨ ـ عَبْد الله بن وهب: عِنْدَ الطحاوي(٧).
٩ ـ عَبْد الله بن يوسف التنيسي: عِنْدَ البخاري(٨).
١٠ ـ الفضل بن دكين: عِنْدَ ابن عَبْد البر(٩).
١١ ـ قتيبة بن سعيد: عِنْدَ أبي أحمد الْحَاكِم(١٠)، والخطيب(١١)، والعلائي(١٢).
١٢ ـ مُحَمَّد بن الحسن(١٣).
١٣ ـ مُحَمَّد بن سليمان المصيصي (لوين)(١٤): عِنْدَ أبي أحمد الْحَاكِم(١٥).

---

(١) في مسنده ٢/ ٥١٧.
(٢) «الموطأ» بروايته (٦٨١) و(٦٨٢)، ومن طريقه الخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٧٤٢ ط. الهجرة و٢/ ٨٧٢ ط. العلمية.
(٣) «الموطأ» (٤). (٤) في سننه (٤٩١٠) و(٤٩١٧).
(٥) في «الحلية» ٣/ ٣٧٤.
(٦) في «الفصل للوصل» ٢/ ٧٤٠ ط. الهجرة و٢/ ٨٧١ ط. العلمية.
(٧) في «شرح المشكل» (٤٥٤) و(٤٥٧) وفي «تحفة الأخيار» (٤٧٩١) و(٤٧٩٤).
(٨) في صحيحه ٨/ ٢٣ (٦٠٦٦) و٨/ ٢٥ (٦٠٧٦).
(٩) في «التمهيد» ٣/ ٥١. (١٠) في «عوالي مالك» (٧٢).
(١١) في «الفصل للوصل» ٢/ ٧٤١ ط. الهجرة و٢/ ٨٧٢ ط. العلمية.
(١٢) في «بغية الملتمس» (١٥١). (١٣) «الموطأ» بروايته (٨٩٦).
(١٤) هُوَ: مُحَمَّد بن سليمان بن حبيب الأسدي، أبو جعفر القلاف الكوفي، المصيصي، ولقبه (لوين) بالتصغير: ثقة، توفي سنة (٢٤٥هـ)، وَقِيْلَ: (٢٤٦هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ٦/ ٣٢٩ ـ ٣٣٠ (٥٨٤٨)، و«الكاشف» (٤٨٨٢)، و«التقريب» (٥٩٢٥).
(١٥) في «عوالي مالك» (٧٦).

١٤ ـ أبو مصعب الزهري[١].

١٥ ـ معن بن عيسى القزاز: عِنْدَ الْخَطِيْب[٢].

١٦ ـ يحيى بن بكير: عِنْدَ العلائي[٣].

١٧ ـ يحيى بن يحيى الليثي[٤].

١٨ ـ يحيى بن يحيى النيسابوري: عِنْدَ مُسْلِم[٥].

وَلَمْ ينفرد مالك بهذا الحديث، بَلْ تابعه متابعة تامة عليه:

١ ـ سفيان بن عيينة وابن أبي ذئب وزمعة (مقرونين): عِنْدَ الطيالسي[٦]، وسفيان وحده: عِنْدَ الحميدي[٧]، وأحمد[٨]، ومسلم[٩]، والترمذي[١٠]، وأبي يعلى[١١].

٢ ـ شعيب بن أبي حمزة: عِنْدَ أحمد[١٢]، والبخاري[١٣].

٣ ـ مُحَمَّد بن الوليد الزُّبيدي[١٤]: عِنْدَ مُسْلِم[١٥].

---

(١) «الموطأ» بروايته (١٨٩٤) و(١٨٩٥)، ومن طريقه ابن حبان (٥٦٨٧).

(٢) في «الفصل للوصل» ٢/ ٧٤٣ ط. الهجرة و٢/ ٨٧٢ ط. العلمية.

(٣) في «بغية الملتمس» (١٥١).

(٤) «الموطأ» بروايته (٢٦٤٠)، ومن طريقه الْخَطِيْب في «الفصل للوصل» ٢/ ٧٤١ ط. الهجرة و٢/ ٨٧١ ط. العلمية.

(٥) في صحيحه ٨/ ٨ (٢٥٥٩) (٢٣) و٨/ ١٠ (٢٥٦٣) (٢٨).

(٦) في مسنده (٢٠٩١).

(٧) في مسنده (١١٨٣).

(٨) في مسنده ٣/ ١١٠.

(٩) في صحيحه ٨/ ٩ (٢٥٥٩) (٢٣).

(١٠) في جامعه (١٩٣٥).

(١١) في مسنده (٣٥٤٩) و(٣٥٥٠).

(١٢) في مسنده ٣/ ٢٢٥.

(١٣) في صحيحه ٨/ ٢٣ (٦٠٦٥).

(١٤) هُوَ: مُحَمَّد بن الوليد بن عامر الزبيدي ـ مصغر ـ أبو الهذيل الحمصي الْقَاضِي: ثقة، ثبت، من كبار أصحاب الزهري، توفي سنة (١٤٦هـ)، وَقِيْلَ: (١٤٧هـ)، وَقِيْلَ: (١٤٩هـ).

انظر: «الثقات» ٧/ ٣٧٣، و«تهذيب الكمال» ٦/ ٥٤٦ ـ ٥٤٧ (٦٢٦٥)، و«التقريب» (٦٣٧٢).

(١٥) في صحيحه ٨/ ٨ (٢٥٥٩) (٢٣).

٤ ـ معمر بن راشد[١].

٥ ـ سفيان بن حسين: عند أحمد[٢].

فظهر أنَّ الحديثين اختلطا عَلَى سعيد بن أبي مريم، فأدرج من متن الثاني لفظاً في الْمَتْن الأول بإسناد الأول، وقد سبق هذا المثال في القسم الثاني وإنما أعدته بطريقة أخرى لصلاحيته للتنويع والتفريع وفي ذلك فائدة في جانب التنظير.

**القسم الرابع**: أنْ يَكُوْن الْمَتْن بتمامه عِنْدَ الراوي عن شيخه إلا جزءاً مِنْهُ، فإنَّه لَمْ يسمعه من شيخه، وإنما سمعه من وساطة بينه وبين شيخه، فيدرج الراوي الجزء في الْحَدِيْث من غَيْر تفصيل.

والفرق بينه وبين القسم الثاني أنَّ الطرف المدرج في القسم الثاني هُوَ عن شيخ مغاير لشيخه في بقية الْمَتْن، وهنا مصدر الحديث في كليهما واحد.

**مثاله**: ما رَوَاهُ إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير[٣]، عن حميد الطويل، عن أنس في قصة العُرَنيين، وأنَّ رَسُوْل الله ﷺ قَالَ لَهُمْ: «**لَوْ خَرَجتُمْ إلى إبلِنا فَشَربتُمْ مِنْ ألبانِها وَأبوالِها**»[٤].

فلفظة: «**وأبوالها**» لَمْ يسمعها حميد من أنس مباشرة، وإنَّما سمعها من قتادة، عن أنس، فأدرجها إسماعيل في الْمَتْن الأول بإسناد الْحَدِيْث الأول من غَيْر تفصيل، قَالَ الْخَطِيْب البغدادي: «هكذا رَوَى إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري جميع هَذَا الْحَدِيْث عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك،

---

(١) في جامعه (٢٠٢٢٢)، ومن طريقه أحمد ٣/ ١٦٥ و١٩٩، ومسلم ٨/ ٩ (٢٥٥٩) (٢٣).

(٢) في مسنده ٣/ ١١٠.

(٣) هُوَ: إسماعيل بن جعفر بن أبي كَثِيْر الأنصاري، الزرقي، أَبُو إسحاق القاري: ثقة ثبت، توفي سنة (١٨٠هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ١/ ٢٢٤ (٤٢٦)، و«الكاشف» (٣٦٣)، و«التقريب» (٤٣١).

(٤) أخرجه: النسائي ٧/ ٩٧ وفي «الكبرى»، له (٣٤٩٢) و(٧٥٦٩) ط. العلمية و(٣٤٧٨) و(٧٥٢٤) ط. الرسالة، وابن حبان (٤٤٧١)، والبغوي عقيب (٢٥٦٩).

وفيه لفظة واحدة لَمْ يسمعها حميد من أنس، وإنَّما رواها عن قتادة عن أنس، وَهِيَ قوله: «**وأبوالها**»[(١)].

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيْث عَلَى الصواب ففصل رِوَايَة قتادة عدة رواة من أصحاب حميد، مِنْهُم:

١ - ابن أَبِي عدي[(٢)]: عِنْدَ أَحْمَد[(٣)]، والنسائي[(٤)]، والخطيب[(٥)].

٢ - بشر بن المفضل: عِنْدَ الْخَطِيْب[(٦)].

٣ - خالد بن الحارث[(٧)]: عِنْدَ النسائي[(٨)].

٤ - عَبْد الله بن بكر السَّهمي[(٩)]: عِنْدَ الطحاوي[(١٠)]، والخطيب[(١١)].

---

(١) «الفصل للوصل» ٢/ ٦١٢ ط. الهجرة و٢/ ٧٥٤ ط. العلمية.

(٢) هُوَ: مُحَمَّد بن إبراهيم بن أَبِي عدي، وَقَدْ ينسب إِلَى جده، أبو عَمْرو البصري: ثقة، توفي سنة (١٩٤هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ٦/ ٢٠٠ (٥٦١٨)، و«الكاشف» (٤٧٠٠)، و«التقريب» (٥٦٩٧).

(٣) في مسنده ٣/ ١٠٧ و٢٠٥.

(٤) في «المجتبى» ٧/ ٩٦ وفي «الكبرى»، له (٣٤٩٤) ط. العلمية و(٣٤٨٠) ط. الرسالة.

(٥) في «الفصل للوصل» ٢/ ٦١٤ ط. الهجرة و٢/ ٧٥٦ ط. العلمية.

(٦) في «الفصل للوصل» ٢/ ٦١٤ - ٦١٥ ط. الهجرة و٢/ ٧٥٦ - ٧٥٧ ط. العلمية.

(٧) هُوَ: خالد بن الحارث بن عبيد الهجيمي، أَبُو عثمان البصري: ثقة ثبت، توفي سنة (١٨٦هـ).
انظر: «الثقات» ٦/ ٢٦٧، و«تهذيب الكمال» ٢/ ٣٣٧ (١٥٨٢)، و«التقريب» (١٦١٩).

(٨) في «المجتبى» ٧/ ٩٦ وفي «الكبرى»، له (٤٣٩٣) و(٧٥٧٠) ط. العلمية و(٣٤٧٩) و(٧٥٢٥) ط. الرسالة.

(٩) هُوَ: عَبْد الله بن بكر بن حبيب السهمي الباهلي، أبو وهب البصري، نزيل بغداد: ثقة، امتنع من القضاء، توفي سنة (٢٠٨هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ٤/ ٩٥ - ٩٦ (٣١٧٣)، و«الكاشف» (٢٦٥٠)، و«التقريب» (٣٢٣٤).

(١٠) في «شرح المعاني» ١/ ١٠٧ وفي ط. العلمية (٤٨٩٤) وفي «شرح المشكل»، له (١٨١٤) وفي «تحفة الأخيار» (٣٢٤٢).

(١١) في «الفصل للوصل» ٢/ ٦١٣ ط. الهجرة و٢/ ٧٥٥ ط. العلمية.

٥ ـ مروان بن معاوية الفزاري[١]: عِنْدَ الْخَطِيْب[٢].

٦ ـ معتمر بن سليمان: عِنْدَ الْخَطِيْب[٣].

٧ ـ يزيد بن هارون: عِنْدَ أحمد[٤]، وأبي عوانة[٥]، والبغوي[٦]، والخطيب[٧].

قَالَ الحافظ ابن حجر: «كلهم يقول فِيْهِ: **«فشربتم من ألبانها»** قَالَ حميد: قَالَ قتادة، عن أنس ـ رضي الله تَعَالَى عَنْهُ ـ: **«وأبوالها»** فرواية إسماعيل عَلَى هَذَا فِيْهَا إدراج وتسوية»[٨].

وأصرح الروايات في هَذَا رِوَايَة أبي عوانة من طريق يزيد بن هارون، عن حميد، وفيه: «قَالَ حميد: قَالَ قتادة: **«وأبوالها»**، لَمْ أسمعه أنا من أنس»[٩].

هكذا مثّل الْخَطِيْب البغدادي وابن حجر لهذا النوع بهذا المثل[١٠]، واستدرك بعضهم[١١] بأنَّ إسماعيل بن جعفر متابَع، تابعه:

---

(١) هُوَ: مروان بن معاوية بن الحارث الفزاري، أَبُو عَبْد الله الكوفي، نزيل مكة ودمشق: ثقة حافظ، كَانَ يدلس أسماء الشيوخ، توفي سنة (١٩٣هـ).
انظر: «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٤٨ (١٥٩٨)، و«الأنساب» ٣/ ٤٥٤، و«التقريب» (٦٥٧٥).

(٢) في «الفصل للوصل» ٢/ ٦١٢ ط. الهجرة و٢/ ٧٥٤ ـ ٧٥٥ ط. العلمية.

(٣) في «الفصل للوصل» ٢/ ٦١٤ ط. الهجرة و٢/ ٧٥٦ ط. العلمية.

(٤) في مسنده ٣/ ٢٠٥.

(٥) كَمَا في «إتحاف المهرة» ١/ ٦٠٦ (٨٦٧).

(٦) في «شرح السنة» (٢٥٦٩).

(٧) في «الفصل للوصل» ٢/ ٦١٣ ط. الهجرة و٢/ ٧٥٥ ط. العلمية.

(٨) «النكت عَلَى كتاب ابن الصَّلَاح» ٢/ ٨٣٥ و: ٥٨٨ بتحقيقي.

(٩) «إتحاف المهرة» ١/ ٦٠٦ (٨٦٧).

(١٠) انظر: «الفصل للوصل» ٢/ ٦١٢ ط. الهجرة و٢/ ٧٥٤ ط. العلمية و«النكت على كتاب ابن الصلاح» ٢/ ٨٣٤ ـ ٨٣٥ و: ٥٨٨ بتحقيقي.

(١١) هُوَ: الدكتور ربيع بن هادي عمير في تحقيقه «النكت» للحافظ ابن حجر ٢/ ٨٣٥.

أ ـ عَبْد الوهّاب بن عَبْد المجيد الثقفي: عِنْدَ ابن ماجه[١].

ب ـ عبد الله بن عمر: عِنْدَ النسائي[٢]، وأبي عوانة[٣].

ج ـ هشيم بن بشير الواسطي: عِنْدَ مُسْلِم[٤].

والذي يبدو لي أنَّ هَذِهِ الطرق لا يصح استدراكها عَلَى هذين الحافظين لما يأتي:

١ ـ متابعة عَبْد الله بن عمر، فهو ضعيف، ضعّفه أحمد، والعقيلي، وابن معين، وابن المديني، ويحيى بن سعيد، وصالح جزرة، والنسائي، وابن سعد، والترمذي، وابن حبان، والدارقطني، وأبو أحمد الْحَاكِم[٥].

٢ ـ وأما متابعة هشيم، فإنَّما رَوَاهُ عن حميد وثابت وقتادة ثلاثتهم (مقرونين)، فلعله حمل رِوَايَة بعض عَلَى بعض وَلَمْ يفصّل فِيْهَا[٦].

٣ ـ لَمْ تبق إلا رِوَايَة عَبْد الوهّاب، ويتخرّج أمرها عَلَى محملين:

**الأول**: إنَّها وإنْ تابع فِيْهَا عَبْد الوهّاب إسماعيل بن جعفر، فكل منهما لا يقوى عَلَى مقاومة خلاف أصحاب حميد وهم سبع أنفس، وهذا أقوى المحملين.

**الثاني**: أنْ تصح فيصير الحمل حينئذ عَلَى حميد، فكأنَّه كَانَ يبين لبعض الرُّوَاة الأمر، ويجمله لبعضهم، والله أعلم.

**القسم الخامس**: أنْ يسوق المحدّث إسناده فَقَطْ من غَيْر أنْ يذكر الْمَتْن، ثُمَّ يقطعه قاطع فيذكر كلاماً، فيظن بعض من سمعه أنَّ ذَلِكَ الكلام هُوَ متن الإسناد[٧]، وجعله بعضهم مثالاً لما وضع في الْحَدِيْث من غَيْر قصد من واضعه، وَهُوَ بنوع المدرج أليق.

---

(١) في سننه (٢٥٧٨) و(٣٥٠٣).

(٢) في «المجتبى» ٧/ ٨٧.

(٣) كَمَا في «إتحاف المهرة» ١/ ٦٠٥ ـ ٦٠٦ (٨٦٧).

(٤) في صحيحه ٥/ ١٠١ (١٦٧١) (٩).

(٥) انظر: «تهذيب الكمال» ٤/ ٢١٦ (٣٤٢٧).

(٦) وهذا ما يسمى بـ «جمع الشيوخ» وإذا حصل فيه خلل ـ كما هنا ـ فنحن نسميه تدليس المتابعة.

(٧) «نكت ابن حجر» ٢/ ٨٣٥ و: ٥٨٨ بتحقيقي.

**ومثاله**: الحَدِيْث الَّذِيْ رَوَاهُ ثابت بن موسى[(١)] الزاهد، عن شريك القاضي، عن الأعمش، عن أَبِي سفيان، عن جابر مرفوعاً: «**مَنْ كَثرتْ صَلاتُهُ بالليلِ، حَسُنَ وَجهُهُ بِالنهارِ**»[(٢)].

قَالَ الْحَاكِم: «هَذَا: ثابت بن موسى الزاهد دخل عَلَى شريك بن عَبْد الله القاضي والمستملي بَيْنَ يديه، وشريك يقول: حَدَّثَنَا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قَالَ: قَالَ رَسُوْل الله ﷺ، وَلَمْ يذكر الْمَتْن، فلما نظر إلى ثابت بن موسى قَالَ: مَنْ كثرتْ صلاتُهُ بالليل، حَسُنَ وجهُهُ بالنهار. وإنَّما أراد بِذَلِكَ ثابت بن موسى؛ لزهده وورعه، فظن ثابت بن موسى أنَّه رَوَى الْحَدِيْث مرفوعاً بهذا الإسناد، فكان ثابت بن موسى يحدِّث بِهِ عن شريك، عن الأعمش، عن أَبِي سفيان، عن جابر، وليس لهذا الْحَدِيْث أصل إلا من هَذَا الوجه، وعن قوم من المجروحين، سرقوه من ثابت بن موسى فرووه عن شريك»[(٣)].

قَالَ الحافظ العراقي: «فعلى هَذَا هُوَ من أقسام المدرج»[(٤)].

**القسم السادس**: أضاف عبد الله الجديع نوعاً آخر يمكن إلحاقه بالإدراج فقال: «وهو أن يقع بقصدٍ لفائدةٍ، وليس هذا من علل الحديث. وإدراج الزيادة من هذا يُبيَّن عادة، وإن ترك بيانه فلظهوره، فلا محذور منه، ولا يعل به، وهو مثل إدراج لفظة تشرح اسم راوٍ في الإسناد، بتبيين نسبه أو جرحه وتعديله، أو شيء من أمره، وهو كثير الورود في الأسانيد، فهذا يأتي الإدراج فيه بقرينة مبينة.

---

(١) هُوَ: ثابت بن موسى بن عَبْد الرَّحْمَن الضبي، أَبُو يزيد الكوفي الضرير العابد، ضعيف الْحَدِيْث، توفي سنة (٢٢٩هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ١/ ٤١٠ (٨١٨)، و«الكاشف» (٦٩٩)، و«التقريب» (٨٣١).

(٢) أخرجه: ابن ماجه (١٣٤٧)، وانظر: «الضعفاء» للعقيلي ١/ ١٧٦، و«الكامل» ٢/ ٥٢٦، و«الموضوعات» ٢/ ١٠٩ ـ ١١٠ ط. الفكر و(٩٨٤) و(٩٨٥) و(٩٨٦) ط. أضواء السلف، و«تهذيب الكمال» ١/ ٤١٠ (٨١٨)، و«الميزان» ١/ ٣٦٧ (١٣٧٥).

(٣) «المدخل إلى الإكليل» (١٦٩) و(١٧٠).

(٤) «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٣١٦ بتحقيقي.

**مثاله:** قول أبي داود السجستاني: حدثنا مخلد بن خالد، قال: حدثنا إبراهيم ـ يعني: ابن خالد ـ عن رباح بن زيد، فذكره بإسناده حديثاً.

فعبارة (يعني: ابن خالد) إدراج من أبي داود، وعلامة الإدراج قوله: «يعني» ولو لم تأت هذه القرينة وجاء السياق بلفظ: (إبراهيم بن خالد)، لم يصح ادعاء الإدراج في تفسيره، وإنما هو تعريف مخلد نفسه بشيخه»[(١)].

## أسباب وقوع الإدراج:

إنَّ الباعث عَلَى الإدراج يختلف من شخص لآخر، ومن حَدِيْثٍ إلى حَدِيْثٍ غيره، ما بَيْنَ تفسير كلمة، أَو استنباط حكم، أَوْ قلة ضبط.

ويمكننا أنْ نجمل سبب وقوع الإدراج فِيْمَا يأتي:

١ ـ تفسير بعض الألفاظ الغريبة الواردة في النص. يقوم بهذا الراوي فيحمل بعض الرواة عنه ذلك دون فضل للتفسير عن الحديث.

**مثاله:** حَدِيْث عُقيل[(٢)]، عن ابن شهاب الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أم المؤمنين في قصة بدء الوحي، وفيه: «وَكَانَ يخلو بغار حراء فيتحنث فِيْهِ ـ وَهُوَ التعبد ـ. . .»[(٣)].

---

(١) «تحرير علوم الحديث» ٢/ ٦٨٢ ـ ٦٨٣.

(٢) هُوَ عقيل ـ بالضم ـ بن خالد بن عقيل الأيلي، أبو خالد الأموي مولاهم: ثقة، ثبت، توفي سنة (١٤٤هـ)، وَقِيْلَ: (١٤٢هـ)، وَقِيْلَ: (١٤١هـ).

انظر: «تهذيب الكمال» ٥/ ٢٠٥ (٤٥٩٠)، و«الكاشف» (٣٨٦٠)، و«التقريب» (٤٦٦٥).

(٣) أخرجه: البخاري ١/ ٣ (٣) و٦/ ٢١٤ (٤٩٥٣)، ومسلم ١/ ٩٨ (١٦٠) (٢٥٤)، وابن منده في «الإيمان» (٦٨٥)، والبغوي (٣٧٣٥). وتوبع عقيل إذ أخرجه: عبد الرزاق (٩٧١٩)، ومن طريقه إسحاق بن راهويه (٨٤٠)، وأحمد ٦/ ٢٣٢، والبخاري ٩/ ٣٧ (٦٩٨٢)، ومسلم ١/ ٩٨ (١٦٠) (٢٥٣)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٤٣٠)، وابن حبان (٣٣)، والآجري في «الشريعة»: ٤٣٩ ـ ٤٤٠ وفي ط. الوطن (٩٦٩)، وابن منده في «الإيمان» (٦٨٣)، والحاكم ٣/ ١٨٣، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٤٠٨) و(١٤٠٩)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة»: ١٤٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ١٣٥ عن معمر. =

فقوله: «وَهُوَ التعبد» تفسير (التحنّث)، مدرج من كلام الزهري في الْحَدِيْث[١].

٢ ـ إثبات حكم: بأنْ يقصد الرَّاوِي إلى ذلك، ويستدل عليه بالحديث المرفوع.

**مثاله**: ما سبق في حَدِيْث أَبِي هُرَيْرَة رضي الله عنه: «أسبغوا الوضوءَ، **وَيْلٌ للأعقابِ مِنَ النار**».

٣ ـ أنْ يريد الرَّاوِي بيان حكم يُستَنبطُ منْ كلام النَّبِيِّ ﷺ.

**مثاله**: ما تقدم في حَدِيْث بسرة بنت صفوان رضي الله عنها: «**مَنْ مسَّ ذكرَهُ أوْ أُنثييهِ أو رُفغيهِ فَلْيَتَوَضَّأْ**».

قَالَ البقاعي: «فَهِمَ عروةُ من الخبر أنَّ سببَ نقض الوضوء مظنة الشهوة، فجعل حكم ما قرب من الذكر كذلك؛ لأنَّ ما قاربَ الشيء أُعطي حكمَهُ، فَقَالَ كلٌّ منهما ذَلِكَ، فظنَّ بعض الرُّوَاة أنَّه من صلب الخبر فنقله مدرجاً فِيْهِ، وفهم الآخرون حقيقة الحال ففصلوا»[٢].

٤ ـ اختصار الْحَدِيْث من بعض الرواة بحذف أداة التفسير، أو التفصيل، والرواية بالمعنى.

٥ ـ الخطأ الناشئ عن عدم ضبط الرَّاوِي لمروياته.

## طرق الكشف عن الإدراج:

لَمْ يَكُن النقد الحديثي في وقت من أوقاته عبارة عن إلقاء الكلام عَلَى عواهنه، بَلْ هُوَ أمر في غاية العسر، تحكمه القرائن، وتقوّيه المرجحات، وتسنده أقوال أئمة هَذَا الشأن.

---

= وأخرجه: البخاري ٦/ ٢١٤ (٤٩٥٣)، ومسلم ١/ ٩٧ (١٦٠) (٢٥٢)، وأبو عوانة ١/ ١٠٢ (٣٢٨)، والدولابي في «الذرية الطاهرة» (٢٢)، والبيهقي ٩/ ٥ من طريق يونس بن يزيد.

كلاهما: (معمر، ويونس) عن الزهري، به.

(١) انظر: «فتح الباري» ١/ ٣١ عقب (٣)، و«النكت الوفية» ١/ ٥٣٦ بتحقيقي.

(٢) «النكت الوفية» ١/ ٥٣٦ بتحقيقي.

ولا ريب أنَّ الكشف عن الْحَدِيْث المُعَلِّ ـ بأية علة ـ يستدعي اطّلاعاً واسعاً، وخبرة بالرجال، ودراية بأقوال النقاد، وملاحظة مواضع كلامهم، ومن هنا كَانَ الحكم عَلَى حَدِيْث ما بالإدراج شَيْئاً ليس بالهين.

لذا نجد الإمام ابن دقيق العيد يضعّف الحكم بالإدراج عَلَى الْحَدِيْث إذا كَانَ اللفظ المدرج في أثناء متن الْحَدِيْث، ويضعف أكثر إذا كَانَ قَبْلَ اللفظ المرفوع، أو معطوفاً عليه بواو العطف(١).

ويُعلِّل هَذَا الضعف بقوله: «لما فِيْهِ من اتصال هَذِهِ اللفظة بالعامل الَّذِيْ هُوَ من لفظ الرسول ﷺ»(٢).

والحق أنَّه إذا قامت قرائن ومرجحات، تقوّي في نفس الناقد الحكم عَلَى تِلْكَ اللفظة بالإدراج فلا مانع من ذَلِكَ، وفي هَذَا يقول الحافظ ابن حجر: «وفي الجملة إذا قام الدليل عَلَى إدراج جملة معينة، بحيث يغلب عَلَى الظن ذَلِكَ، فسواء كَانَ في الأول أو الوسط أَو الآخِر، فإنَّ سبب ذَلِكَ الاختصار من بعض الرُّوَاة، بحذف أداة التفسير أَو التفصيل، فيجيء مَن بعده فيرويه مدمجاً من غَيْر تفصيل، فيقع ذَلِكَ»(٣).

وَقَد وضع العلماء جملة من القواعد الَّتِيْ يعرف بِهَا كون الْحَدِيْث مدرجاً، يمكننا حصرها فِيْمَا يأتي:

١ ـ أن يَكُوْن لفظه مِمَّا تستحيل إضافته إلى النَّبِيِّ ﷺ.

**مثاله**: حَدِيْث عَبْد الله بن المبارك، عن يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هُرَيْرَة رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُوْل الله ﷺ: «**للعبد المملوكِ الصالحِ أجْرانِ**، والذي نفسي بيده، لولا الجهادُ في سبيل الله والحج وبر أمي، لأحبْبتُ أنْ أموتَ وأنا مملوك»(٤).

(١) انظر: «الاقتراح»: ٢٢٤ ـ ٢٢٥. (٢) «الاقتراح»: ٢٢٥.
(٣) «نكت ابن حجر» ٢/ ٨٢٨ ـ ٨٢٩ و: ٥٨٣ بتحقيقي.
(٤) أسنده هكذا الْخَطِيْب في «الفصل للوصل» ١/ ١٦٤ ـ ١٦٥ ط. الهجرة و١/ ١١٦ ـ ١١٨ ط. العلمية.

فقوله: «والذي نفسي بيده... إلخ الْحَدِيْث»، مِمَّا تستحيل نسبته إلى النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ لا يجوز في حقه أَنْ يتمنى الرِّق ويصير مملوكاً، وأيضاً لَمْ تكن لَهُ أم يبرها، ولما فتشنا وجدناه مدرجاً من كلام أبي هُرَيْرَة.

أخرجه البخاري(١) عن بشر بن محمد(٢)، عن عَبْد الله بن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هُرَيْرَة، بِهِ. فأدرج كلام أبي هُرَيْرَة في المرفوع، وفصل القدر المدرج ثلاثة من الرُّوَاة عن ابن المبارك هم:

١ ـ إِبْرَاهِيْم بن إسحاق الطالقاني: عِنْدَ أحمد(٣).

٢ ـ عبدان المروزي(٤): عِنْدَ البيهقي(٥).

٣ ـ حبان بن موسى المروزي(٦): عِنْدَ الْخَطِيْب(٧).

كَمَا أَنَّ ابن المبارك متابع في روايته عن يونس متابعة تامة، تابعه:

---

(١) في صحيحه ٣/ ١٩٥ (٢٥٤٨).

(٢) هُوَ: بشر بن مُحَمَّد السختياني، أبو مُحَمَّد المروزي: صدوق رمي بالإرجاء، توفي سنة (٢٢٤هـ).
انظر: «الجرح والتعديل» ٢/ ٢٨٧ (١٤٠٢)، و«تهذيب الكمال» ١/ ٣٥٧ (٦٩٣)، و«التقريب» (٧٠١).

(٣) في مسنده ٢/ ٤٠٢.

(٤) هُوَ: عَبْد الله بن عثمان بن جَبَلة ـ بفتح الجيم والموحدة ـ ابن أبي روّاد العتكي أبو عَبْد الرَّحْمَن المروزي، وعبدان لقب لَهُ: ثقة حافظ، توفي سنة (٢٢١هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ٤/ ٢٠٤ (٣٤٠٣)، و«الكاشف» (٢٨٤٨)، و«التقريب» (٣٤٦٥).

(٥) في «السنن الكبرى» ٨/ ١٢.

(٦) هُوَ: حبان بن موسى بن سوار السلمي، أبو مُحَمَّد المروزي: ثقة، توفي سنة (٢٣٣هـ).
انظر: «التاريخ الكبير» ٣/ ٨٣ (٣١٣)، و«الثقات» ٨/ ٢١٤، و«التقريب» (١٠٧٧).

(٧) في «الفصل للوصل» ١/ ١٦٦ ط. الهجرة و١/ ١١٩ ـ ١٢٠ ط. العلمية.

١ ـ أبو صفوان الأموي[(١)]: عِنْدَ مُسْلِم[(٢)].

٢ ـ سليمان بن بلال: عِنْدَ البخاري[(٣)].

٣ ـ عَبْد الله بن وهب: عِنْدَ مُسْلِم[(٤)]، وأبي عوانة[(٥)]، والخطيب[(٦)].

٤ ـ عثمان بن عمر[(٧)]: عِنْدَ أحمد[(٨)]، وأبي عوانة[(٩)].

فظهر أنَّ هَذَا الجزء من الْمَتْن مدرج في حَدِيْث رَسُوْل الله ﷺ من كلام أبي هُرَيْرَة، قَالَ الْخَطِيْب: «وقول النَّبِيِّ ﷺ هُوَ: «**للعبد الصالحِ أَجْرانِ**» فَقَطْ، وما بَعْدَ ذَلِكَ إنَّما هُوَ كلام أبي هُرَيْرَة»[(١٠)].

٢ ـ أنْ يرد التصريح من الصَّحَابِيِّ بأنَّه لَمْ يَسْمَع تِلْكَ الجملة من النَّبِيِّ ﷺ.

**مثاله**: ما رواه أحمد بن عَبْد الجبار العطاردي[(١١)]، عن أبي بكر بن

(١) هُوَ: عَبْد الله بن سعيد بن عَبْد الملك بن مروان، أَبُو صفوان الأموي، الدمشقي، نزيل مكة: ثقة، توفي بَعْدَ المائتين.
انظر: «تهذيب الكمال» ٤/ ١٥٠ (٣٢٩٤)، و«الكاشف» (٢٧٥٣)، و«التقريب» (٣٣٥٧).

(٢) في صحيحه ٥/ ٩٤ (١٦٦٥) (٤٤).

(٣) في «الأدب المفرد» (٢٠٨).

(٤) في صحيحه ٥/ ٩٤ (١٦٦٥) (٤٤).

(٥) كَمَا في «إتحاف المهرة» ١٤/ ٧٧٦ (١٨٦٩٣).

(٦) في «الفصل للوصل» ١/ ١٦٦ ط. الهجرة و١/ ١٢٠ ـ ١٢١ ط. العلمية.

(٧) هُوَ: عثمان بن عمر بن فارس العبدي، بصري، أصله من بخارى: ثقة، توفي سنة (٢٠٩هـ)، وَقِيْلَ: (٢٠٧هـ)، وَقِيْلَ: (٢٠٨هـ). انظر: «تهذيب الكمال» ٥/ ١٣٠ (٤٤٣٧)، و«الكاشف» (٣٧٢٧)، و«التقريب» (٤٥٠٤).

(٨) في مسنده ٢/ ٣٣٠.

(٩) كَمَا في «إتحاف المهرة» ١٤/ ٧٧٦ (١٨٦٩٣).

(١٠) «الفصل للوصل» ١/ ١٦٥ ط. الهجرة و١/ ١١٨ ط. العلمية ولمزيد البيان يراجع «فتح الباري» ٥/ ٢١٧ (٢٥٤٨).

(١١) هُوَ: أحمد بن عَبْد الجبار بن مُحَمَّد العطاردي، أبو عَمْرو الكوفي: ضعيف، وسماعه للسيرة صَحِيْح، توفي سنة (٢٧٢هـ).
انظر: «الجرح والتعديل» ٢/ ٢٠ (٩٩)، و«الكامل» ١/ ٣١٣ ـ ٣١٤، و«التقريب» (٦٤).

عياش[١]، عن عاصم بن أبي النجود، عن زِر بن حبيش[٢]، عن عَبْد الله بن مسعود، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: **«مَنْ مات وَهُوَ لا يشركُ بالله شَيْئاً دخلَ الجنَّةَ، وَمَنْ ماتَ وَهُوَ يشركُ بالله شَيْئاً دخلَ النارَ»**[٣].

فأحمد بن عَبْد الجبار وهم في هَذَا الْحَدِيْث، فأدرج الجملة الثانية في المرفوع من الْحَدِيْث وَهُوَ الجملة الأولى، قَالَ الْخَطِيْب: «هكذا رَوَى هَذَا الْحَدِيْث أحمد بن عَبْد الجبار العطاردي، عن أبي بكر بن عياش، ووهم في إسناده وفي متنه. فأما الوهم في إسناده، فإنَّ عاصماً إنَّما كَانَ يرويه عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن عَبْد الله، لا عن زر، وَقَدْ رَوَاهُ كذلك عن أبي بكر: أسود بن عامر[٤] (شاذان)، وأبو هشام مُحَمَّد بن يزيد الرفاعي[٥]، وأبو كريب مُحَمَّد بن العلاء الهمداني. ووافقهم حماد بن شعيب[٦] والهيثم بن

(١) هُوَ: أَبُو بكر (شعبة) بن عياش بن سالم الأسدي، الكوفي المقرئ الحناط، وَهُوَ مشهور بكنيته، واختلف في اسمه فقيل: مُحَمَّد، وَقِيْلَ: عَبْد الله، وَقِيْلَ: سالم، وَقِيْلَ غَيْر ذَلِكَ: ثقة، عابد، إلا أَنَّهُ لما كبر ساء حفظه، وكتابه صَحِيْح، توفي سنة (١٩٤هـ)، وَقِيْلَ: (١٩٢هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ٨/ ٢٥٧ ـ ٢٥٨ (٧٨٤٧)، و«الكاشف» (٦٥٣٥)، و«التقريب» (٧٩٨٥).

(٢) هُوَ: زر بن حبيش ـ مصغر ـ بن حباشة الأسدي الكوفي، أبو مريم: ثقة جليل، مخضرم، توفي (٨١هـ)، وَقِيْلَ: (٨٢هـ)، وَقِيْلَ: (٨٣هـ).
انظر: «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٧٠ (١٤٩٥)، و«العبر» ١/ ٩٥، و«التقريب» (٢٠٠٨).

(٣) رَوَاهُ من هَذَا الطريق الْخَطِيْب في «الفصل للوصل» ١/ ٢١٧ ـ ٢١٨ ط. الهجرة و١/ ١٩٤ ط. العلمية.

(٤) هُوَ: الأسود بن عامر الشامي نزيل بغداد، يكنى أبا عَبْد الرَّحْمَن، ويلقب بـ: شاذان: ثقة، توفي سنة (٢٠٨هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ١/ ٢٦١ (٤٩٥)، و«الكاشف» (٤٢٢)، و«التقريب» (٥٠٣).

(٥) هُوَ مُحَمَّد بن يزيد بن مُحَمَّد العجلي، أبو هشام الرفاعي، الكوفي، قاضي المدائن: لَيْسَ بالقوي، توفي سنة (٢٤٨هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ٦/ ٥٦٥ (٧٢٩٥)، و«الكاشف» (٥٢٢٣)، و«التقريب» (٦٤٠٢).

(٦) هُوَ: حماد بن شعيب الحماني التميمي، أبو شعيب الكوفي، قَالَ النسائي فِيْهِ: كوفي =

جهم[1] والد عثمان بن الهيثم المؤذن، فروياه عن عاصم، عن أبي وائل كذلك.

وأما الوهم في متن الْحَدِيْث: فإنَّ العطاردي في روايته جعله كله كلام النَّبِيِّ ﷺ وليس كذلك، وإنَّما الفصل الأول في ذكر من مات مشركاً قَوْل رَسُوْل الله ﷺ، والفصل الثاني في ذكر من مات غَيْر مشرك قَوْل عَبْد الله بن مسعود»[2].

وَقَدْ رَوَاهُ جمع من الرُّوَاة عن أبي بكر بن عياش، وميزوا بَيْنَ الفصلين، وهم:

١ ـ أبو كريب مُحَمَّد بن العلاء: عِنْدَ الْخَطِيْب[3].

٢ ـ الأسود بن عامر (شاذان): عِنْدَ أحمد[4].

٣ ـ مُحَمَّد بن يزيد أبو هاشم الرفاعي: عِنْدَ أبي يعلى[5]، والخطيب[6].

ثُمَّ إنَّ أبا بكر بن عياش متابع عليه في روايته عن عاصم، تابعه:

١ ـ حماد بن شعيب: عند الْخَطِيْب[7].

٢ ـ الهيثم بن جهم: عِنْدَ الْخَطِيْب أَيْضاً[8].

---

= ضعيف، وَكَذَلِكَ يَحْيَى بن مَعِيْن، وغيرهم. انظر: «الجرح والتعديل» ٣/ ١٥٦ (٦٢٥)، و«الكامل» ٣/ ١٥، و«ذيل الكاشف»: ٨٢ (٣٢٠).

(١) قَالَ أبو حاتم: «لَمْ أرَ في حديثه مكروهاً». «الجرح والتعديل» ٩/ ١٠٤ (٣٣٧)، وانظر: «التاريخ الكبير» ٨/ ١٠٣ (٢٧٦٨).

(٢) «الفصل للوصل» ١/ ٢١٨ ـ ٢١٩ ط. الهجرة و١/ ١٩٥ ـ ١٩٦ ط. العلمية.

(٣) في «الفصل للوصل» ١/ ٢٢٠ ط. الهجرة و١/ ١٩٨ ط. العلمية.

(٤) في مسنده ١/ ٤٠٢ و٤٠٧، ومن طريقه الخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ٢١٩ ط. الهجرة و١/ ١٩٧ ط. العلمية.

(٥) في مسنده (٥٠٩٠).

(٦) في «الفصل للوصل» ١/ ٢٢٠ ط. الهجرة و١/ ١٩٨ ط. العلمية.

(٧) في «الفصل للوصل» ١/ ٢٢١ ط. الهجرة و١/ ١٩٩ ط. العلمية.

(٨) في «الفصل للوصل» ١/ ٢٢٢ ط. الهجرة و١/ ٢٠٠ ط. العلمية.

٣ ـ أبو أيوب الإفريقي(١): عِنْدَ الطبراني(٢).

ورواه أحمد بن يونس، عن أبي بكر بن عياش مقتصراً عَلَى اللفظ المرفوع(٣).

ولفظ الْحَدِيْث كَمَا رَوَاهُ أحمد(٤) من طريق أسود بن عامر: قَالَ عَبْد الله: سَمِعْتُ رَسُوْل الله ﷺ يقول: «**مَنْ جعلَ للهِ نِداً جَعَله اللهُ في النارِ**»، وَقَالَ: وأخرى أقولها لَمْ أسمعها مِنْهُ: من مات لا يجعل للهِ نداً أدخله اللهُ الجنةَ.

٣ ـ أنْ يفصِّل بعض الرُّوَاة فيبينوا المدرج، ويَفْصِلُوه عن الْمَتْن المرفوع، ويضيفوه إلى قائله.

**مثاله**: ما رَوَاهُ عَبْد الله بن خيران(٥)، عن شعبة، عن أنس بن سيرين: أنَّه سَمِعَ ابن عمر رضي الله تَعَالَى عنهما يقول: طلقتُ امرأتي وَهِيَ حائضٌ، فذكر عمر رضي الله عنه ذَلِكَ للنَّبيِّ ﷺ فقَالَ: «**فَلْيراجعْها، فإذا طَهرتْ فَلْيطلقْها**» قَالَ: فيحتسب بالتطليقة؟ قَالَ: فمه(٦)؟!(٧).

---

(١) هُوَ: عَبْد الله بن عَلِيّ الأزرق، أبو أيوب الإفريقي، ثُمَّ الكوفي: صدوق يخطئ. انظر: «تهذيب الكمال» ٤/ ٢١٥ (٣٤٢٤)، و«الكاشف» (٢٨٦٩)، و«التقريب» (٣٤٨٧).

(٢) في «الكبير» (١٠٤١٠) وفي «الأوسط»، له (٢٢٣٢) ط. الحديث و(٢٢١١) ط. العلمية.

(٣) أخرجه: الطبراني في «الكبير» (١٠٤١٦).

(٤) في «المسند» ١/ ٤٠٢.

(٥) هُوَ: عَبْد الله بن خيران البغدادي أبو مُحَمَّد الكوفي، أكبر شيخ لقيه ابن أبي الدنيا، قَالَ العقيلي: لا يتابع عَلَى حديثه، وَقَالَ الْخَطِيْب: قَد اعتبرت من رواياته أحاديث كثيرة وجدتها مستقيمة تدلّ عَلَى ثقته. انظر: «الضعفاء الكبير» ٢/ ٢٤٥، و«تاريخ بغداد» ١١/ ١١٧ ـ ١١٨وفي ط. الغرب ٩/ ٤٥٠، و«ميزان الاعتدال» ٢/ ٤١٥ (٤٢٩٣).

(٦) مه: بمعنى انكفف عما أنت فيه، فما تكون إن لم تحتسب؟ انظر: «فتح الباري» ٩/ ٤٣٧ عقب (٥٢٥٢)، و«معجم الشوارد النحوية»: ٥٩٥.

(٧) رَوَاهُ من هَذِهِ الطريق الْخَطِيْب في «الفصل للوصل» ١/ ١٥٤ ـ ١٥٥ ط. الهجرة و١/ ١٠١ ـ ١٠٢ ط. العلمية.

قَالَ الْخَطِيْب عقبه: «والصواب: أنَّ الاستفهام من قَوْل أنس بن سيرين، وأنَّ جوابه قول لابن عمر».

وَقَدْ بيّن ذَلِكَ جَمَاعَة الرُّوَاة عن شعبة، وهم:

١ ـ بهز بن أسد[(١)]: وروايته عِنْدَ أحمد[(٢)]، ومسلم[(٣)].

٢ ـ الحجاج بن منهال[(٤)]: عِنْدَ الطحاوي[(٥)].

٣ ـ خالد بن الحارث: عِنْدَ مُسْلِم[(٦)].

٤ ـ سليمان بن حرب: عِنْدَ البخاري[(٧)].

٥ ـ مُحَمَّد بن جعفر (غندر): عِنْدَ أحمد[(٨)]، ومسلم[(٩)]، والخطيب[(١٠)].

٦ ـ النضر بن شميل المازني: عِنْدَ الْخَطِيْب[(١١)].

٧ ـ يحيى بن سعيد القطان: عِنْدَ الْخَطِيْب[(١٢)].

٨ ـ يزيد بن هارون: عِنْدَ ابن الجارود[(١٣)].

فظهر أنَّ عَبْد الله بن خيران أدرج سؤال ابن سيرين، وجواب ابن عمر لَهُ في الْحَدِيْث، وجعل صورة الكل كأنَّه مرفوع.

---

(١) بهز بن أسد العمي، أبو الأسود البصري، ثقة ثبت، توفي بَعْدَ المائتين، وَقِيْلَ: قبلها.
انظر: «تهذيب الكمال» ١/ ٣٨١ (٧٦١)، و«الكاشف» (٦٥٠)، و«التقريب» (٧٧١).

(٢) في مسنده ٢/ ٦١ و٧٤.

(٣) في صحيحه ٤/ ١٨٢ (١٤٧١) (١٢).

(٤) هُوَ: الحجاج بن المنهال الأنماطي، أَبُو مُحَمَّد السلمي مولاهم، البصري: ثقة فاضل، توفي سنة (٢١٦هـ)، وَقِيْلَ: (٢١٧هـ).
انظر: «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٦٨ (٢٨٤١)، و«الثقات» ٨/ ٢٠٢، و«التقريب» (١١٣٧).

(٥) في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٥٢ وفي ط. العلمية (٤٣٧٤).

(٦) في صحيحه ٤/ ١٨٢ (١٤٧١) (١٢).

(٧) في صحيحه ٧/ ٥٢ (٥٢٥٢).

(٨) في مسنده ٢/ ٧٨.

(٩) في صحيحه ٤/ ١٨٢ (١٤٧١) (١٢).

(١٠) في «الفصل للوصل» ١/ ١٥٥ ـ ١٥٦ ط. الهجرة و١/ ١٠٣ ـ ١٠٤ ط. العلمية.

(١١) في «الفصل للوصل» ١/ ١٥٧ ـ ١٥٨ ط. الهجرة و١/ ١٠٦ ط. العلمية.

(١٢) في «الفصل للوصل» ١/ ١٥٧ ط. الهجرة و١/ ١٠٥ ط. العلمية.

(١٣) في «المنتقى» (٧٣٥).

ولفظ الْحَدِيْث كَمَا أخرجه أحمد[١] من طريق مُحَمَّد بن جعفر (غُنْدر)، عن شعبة، عن أنس بن سيرين: أنَّه سَمِعَ ابن عمر قَالَ: طلقتُ امرأتي وَهِيَ حائضٌ، فأتى عمرُ النَّبِيَّ ﷺ فأخبره، فَقَالَ: «**مُره فَلْيراجعْها، ثُمَّ إذا طهرتْ فَلْيطلقْها**».

قُلْتُ لابن عمر: أحسب تِلْكَ تطليقة؟ قَالَ: فمه؟!

إلا أنَّ الحَافِظ ابن حجر استدرك عَلَى من حكم عَلَى الْحَدِيْث بالإدراج موافقة لهذه القاعدة الثالثة، بأنَّ البت بالحكم هنا لَيْسَ لَهُ قوة البت بالحكم في النوعين الماضيين، فَقَالَ: «والحكم عَلَى هَذَا القسم الثالث بالإدراج، يَكُوْن بحسب غلبة ظن المحدّث الحَافظ الناقد، ولا يوجب القطع بذَلِكَ خلاف القسمين الأولين، وأكثر هَذَا الثالث يقع تفسيراً لبعض الألفاظ الواقعة في الْحَدِيْث، كَمَا في أحاديث الشغار والمحاقلة والمزابنة»[٢].

## حكم الإدراج:

اتضح لنا فِيْمَا مضى أنَّ الإدراج علة يُعَلُّ بِهَا الْحَدِيْث، سواء وقعت في الْمَتْن أو في الإسناد أو فيهما، لذا فتعمد الإدراج حرام، قال ابن الصلاح: «واعلم أنَّه لا يجوزُ تَعَمُّدُ شيء من الإدراج المذكور»[٣].

واعترض عليه الزركشي، فقال: «فيه أمران: أحدهما: لم يبين حكم فاعل ذلك، وقد سبق في التدليس أنَّ الماوردي والروياني وابن السمعاني في «القواطع»[٤] قالوا: إنَّ فاعله مجروح ساقط العدالة، وهو ممن يحرف الكلم عن مواضعه وكان مُلْحَقاً بالكذابين. الثاني: لم يتكلم على تفاوت هذه المراتب، وأقواها في المنع: الأول: لخلطه المرفوع بالموقوف، ونسبته إلى

---

(١) في مسنده ٢/ ٧٨.
(٢) «نكت ابن حجر» ٢/ ٨١٦ و: ٥٧٥ بتحقيقي.
(٣) «معرفة أنواع علم الحديث»: ٢٠٠ بتحقيقي.
(٤) «قواطع الأدلة» ١/ ٣٢٧.

النَّبيِّ ﷺ ما لم يقله، وأخفّها: الأخير؛ لرجوع الخلاف إلى الإسناد خاصة، لا سيما إذا كان الكل ثقات»(١).

وبيان ذلك أنَّ الإدراج إما أنْ يكون القصد منه تفسير غريب وإما غير ذلك. فإنْ كان الغرض منه تفسير غريب، فلا بأس به، ولذا قال السيوطي: «وعندي أنَّ ما أدرج لتفسير غريب لا يمنع، ولذلك فعله الزهري وغير واحد من الأئمة»(٢) على أنْ يأتي بلفظ يدل على الإدراج.

وإنْ كان الغرض منه شيئاً غير تفسير غريب ونحوه فهو على حالتين: إما أنْ يكون عمداً، وإما أنْ يكون خطأ. فإنْ كان عمداً، فإنّه حرام كله على اختلاف أنواعه باتفاق أهل الحديث والفقه والأصول، وعليه دل كلام ابن السمعاني؛ لما يتضمنه من التلبيس ومن عزو القول إلى غير قائله. وإما أنْ يكون خطأً من الراوي، فلا يترتب عليه شيء، لكن إذا كثر خطؤه كان هذا جرحاً في ضبطه وإتقانه، ولا يبقى محلاً للقبول، بَلْ هُوَ أمر قادح في عدالة الرَّاوِي، لا سيما إذا انبنى عَلَى ذَلِكَ شيء من الأحكام العلمية أَو العملية.



---

(١) «النكت» للزركشي ٢/ ٢٥١ ـ ٢٥٢. (٢) «تدريب الراوي» ١/ ٢٧٤.

## النوع السادس من العلل المشتركة

# الشذوذ

إنَّ الثقة قد يخطئ، وهذا من فطرة الله للإنسان، فإنْ قل خطؤه لم يخرجه ذلك عن دائرة الضبط والإتقان؛ لكثرة الصواب. ثم إنَّ هذه الفطرة هي التي جعلت الرواة يتفاوتون في الضبط والإتقان، قال الله تعالى: ﴿وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ﴾ [الأنعام: ١٦٥]. وهذه التفاوتات قد أوجدت اختلافاً بين الرواة، حتى صار وجود الاختلاف أمراً طبعياً. ومن تلك الاختلافات: أن يخالف الثقة غيره من الثقات في الحفظ أو العدد، أي: بأن يخالف الثقة من هو أوثق منه في الحفظ والإتقان(١)، أو عدداً كأن يخالف ثقةٌ اثنين مساويين له من الثقات فأكثر. وهذا ما أتناوله في هذا النوع من العلل، وهو ما يسمى بالشذوذ، على تفصيل.

## تعريف الشاذ لغة واصطلاحاً:

الشاذ: المنفرد، وشذ الرجل: إذا انفرد عن أصحابه، وكذلك كل شيء منفرد فهو شاذ، ومنه: شاذ من القياس، وهذا مما يشذ عن الأصول، وكلمة شاذة. . .(٢).

أما في الاصطلاح فالشذوذ: مخالفة الثقة للأوثق منه حفظاً أو عدداً،

---

(١) نعم، إنَّ مدار الترجيح بين راويين يكون بمزيد الحفظ والضبط والإتقان، وليس بمزيد العدالة؛ لأنَّ تفاوت الرواة في ضبط الأحاديث سببه الحفظ أو عدمه، أما العدالة فهي عندما توجد لا تكون سبباً في التفاوت بين مرويات الثقات، أما الحفظ فنعم.

(٢) ينظر: «الصحاح»، و«تاج العروس» مادة (شذ)، وقارن بكلام البقاعي في «النكت الوفية» ١/ ٤٥٥ بتحقيقي، ومن خلال ذلك تدرك وجه الترابط بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي؛ وما ذهب إليه المتأخرون واستقر عليه الاصطلاح هو المختار.

وهذا هو الذي استقر عليه الاصطلاح[١]، قال الحافظ ابن حجر: «ويختار في تفسير الشاذ أنَّه الذي يخالف راويه من هو أرجح منه»[٢].

هذا الذي استقر عليه الاصطلاح مأخوذ من كلام المتقدمين، فقد روى البيهقي من طريق يونس بن عبد الأعلى[٣] قال: قال لي الشافعي: «الإجماع أكثر من الخبر المنفرد، وليس الشاذ من الحديث أنْ يروي الثقة ما لا يروي غيره، هذا ليس بشاذ، إنَّما الشاذ: أنْ يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس، فهو الشاذ من الحديث»[٤] وروى الحاكم بمعناه[٥].

وهذا النص عن الإمام الشافعي نقله الخليلي فقال: «قال الشافعي وجماعة[٦] من أهل الحجاز: الشاذ عندنا ما يرويه الثقات على لفظ واحدٍ، ويرويه ثقة خلافه زائداً أو ناقصاً»[٧].

وأسنده الخطيب بلفظ: «ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة حديثاً لم

---

(١) وإنما قلت هكذا؛ لأنَّ للشاذ تعريفين آخرين، أولهما: وهو ما ذكره الحاكم النيسابوري: أنَّ الشاذ: هو الحديث الذي ينفرد به ثقة من الثقات، وليس له أصل متابع لذلك الثقة.
انظر: «معرفة علوم الحديث»: ١١٩ ط. العلمية وقبيل (٢٩٠) ط. ابن حزم.
وثانيهما: هو ما حكاه الحافظ أبو يعلى الخليلي القزويني من أنَّ الذي عليه حفاظ الحديث أنَّ الشاذ: ما ليس له إلا إسناد واحد، يشذ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة، فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقف فيه، ولا يحتج به.
انظر: «الإرشاد» ١/ ١٧٦ ـ ١٧٧.

(٢) «النكت على كتاب ابن الصلاح» ٢/ ٦٥٣ ـ ٦٥٤، و: ٤٣٢ بتحقيقي، وقد أشار إلى هذا المعنى في «النزهة»: ٨٥.

(٣) انظر ترجمته في: مقدمتي لمسند الإمام الشافعي ١/ ٢١.

(٤) في «معرفة السنن والآثار» ١/ ٨٢ المقدمة ط. العلمية و(١٦٩) ط. الوعي، والشافعي من أوائل من دَوّنَ في مصطلح الحديث، انظر: مقدمتي لمسند الشافعي ١/ ٢٤، ومقدمتي للنكت الوفية ١/ ٢٩.

(٥) انظر: «معرفة علوم الحديث»: ١١٩ ط. العلمية و(٢٩٠) ط. ابن حزم.

(٦) لا بد من الانتباه على أنَّ الخليلي أشرك مع الشافعي جماعة من أهل الحجاز، وانظر تعليقنا على: «شرح التبصرة والتذكرة» ١/ ٢٤٦.

(٧) «الإرشاد» ١/ ١٧٦.

يروه غيره، إنما الشاذ من الحديث. أن يروي الثقات حديثاً فيشذ عنهم واحد فيخالفهم»(١).

ويرى أحد الباحثين أنَّ الشافعي إنَّما قال ذلك جواباً لمن رد حديث الواحد بدعوى الشذوذ(٢).

وأشار الإمام الشافعي في هذا التعريف إلى أنَّ مصطلح (شاذ) لا يحمل على إطلاق اللغة على الانفراد، بل هو انفراد خاص؛ إذ يحمل بين طياته مخالفة ثقة أو ثقات، في المتن أو في السند، قال البقاعي: «فالشرط: مخالفة الثقة لمن هو أعلى منه صفة، كأنْ يخالف واحداً هو أوثق منه، أو عدداً، كأن يخالف اثنين مساويين له في الثقة فأكثر»(٣).

وقد سبق أنْ ذكرت أنَّ مخالفة الثقة لغيره من الثقات أمرٌ طبعي؛ إذ إنَّ الرواة يختلفون في مقدار حفظهم وتيقظهم وتثبتهم من حين تحمّلهم الأحاديث عن شيوخهم إلى حين أدائها(٤).

وهذه التفاوتات الواردات في الحفظ تجعل الناقد البصير يميز بين الروايات، ويميز الروايةَ المختلَفَ فيها من غيرها، والشاذةَ من المحفوظة، والمعروفةَ من المنكرة.

## استعمال مصطلح (شاذ) عند المتقدمين والمتأخرين:

إنَّ مصطلح (شاذ) قليل الاستعمال لدى المتقدمين، قال الدكتور حمزة المليباري ـ وفقه الله ـ: «وجدير بالذكر أنَّ هذا المصطلح نادر الاستعمال لدى المتقدمين، فإذا تتبعت كتب العلل، فإنَّك لا تكاد تجد فيها كلمة (الشاذ)، ولا

---

(١) «الكفاية»: ١٤١.

(٢) هو: الشيخ محمد مجير الخطيب في كتابه «معرفة مدار الإسناد» ٢/٣٧٨، وقد دلل على ذلك، والشافعي له السبق في الدفاع عن الاحتجاج بخبر الواحد، ينظر: كتاب «الرسالة»: ٣٤٢ وما بعدها وتعليقنا عليه.

(٣) «النكت الوفية» ١/ ٤٥٥ بتحقيقي.

(٤) قال الأثرم: «والأحاديث إذا كثرت كانت أثبت من الواحد الشاذ، وقد يهم الحافظ أحياناً» «فتح المغيث» ٢/ ٢١٩ ط. العلمية و٢/٧ ط. الخضير.

يعني هذا أنَّهم لا يعتبرون الحديث الشاذ معلولاً، وإنَّما أوردوا ما يقال فيه: (الشاذ) على كل المناهج بعبارات أخرى واضحة مثل قولهم: «هذا خطأ» «هذا غير محفوظ» «هذا وهم» أو نحو ذلك»[(١)].

وسبق أنَّ للشاذ تعريفين آخرين ذكرتهما في هامش قبل صفحات، وذكرت في المتن تعريف الشافعي؛ لأنَّه تعريف المتقدمين، ولأنَّ المتأخرين درجوا عليه، ولهجوا به في مصنفاتهم. على أنَّ بعض المتقدمين كان يطلق على الشاذ منكراً، مما حدا بابن الصلاح أنْ لا يفرق بينهما فقد قال ـ في المنكر ـ: «والصواب فيه: التفصيل الذي بيناه آنفاً في شرح الشاذ. وعند هذا نقول: المنكر ينقسم قسمين؛ على ما ذكرناه في الشاذ؛ فإنَّه بمعناه»[(٢)].

لكن المختار ـ كما تقدم ـ أنَّ الشاذ هو: ما رواه الثقة مخالفاً لمن هو أوثق منه عدداً أو حفظاً، ويقابله المحفوظ، وأنَّ المنكر: ما رواه الضعيف مخالفاً للثقات، ويقابله المعروف، مع وجوب الانتباه إلى الاستعمالات الأخرى التي يستعملها أهل العلم لتلك المعاني بإطلاقات أخرى، حتى يفهم طالب العلم ويدرك أقوال النقاد من أهل الحديث.

## الفرق بين الشاذ والمنكر:

إنَّ تفريق ابن حجر وأهل العلم بعده بين الشاذ والمنكر، وقصر مدلول الشاذ على الشاذ، والمنكر على المنكر، هو الأولى؛ كي لا تتداخل المصطلحات، فابن حجر ومن جاء بعده فرّقوا بين الشاذ والمنكر، وقصروا مدلول كل واحد على معناه، وقيدوا النوعين بقيد المخالفة، فإنْ كانت مخالفة مقبولٍ[(٣)] فهو الشاذ، وإنْ كان ضعيفاً فهو المنكر، قال ابن رجب عن قاعدة

---

(١) «نظرات جديدة في علوم الحديث»: ٣٤.

(٢) «معرفة أنواع علم الحديث» ١٧٠ بتحقيقي، وقد تعقبه ابن حجر بقوله: «وقد غفل من سوّى بينهما» «نزهة النظر»: ٥٣، وهذا التعقيب له وجه؛ لأنهما لما كانا متماثلين في حقيقتهما عنده، وعند من تبعه كان الأولى دمجهما في مكان واحد، كما فعل الطيبي في خلاصته: ٦٩، وابن الوزير في «تنقيح الأنظار»: ١٥٥.

(٣) أعني بمصطلح مقبول: الثقة والصدوق.

الإمام أحمد في المنكر: «إن ما انفرد به ثقة، فإنه يُتوقف فيه حتى يتابع عليه، فإن توبع عليه زالت نكارته، خصوصاً إن كان الثقة ليس بمشتهر في الحفظ والإتقان، وهذه قاعدة يحيى القطان، وابن معين، وغيرهما»[١] وهذا الصنيع هو الذي يبين للمرء حق المحدّثين المتأخرين، الذين نجموا بعد القرن الثالث الهجري، والذين كان لهم أثر في خدمة العلم وبيان المصطلحات، حتى لا يقع اللبس على الحديثيّ المبتدئ[٢].

## دُنُوُّ رتبة الشاذ:

إنَّ الثقة إذا خالف من هو أوثق منه عدداً أو حفظاً، وكان الجمع غير ممكن، ثم ترجحت رواية الأحفظ أو رواية الجمع الذين هم أولى بالحفظ، فإنَّ رواية الثقة تلك تكون شاذة ساقطة، وتكون رتبتها أدنى من رواية الراوي الضعيف؛ لأنَّها خطأ، قال أبو داود: «فإنَّه لا يحتج بحديث غريب، ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم»[٣].

ومع حكمنا بشذوذ رواية الثقة وخطئها، فإنا لا نحكم عليها بالوضع والكذب، بل نطلق عليها مصطلح (باطل)، والشيخ عبد الله السعد لهجٌ في دروسه بإطلاق (باطل) على الروايات الشاذة، وهو الصواب.

## صعوبة إدراك الشاذ:

إنَّ جهابذة النقاد من المحدّثين لا يفوتهم معرفة الشاذ؛ لجودة قريحتهم، وسعة حفظهم، ولما لديهم من معطيات مكنتهم من هذا الفن، قال البيهقي: «وهذا النوع من معرفة صحيح الحديث من سقيمه، لا يعرف بعدالة الرواة وجرحهم، وإنَّما يعرف بكثرة السماع، ومجالسة أهل العلم بالحديث،

---

(١) «فتح الباري» ٤/ ١٧٤.

(٢) انظر: «نزهة النظر»: ٥٣، و«النكت» ٢/ ٦٥٢ ـ ٦٥٣ و: ٤٣١ ـ ٤٣٢ بتحقيقي، وقال المناوي في «اليواقيت والدرر» ١/ ٤٢٤: «وهذا هو المعتمد في تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح».

(٣) «رسالة أبي داود إلى أهل مكة»: ٤٧.

ومذاكرتهم، والنظر في كتبهم، والوقوف على روايتهم، حتى إذا شذَّ منها حديث عرفه»[١].

هذا نظر ثاقب من الحافظ البيهقي ـ وهو الخبير الناقد ـ إذ إنَّ معرفة العلة عموماً، ومعرفة الشاذ خصوصاً، والحكم على الأحاديث، ليست قضية حسابية نظرية تبنى على قواعد ظاهرة فقط، بل إنَّ التصحيح والتضعيف، ومعرفة العلة والشذوذ، يناله النقاد من أهل الحديث، حينما تكون لديهم جملة وافرة من المعطيات، تمكنهم من نقد المرويات والحكم عليها، بحيث يترجح عندهم الحكم الذي يليق بتلك الرواية مع وجود القرائن التي تحفها، فيحكمون على كل رواية بما يليق بها.

ولِما مكنَّهم الله من ذلك كانوا لا يشذ عنهم شيءٌ إلا عرفوه وحكموا فيه بما يستحق، قال أبو داود: «ولو احتج رجلٌ بحديث غريب وجدت من يطعن فيه، ولا يحتجُ بالحديث الذي قد احتج به، إذا كان الحديث غريباً شاذاً. فأما الحديث المشهور المتصل الصحيح، فليس يقدر أن يرده عليك أحدٌ»[٢].

وقال الحافظ ابن حجر مبيناً صعوبة معرفة هذا النوع: «وهذا على هذا أدقُّ من المعلل بكثير، فلا يتمكن من الحكم به إلا من مارس الفن غاية الممارسة، وكان في الذروة[٣] من الفهم الثاقب، ورسوخ القدم في الصناعة، فرزقه الله تعالى نهاية الملكة»[٤]. وقال تلميذه السخاوي: «وهذا يشعر باشتراك هذا مع ذاك في كونه ينقدح في نفس الناقد أنَّه غلط، وقد تقصر عبارته عن إقامة الحجة على دعواه، وأنَّه من أغمض الأنواع وأدقها، ولا يقوم به إلا من

---

(١) «معرفة السنن والآثار» ١/ ٨٢ مقدمة ط. العلمية و(١٧٠) ط. الوعي.
(٢) «رسالة أبي داود إلى أهل مكة»: ٤٧، وقد صدّر هذا الكلام بقوله: «فإنَّه لا يحتج بحديث غريب، ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم» ويقصد بالغريب الشاذ.
(٣) في مطبوع «النكت الوفية»: «الذورة».
(٤) كما في «النكت الوفية» ١/ ٤٥٥ بتحقيقي.

رزقه الله الفهم الثاقب، والحفظ الواسع، والمعرفة التامة بمراتب الرواة، والملكة القوية بالأسانيد والمتون، وهو كذلك، بل الشاذ ـ كما نسب لشيخنا ـ أدق من المعلل بكثير»[١].

إنَّ ما ذكر من أنَّه أصعب من المعلل هو مبالغة؛ فكل شاذ معلل ولا عكس، وإدراك علة من العلل، أصعب من معرفة الشذوذ، والله أعلم.

وتجدر الإشارة إلى أنَّه يوجد في كلام أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين إطلاق الحكم بالشذوذ والنكارة على كثير من التفردات، قال الحافظ ابن الصلاح: «وإطلاق الحكم على التفرد بالرد أو النكارة أو الشذوذ، موجود في كلام كثير من أهل الحديث»[٢].

وقد قيد الحافظ ابن حجر هذا الكلام بقوله: «وهذا مما ينبغي التيقظ له، فقد أطلق الإمام أحمد والنسائي وغير واحد[٣] من النقاد لفظ المنكر على مجرد التفرد، لكن حيث لا يكون المتفرد في وزن من يحكم لحديثه بالصحة بغير عاضد يعضده»[٤].

وهذا نظرٌ جدٌّ من الحافظ ابن حجر في أنَّ عدداً من المتقدمين يطلقون أحياناً على التفرد: الرد والنكارة والشذوذ، وهو حكمٌ مهم على الحديث بالخطأ، سواء كان الخطأ في الإسناد أو في المتن، أو أنَّه أغرب عن الثقات في الرواية عن راو مكثر، له تلاميذ كثر فأغرب عنهم، أو أنَّ الراوي ممن لا يحتمل تفرده بسنة عزيزة فينفرد بها، وعلى هذا يحمل كلام الخليلي المذكور سالفاً في حده للشاذ، ومما يُستأنسُ به في ذلك قول الإمام مسلم: «وعلامة المنكر في حديث المحدّث، إذا ما عُرضتْ روايتُه للحديث على رواية غيره من أهل

(١) «فتح المغيث» ١/٢١٩ ط. العلمية و٢/٨ ط. الخضير، هكذا عبر السخاوي في آخر كلامه، لما بينه وبين البقاعي من جفوة، نسأل الله حسن الاستفادة.
(٢) «معرفة أنواع علم الحديث»: ١٧٠ بتحقيقي.
(٣) كأبي زرعة الرازي وأبي داود السجستاني وأبي حاتم.
(٤) «النكت على كتاب ابن الصلاح» ٢/٦٧٤ و: ٤٥١ بتحقيقي.

الحفظ والرضا، خالفت روايتُهُ روايتهم أو لم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك، كان مهجور الحديث، غير مقبوله ولا مستعمله»[١].

وقد سبق في التفرد الإشارة إلى شيء من ذلك فليراجع.

## شروط الشاذ:

يتضح من التعريف الذي استقر عليه جمهور المحدّثين: أنَّ الحديث الشاذ لا يكون شاذاً حتى يجتمع فيه ثلاثة أمور: التفرد، والمخالفة، وثقة راويه؛ وذلك لأنَّ تفرد الثقة بحديث لم يخالف فيه غيره لا يعد ضعيفاً، بل هو صحيح إذا استوفى بقية الشروط.

**مثال ذلك**: حديث: **«إنمَّا الأعمالُ بالنيات»**، فقد تفرد به يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص الليثي، عن عمر بن الخطاب[٢]. فهذا الحديث قد حصل فيه تفرد في أكثر من طبقة، ومع ذلك فلا يعد شاذاً؛ لأنَّ من تفرد به لم يخالف غيره.

ثم إنْ خولف الثقة بأرجح منه: لمزيد ضبط، أو كثرة عدد، أو غير ذلك من المرجحات، فالمرجوح هو: الشاذ، والراجح محفوظ[٣].

## أنواع الشذوذ:

الشذوذ من العلل المشتركة بين المتن والإسناد، ويحصل بالزيادة أو النقصان، وحدوثه فيهما على أنواع، هي:

١ ـ شذوذ المتن أو بعضه.

٢ ـ شذوذ الإسناد أو بعضه.

٣ ـ شذوذ المتن والإسناد كليهما.

❁ **ومن الأمثلة لحديث ثقة خالف في ذلك حديث ثقة أوثق منه**: ما

---

(١) مقدمة «صحيح مسلم» ١/ ٥.

(٢) «صحيح البخاري» ١/ ٥ (١).

(٣) انظر: «منهج النقد»: ٤٢٨ ـ ٤٢٩.

رواه معمر بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير[١]، عن عبد الله بن أبي قتادة[٢]، عن أبيه[٣]، قال: «خرجتُ معَ رسولِ الله ﷺ زمنَ الحديبية، فأحرمَ أصْحابي وَلَمْ أحرمْ، فَرأيتُ حماراً فَحملتُ عليه، فَاصطدتُهُ، فَذَكَرْتُ شأنَه لِرسَولِ الله ﷺ، وذكرتُ أني لم أكنْ أحرمْتُ، وأني إنَّما اصْطدتُهُ لَكَ؟ فأمر النَّبيُّ ﷺ أصْحابَه فأكلوا، وَلَمْ يأكلْ مِنْهُ حِيْنَ أخبرته أني اصْطدته لَهُ»[٤].

فهذا الحديث يتبادر إلى ذهن الناظر فيه أول وهلة أنَّه حديث صحيح، إلا أنَّه بعد البحث يتبيّن أنَّ معمر بن راشد ـ وهو ثقة ـ قد شذ في هذا الحديث، فقوله: «إنَّما اصطدتُهُ لك»، وقوله: «ولم يأكلْ منه حين أخبرتُهُ أني اصطدتهُ له». جملتان شاذتان، شذ بهما معمر بن راشد عن بقية الرواة.

قال ابن خزيمة: «هذه الزيادة: «إنَّما اصطدتُهُ لكَ»، وقوله: «ولم يأكلْ مِنهُ حينَ أخبرتُهُ أني اصطدتُهُ لك»، لا أعلم أحداً ذكره في خبر أبي قتادة غير معمر في هذا الإسناد، فإنْ صحت هذه اللفظة، فيشبه أنْ يكون ﷺ أكل من لحم ذلك الحمار قبل [أن][٥] يعلمه أبو قتادة أنَّه اصطاده من أجله، فلما

(١) هو: يحيى بن أبي كثير الطائي، مولاهم، أبو نصر اليمامي: ثقة، ثبت، لكنه يدلس ويرسل.
انظر: «تهذيب الكمال» ٨/ ٨٠ (٧٥٠٢)، و«الكاشف» (٦٢٣٥)، و«التقريب» (٧٦٣٢).

(٢) هو: عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري، المدني: ثقة، مات سنة (٩٥هـ).
انظر: «تهذيب الكمال» ٤/ ٢٤١ (٣٤٧٥)، و«الكاشف» (٢٩١٥)، و«التقريب» (٣٥٣٨).

(٣) هو: أبو قتادة الأنصاري، اسمه الحارث، ويقال: عمرو أو النعمان، ابن ربعي، بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها مهملة، ابن بُلْدُمة، بضم الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة، السَّلَمي، بفتحتين، المدني، شهد أُحداً وما بعدها.
انظر: «أسد الغابة» ٦/ ٢٤٤ (٦١٧٣)، و«الإصابة» ٦/ ٢١٤ (١٠٣٩٨)، و«التقريب» (٨٣١١).

(٤) رواه عن معمر عبد الرزاق (٨٣٣٧)، ومن طريقه أخرجه: أحمد ٥/ ٣٠٤، وابن ماجه (٣٠٩٣)، وابن خزيمة (٢٦٤٢) بتحقيقي، والدارقطني ٢/ ٢٩٠ ط. العلمية و(٢٧٤٩) ط. الرسالة، والبيهقي ٥/ ١٩٠.

(٥) زيادة مني يقتضيها السياق.

أعلمه أبو قتادة أنَّه اصطاده من أجله امتنع منْ أكله بعد إعلامه إياه أنَّه اصطاده من أجله؛ لأنَّه قد ثبت عنه ﷺ أنَّه قد أكل من لحم ذلك الحمار»[١].

هكذا جزم الحافظ ابن خزيمة بتفرد معمر بن راشد بهاتين اللفظتين، وهو مصيب في هذا، إلا أنَّه لا داعي للتأويل الأخير؛ لجزمنا بعدم صحة هاتين اللفظتين ـ كما سيأتي التدليل عليه ـ.

وقال أبو بكر بن زياد النيسابوري[٢] ـ شيخ الدارقطني ـ: «قوله: (اصطدتُهُ لكَ)، وقوله: (ولمْ يأكلْ مِنهُ)، لا أعلم أحداً ذكره في هذا الحديث غير معمر»[٣].

وقال البيهقي: «هذه لفظة غريبة لم نكتبها إلا من هذا الوجه، وقد روينا عن أبي حازم بن دينار، عن عبد الله بن أبي قتادة في هذا الحديث أنَّ النَّبيَّ ﷺ أكل منها، وتلك الرواية أودعها صاحبا الصحيح[٤] كتابيهما دون رواية معمر، وإن كان الإسنادان صحيحين»[٥].

---

(١) «صحيح ابن خزيمة» عقيب (٢٦٤٢) بتحقيقي، قال ابن حجر ـ معلقاً على كلام ابن خزيمة في أنَّ رسول الله ﷺ أكل من اللحم قبل علمه بأنَّه قد صيد له ـ: «فيه نظر؛ لأنَّه لو كان حراماً ما أقر النَّبيُّ ﷺ على الأكل منه إلى أنْ أعلمه أبو قتادة بأنَّه صاده لأجله» «فتح الباري» ٤/ ٤١ عقب (١٨٢٤)، وانظر: «التلخيص الحبير» ٢/ ٥٨٧ ـ ٥٨٨ (١٠٩٨).

(٢) هو: الإمام الحافظ، أبو بكر، عبد الله بن محمد بن زياد بن واصل النيسابوري، صاحب التصانيف المتقنة مِنْهَا «زيادات كتاب المزني»، مات سنة (٣٢٤هـ).
انظر: «المنتظم» ٦/ ٢٨٦ ـ ٢٨٧، و«سير أعلام النبلاء» ١٥/ ٦٥، و«مرآة الجنان» ٢/ ٢١٧.

(٣) «سنن الدارقطني» ٢/ ٢٩٠ ط. العلمية وعقب (٢٧٤٩) ط. الرسالة، ومن طريقه البيهقي ٥/ ١٩٠.

(٤) يعني: الإمام البخاري والإمام مسلماً، وكما هو معلوم كتاباهما ـ الصحيحان ـ أصح الكتب بعد كتاب الله، والرواية التي أشار إليها البيهقي سيأتي تفصيلها.

(٥) «السنن الكبرى» ٥/ ١٩٠، ومعلوم أنَّه لا يلزم من صحة الإسناد صحة المتن ولا من ضعف الإسناد ضعف المتن.
انظر: «نصب الراية» ١/ ٣٤٧ على أنَّ هذه القاعدة ليست على إطلاقها.

وقال ابن حزم: «لا يخلو العمل في هذا من ثلاثة أوجه: إما أنْ تغلب رواية الجماعة[١] على رواية معمر، لا سيما وفيهم من يذكر سماع يحيى من ابن أبي قتادة[٢]، ولم يذكر معمراً، وتسقط رواية يحيى بن أبي كثير جملة؛ لأنَّه اضطرب عليه[٣]، ويؤخذ برواية أبي حازم، وأبي محمد، وابن موهب الذين لم يضطرب عليهم؛ لأنَّه لا يشك ذو حسٍّ أنَّ إحدى الروايتين وهمٌ، إذ لا يجوز أنْ تصح الرواية في أنَّه ﷺ أكل منه، وتصح الرواية في أنَّه ﷺ لم يأكل منه، وهي قصة واحدة، في وقت واحد، في مكان واحد، في صيد واحد..»[٤].

وسأشرح الآن شذوذ رواية معمر، فأقول:

خالف معمر رواية الجمع عن يحيى، فقد رواه هشام الدستوائي[٥] ـ وهو: ثقة، ثبت[٦] ـ، وعلي بن المبارك[٧] ـ وهو ثقة[٨] ـ، ومعاوية بن سلّام[٩]

---

(١) وهذا هو الذي نرجحه؛ لأنَّ الجماعة أولى بالحفظ.

(٢) وإنما قال ابن حزم هذا؛ لأنَّ يحيى مدلس، والمدلس لا يقبل حديثه إلا بالتصريح، والرواية التي أشار إليها ابن حزم، هي رواية هشام الدستوائي، عن يحيى عند مسلم ٤/ ١٥ (١١٩٦)، ورواية معاوية بن سلّام، عن يحيى عند مسلم ٤/ ١٦ (١١٩٦) (٦٢).

(٣) وهذا بعيد؛ لأنَّ شرط الاضطراب استواء الوجوه وعدم إمكان الترجيح، وهنا لَمْ تستو الوجوه؛ لانفراد واحد أمام الجماعة، والترجيح هنا ممكن؛ فرواية معمر شاذة، ورواية الجماعة محفوظة.

(٤) «المحلى» ٧/ ١٧٩ ـ ١٨٠.

(٥) عند أحمد ٥/ ٣٠١، والدارمي (١٨٢٦)، والبخاري ٣/ ١٤ (١٨٢١)، ومسلم ٤/ ١٥ (١١٩٦) (٥٩)، والنسائي ٥/ ١٨٥ وفي «الكبرى»، له (٣٨٠٧) ط. العلمية و(٣٧٩٣) ط. الرسالة، وأبي عوانة ٢/ ٤٠٣ (٣٦٠٠)، والبيهقي ٥/ ١٨٨.

(٦) انظر: «التقريب» (٧٢٩٩).

(٧) عند البخاري ٣/ ١٥ (١٨٢٢) و٥/ ١٥٦ (٤١٤٩)، وأبي عوانة ٢/ ٤٠٦ (٣٦٠١).

(٨) انظر: «التقريب» (٤٧٨٧).

(٩) عند مسلم ٤/ ١٦ (١١٩٦) (٦٢)، والنسائي ٥/ ١٨٦ وفي الكبرى، له (٣٨٠٨) ط. العلمية و(٣٧٩٤) ط. الرسالة، وأبي عوانة ٢/ ٤٠٣ (٣٦٠١) و٢/ ٤٠٦ (٣٦١١)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٨٥٥)، والبيهقي ٥/ ١٧٨.

ـ وهو: ثقة[١] ـ، وشيبان بن عبد الرحمٰن[٢] ـ وهو: ثقة[٣] ـ، فهؤلاء أربعتهم رووه عن يحيى بن أبي كثير، ولم يذكروا هاتين اللفظتين.

كما أنَّ الحديث ورد عن عبد الله بن أبي قتادة من غير طريق يحيى بن أبي كثير، ولم تذكر فيه اللفظتان، مما يؤكد شذوذ رواية معمر بتلك الزيادة؛ فَقَدْ رَوَاهُ عثمان بن عَبْد الله بن موهب[٤] ـ وَهُوَ: ثقة[٥] ـ، وأبو حازم سلمة بن دينار[٦] ـ وهو: ثقة[٧] ـ، وعبد العزيز بن رفيع[٨] ـ وهو: ثقة[٩] ـ، وصالح بن أبي حسّان[١٠] ـ وهو: صدوق[١١] ـ؛ فهؤلاء أربعتهم رووه عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، ولم يذكروا هاتين اللفظتين، كما أنَّ هذا الحديث روي من طرق أخرى عن أبي قتادة، وليست فيه هاتان اللفظتان، فقد رواه: نافع

(١) انظر: «التقريب» (٦٧٦١).
(٢) عند أبي عوانة ٢/ ٤٠٣ (٣٦٠٢).
(٣) انظر: «التقريب» (٢٨٣٣).
(٤) عند أحمد ٥/ ٣٠٢، والدارمي (١٨٢٧)، والبخاري ٣/ ١٦ (١٨٢٤)، ومسلم ٤/ ١٦ (١١٩٦) (٦٠) و(٦١)، والنسائي ٥/ ١٨٦ وفي «الكبرى»، له (٣٨٠٩) ط. العلمية و(٣٧٩٥) ط. الرسالة، وابن الجارود (٤٣٥)، وابن خزيمة (٢٦٣٥) و(٢٦٣٦) بتحقيقي، وأبي عوانة ٢/ ٤٠٤ (٣٦٠٥) و(٣٦٠٦) و(٣٦٠٨)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢/ ١٧٣ وفي ط. العلمية (٣٧٣١)، والبيهقي ٥/ ١٨٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ٢٩ وفي «الاستذكار»، له ٣/ ٤٢٤.
(٥) انظر: «التقريب» (٤٤٩١).
(٦) عند البخاري ٣/ ٢٠٢ (٢٥٧٠) و٤/ ٣٤ (٢٨٥٤) و٧/ ٩٥ (٥٤٠٦) و(٥٤٠٧)، ومسلم ٤/ ١٧ (١١٩٦) (٦٣)، والنسائي ٧/ ٢٠٥ وفي «الكبرى»، له (٤٨٥٧)، وابن خزيمة (٢٦٤٣) بتحقيقي، وأبي عوانة ٢/ ٤٠٣ (٣٦٠٣) و٢/ ٤٠٤ (٣٦٠٤)، وابن حبان (٣٩٧٧)، والبيهقي ٥/ ١٨٨.
(٧) انظر: «التقريب» (٢٤٨٩).
(٨) عند أحمد ٥/ ٣٠٥، ومسلم ٤/ ١٧ (١١٩٦) (٦٤)، وأبي عوانة ٢/ ٤٠٤ (٣٦٠٧)، وابن حبان (٣٩٦٦) و(٣٩٧٤)، والبيهقي ٥/ ١٨٩ ـ ١٩٠ و٩/ ٣٢٢.
(٩) انظر: «التقريب» (٤٠٩٥).
(١٠) عند أحمد ٥/ ٣٠٧، وأبي عوانة ٢/ ٤٠٧ (٣٦١٢) وفيه: صالح بن كيسان، وفي «إتحاف المهرة» ٤/ ١٣٦ (٤٠٥٧): «صالح بن حسان» خطأ.
(١١) انظر: «التقريب» (٢٨٥٠).

مولى أبي قتادة[(١)] ـ وهو: ثقة[(٢)] ـ، وعطاء بن يسار[(٣)] ـ وهو: ثقة[(٤)] ـ، ومعبد بن كعب بن مالك[(٥)] ـ وهو: ثقة[(٦)] ـ، وأبو صالح مولى التوأمة[(٧)] ـ وهو: مقبول[(٨)] ـ فهؤلاء أربعتهم رووه دون ذكر اللفظتين اللتين ذكرهما معمر،

---

(١) عند مالك في «الموطأ» (٤٤٣) برواية محمد بن الحسن الشيباني و(٤٢٦) برواية عبد الرحمن بن القاسم و(٥٧٠) برواية سويد بن سعيد و(١١٣٦) برواية أبي مصعب الزهري و(١٠٠٥) برواية يحيى الليثي، والشافعي في «المسند» (٩٠٧) بتحقيقي، وعبد الرزاق (٨٣٣٨)، والحميدي (٤٢٤)، وأحمد ٥/ ٢٩٦ و٣٠١ و٣٠٦ و٣٠٨، والبخاري ٣/ ١٥ (١٨٢٣) و٤/ ٤٩ (٢٩١٤) و٧/ ١١٥ (٥٤٩٠) و(٥٤٩٢)، ومسلم ٤/ ١٤ (١١٩٦) (٥٦) و٤/ ١٥ (١١٩٦) (٥٧)، وأبي داود (١٨٥٢)، والترمذي (٨٤٧)، والنسائي ٥/ ١٨٢ وفي «الكبرى»، له (٣٧٩٨) ط. العلمية و(٣٧٨٤) ط. الرسالة، وأبي عوانة ٢/ ٤٠٥ (٣٦٠٩)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢/ ١٧٣ وفي ط. العلمية (٣٧٣٢)، وابن حبان (٣٩٧٥)، والبيهقي ٥/ ١٨٧، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ٢٥، والبغوي (١٩٨٨) وفي «التفسير»، له (٨٣٠).

(٢) هو: نافع بن عباس، بموحدة ومهملة، أو: تحتانية ومعجمة: عياش، أبو محمد الأقرع المدني، مولى أبي قتادة، قيل له ذلك للزومه إياه، وكان مولى عقيلة الغفارية. انظر: «تهذيب الكمال» ٧/ ٣٠٨ (٦٩٥٦)، و«الكاشف» (٥٧٨٠)، و«التقريب» (٧٠٧٤).

(٣) عند مالك في «الموطأ» (١٧٣) برواية عبد الرحمن بن القاسم و(٥٧١) برواية سويد بن سعيد و(١١٣٧) برواية أبي مصعب الزهري و(١٠٠٧) برواية يحيى الليثي، والشافعي في «المسند» (٩٠٨) بتحقيقي، وعبد الرزاق (٨٣٥٠)، وأحمد ٥/ ٣٠١، والبخاري ٣/ ٢٠٢ (٢٥٧٠) و٤/ ٤٩ (٢٩١٤) و٧/ ٩٦ عقيب (٥٤٠٧) و٧/ ١١٥ (٥٤٩١)، ومسلم ٤/ ١٥ (١١٩٦) (٥٨)، والترمذي (٨٤٨)، وأبي عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٤٨ (٤٠٧٨)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢/ ١٧٣ ـ ١٧٤ وفي ط. العلمية (٣٧٣٣)، والبيهقي ٥/ ١٨٧، والبغوي عقيب (١٩٨٨).

(٤) انظر: «التقريب» (٤٦٠٥).

(٥) عند أحمد ٥/ ٣٠٦.

(٦) قال العجلي: «مدني، تابعي، ثقة» ثقاته (١٧٥٣). وذكره ابن حبان في ثقاته ٥/ ٤٣٢، وروى له الإمام البخاري والإمام مسلم، انظر: «تهذيب الكمال» ٧/ ١٦٦ (٦٦٦٨).

(٧) عند البخاري ٧/ ١١٥ (٥٤٩٢)، وأبي عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٦٤ (٤٠٩٦).

(٨) انظر: «التقريب» (٧٠٩١) يعني: مقبول حيث يتابع، وقد توبع، ورواية الإمام =

وهذه الفردية الشديدة مع المخالفة تؤكد شذوذ رواية معمر؛ لعدم وجودها عند أحدٍ من أهل الطبقات الثلاث.

والذي يبدو لي أنَّ السبب في شذوذ رواية معمر بن راشد، دخول حديث في حديث آخر؛ فلعله توهم بما رواه هو عن الزهري، عن عروة، عن يحيى بن عبد الرحمٰن بن حاطب، عن أبيه: أنَّه اعتمر مع عثمان في ركب، فأهدي له طائر، فأمرهم بأكله، وأبى أنْ يأكل، فقال له عمرو بن العاص: أنأكل مما لست منه آكلاً؟! فقال: إني لست في ذاكم مثله، إنَّما اصطيد لي وأميت باسمي[1].

فربما اشتبه عليه هذا الحديث بالحديث السابق، والله أعلم.

۞ **ومثال ما شذ فيه راويه سنداً ومتناً:** ما روى أيمن بن نابل، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُعلمُنا التشهدَ كَما يعلمُنا السُّورةَ منَ القرآن: «**بسم الله وبالله، التَّحيات للهِ والصلواتُ والطيباتُ لله، السَّلام عليكَ أيُّها النبي ورحمةُ الله وبركاتُهُ، السَّلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحينَ، أشهدُ أنْ لا إله إلا الله، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ أسألُ الله الجنَّةَ، وأعوذُ بالله منَ النارِ**»[2].

أخرجه: الطيالسي (١٧٤١)، وابن أبي شيبة (٣٠٠٣) و(٣٠٢٥)، ومسلم

---

= البخاري عنه متابعةٌ، فقد ساقه مقروناً: «عن نافع مولى أبي قتادة، وأبي صالح مولى التوأمة، قال: سمعت أبا قتادة».

(١) أخرجها: الدارقطني ٢/ ١٩١ ط. العلمية و(٢٧٥٠) ط. الرسالة، وأخرجها مالك: في «الموطأ» (٤١٧) برواية محمد بن الحسن الشيباني و(٥٧٧) برواية سويد بن سعيد و(١١٤٧) برواية أبي مصعب الزهري و(١٠١٦) برواية يحيى الليثي، والشافعي في «المسند» (٩٠٩) بتحقيقي، والبيهقي ٥/ ١٩١ من طريق عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الله بن عامر، قال: رأيت عثمان بن عفان بالعَرْجِ، وهو مُحْرِمٌ، في يوم صائف، قد غطى وجهه بقطيفة أرجوان، ثم أتي بلحم صيد، فقال لأصحابه: كلوا. فقالوا: أو لا تأكل أنت؟! فقال: إني لست كهيئتكم، إنما صيد من أجلي.

(٢) لفظ رواية ابن ماجه.

في «التمييز» (٥٨)، وابن ماجه (٩٠٢)، والترمذي في «العلل»: ٢٢٧ (٥٨)، والنسائي ٢/ ٢٤٣ و٣/ ٤٣ وفي «الكبرى»، له (٧٦٣) و(١٢٠٤) ط. العلمية و(٧٦٥) و(١٢٠٥) ط. الرسالة، وأبو يعلى (٢٢٣٢)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٢٦٤ وفي ط. العلمية (١٥٣٧)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ١٤٦ و١٤٧، والحاكم ١/ ٢٦٦ ـ ٢٦٧ و٢٦٧، والبيهقي ٢/ ١٤١ و١٤٢ من طرق عن أيمن بن نابل، بهذا الإسناد.

**أقول**: هذا إسناد ظاهره الصحة، قال الحاكم عقبه ١/ ٢٦٧: «أيمن بن نابل ثقة، فقد احتج به البخاري، وقد سمعت أبا الحسن أحمد بن محمد بن سلمة، يقول: سمعت عثمان بن سعيد الدارمي، يقول: سمعت يحيى بن معين، يقول وسألته عن أيمن بن نابل، فقال: ثقة».

**قلت**: لا أحد يشك في جلالة أيمن، ولكنَّ حديثه هذا وهمٌ، وهَم فيه سنداً ومتناً، فقد خالف من هو أوثق وأجل منه، فقد أخرجه: الشافعي في مسنده (٢٥٤) بتحقيقي، وأحمد ١/ ٢٩٢ و٣١٥، ومسلم ٢/ ١٤ (٤٠٣) (٦٠)، وأبو داود (٩٧٤)، وابن ماجه (٩٠٠)، والترمذي (٢٩٠)، والنسائي ٢/ ٢٤٢ وفي «الكبرى»، له (٧٦٢) ط. العلمية و(٧٦٤) ط. الرسالة، وابن خزيمة (٧٠٥) بتحقيقي، وأبو عوانة ١/ ٥٤٠ (٢٠٢٢) و١/ ٥٤١ (٢٠٢٤)، وابن حبان (١٩٥٢) و(١٩٥٣) و(١٩٥٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠٩٩٦)، والإسماعيلي في معجمه (٣٧٨)، والدارقطني ١/ ٣٤٩ ط. العلمية و(١٣٢٥) ط. الرسالة، والبيهقي ٢/ ١٤٠ و٣٧٧ وفي «الصغرى»، له (٤٣٤) ط. العلمية و(٤٦١) ط. الرشد من طرق عن الليث، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير وعن طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قالَ: كانَ رسولُ الله ﷺ يعلّمُنا التشهدَ كما يُعلّمُنا السورةَ منَ القرآن، فكان يقول: «**التحياتُ المباركاتُ، الصلواتُ الطيباتُ لله، السلامُ عليكَ أيُّها النبي ورحمةُ الله وبركَاتُهُ، السلامُ علينا، وعلى عباد الله الصالحينَ، أشهدُ أنْ لا إله إلا الله، وأشهدُ أنَّ محمداً رسولُ الله**»[(١)].

---

(١) لفظ رواية مسلم.

وتابع عبد الرحمٰن بن حميد الليثَ.

فأخرجه: ابن أبي شيبة (٣٠١٦)، وأحمد ١/ ٣١٥، ومسلم ٢/ ١٤ (٤٠٣) (٦١) وفي «التمييز»، له (٥٩)، والنسائي ٣/ ٤١ وفي «الكبرى»، له (١٢٠١) ط. العلمية و(١٢٠٢) ط. الرسالة، والبيهقي ٢/ ٣٧٧ من طرق عن عبد الرحمٰن بن حميد الرؤاسي، عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس ﵄ مقتصراً على قوله: كانَ رسول الله ﷺ يُعلمُنا التشهدَ كما يعلمُنا السورة منَ القرآن.

وتابعهما: عمرو بن الحارث، فيما أخرجه: الدارقطني ١/ ٣٤٩ ط. العلمية و(١٣٢٦) ط. الرسالة فرواه عن أبي الزبير، عن عطاء وطاوس وسعيد بن جبير، عن ابن عباس ﵄.

**قلت**: فبعرض رواية أيمن على رواية الليث وعبد الرحمٰن وعمرو، يتبين أنَّه وهم في سند الحديث، بجعله الحديث عن أبي الزبير، عن جابر ﵁، وإنَّما هو أبو الزبير، عن سعيد بن جبير وطاوس، عن ابن عباس ﵄. فكأنه سلك الجادة[1] في ذلك، ووهم في المتن حيث قال: «بسم الله وبالله...»، وهذه العبارة لم يقلْها الرواة، وقد تعاقب العلماء على تضعيف رواية أيمن، وترجيح رواية الليث، فقد نقل ابن حجر في «التلخيص الحبير» ١/ ٦٣٧ (٤١١) عن يعقوب بن شيبة أنَّه قال: «فيه ضعف»، وقال الترمذي في «العلل الكبير»: ٢٢٨ (٥٨): «فسألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: هو غير محفوظ، هكذا يقول أيمن بن نابل: عن أبي الزبير، عن جابر، وهو خطأ، والصحيح: ما رواه الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير

---

(١) سلوك الجادة تعبيرٌ استعمله ـ كما مرّ ـ جهابذة النقد عند إعلالهم لبعض الأحاديث، حينما تكون هناك سلسلة إسناد معروفة مشهورة، فتسبق الألسنة إليها وهماً أحياناً لبعض مَنْ في حفظهم شيء. ظناً منهم أنَّ هذا الحديث جاء على الجادة في هذا الإسناد، أما الحفاظ المتقنون فيبقون على الصواب، ويندر أن يقعوا في مثل ذلك؛ إذن فخطأ أيمن هنا لسلوكه الجادة في هذا السند المشهور (أبو الزبير عن جابر) لتعلقه بذهن الرواة، والله أعلم.

وطاوس، عن ابن عباس، وهكذا رواه عبد الرحمٰن بن حميد الرؤاسي، عن أبي الزبير مثل رواية الليث بن سعد» وقال مسلم في «التمييز» عقب (٥٩): «فقد اتفق الليث وعبد الرحمٰن بن حميد الرؤاسي، عن أبي الزبير، عن طاوس، وروى الليث فقال: عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وكل واحد من هذين عند أهل الحديث أثبت في الرواية من أيمن[1]، ولم يذكر الليث في روايته حين وصف التشهد: «بسم الله وبالله»، فلما بَانَ الوهمُ في حفظ أيمن لإسناد الحديث بخلاف الليث وعبد الرحمٰن إياه دخل الوهم أيضاً في زيادته في المتن، فلا يثبت ما زاد فيه، وقد رُوي التشهد عن رسول الله ﷺ من أوجه عدة صحاح فلم يذكر في شيء منه بما روى أيمن في روايته قوله: «بسم الله وبالله»، ولا ما زاد في آخره من قوله: «أسألُ اللهَ الجنَّة، وأعوذُ باللهِ من النارِ»، والزيادة في الأخبار لا تلزم إلا عن الحفاظ الذين لم يعثر عليهم الوهم في حفظهم». وقال الترمذي عقب (٢٩٠): «حديث ابن عباس حديث حسن صحيح غريب، وقد روى عبد الرحمٰن بن حميد الرؤاسي هذا الحديث عن أبي الزبير، نحو حديث الليث، وروى أيمن بن نابل المكي هذا الحديث، عن أبي الزبير، عن جابر، وهو غير محفوظ»، وقال النسائي ٣/ ٤٣: «لا نعلم أحداً تابع أيمن بن نابل على هذه الرواية، وأيمن عندنا لا بأس به[2]، والحديث خطأ، وبالله التوفيق»، ونقل ابن حجر في «التلخيص الحبير» ١/ ٦٣٧ (٤١١) عن حمزة الكناني أنَّه قال: «قوله: عن جابر، خطأ، لا أعلم أحداً قال في التشهد: «بسم الله وبالله» إلا أيمن». ونقل المزي في «تهذيب

---

(١) هذا نظر عميق من الإمام مسلم؛ إذ إنَّ الراوي حينما يخطئ في شيء من الحديث سنداً أو متناً، فهو لم يضبط الحديث، وربما يخطئ في شيء آخر من الحديث. وإذا ثبت في الراوي أنه أخطأ مرة، فهو قد يخطئ في الشيء بعد الشيء. وقد مر بنا غير قليل رواة أخطؤوا في السند ثم أخطؤوا في ذاك المتن، وهذه تفاصيل تدرك بالمباشرة، والله ولي التوفيق.

(٢) وانظر: «منهج النسائي في الجرح والتعديل» ١/ ٣٢٢ (١٧٩) وما بعدها مع تعليق مؤلف الكتاب.

الكمال» ١/ ٣١٢ (٥٩٠) عن الدارقطني أنَّه قال: «ليس بالقوي، خالف الناس، ولو لم يكن إلا حديث التشهد، وخالفه الليث بن سعد، وعمرو بن الحارث، وزكريا بن خالد[١]، عن أبي الزبير»، وقال البيهقي ٢/ ١٤٢: «تفرد به أيمن بن نابل، عن أبي الزبير، عن جابر...»، وقال في «الصغرى» عقب (٤٣٦) ط. العلمية و(٤٦٤) ط. الرشد: «رواية الليث أصح»، وقال عبد الحق في «الأحكام الوسطى» ١/ ٤٠٩: «أحسن حديث أبي الزبير، عن جابر ما ذكر فيه سماعه منه، ولم يذكر السماع في هذا فيما أعلم».

**قلت**: ولكن الحديث لم يعل بعنعنة أبي الزبير، فأبو الزبير حتى لو لم يصرح بالتحديث، عن جابر فإنَّه معروف بالرواية عنه، وإنَّما الوهم دخل على أيمن، فروى الحديث بما استوجب عند أهل النقد رده قال ابن القطان معقباً على عبد الحق في «بيان الوهم والإيهام» ٤/ ٢٩٧ (١٨٥٠): «فهذا مذهبه فلنبين عمله وذلك أنَّه كان يجب أنْ يطّرد هذا المذهب في أحاديثه، فيبين ما كان منها غير مذكور فيها سماعه مما لم يروه الليث عنه، فيكون ذلك منه تعليلاً لها، محالاً على هذه المواضع التي فسر فيها أمره، وقد كان يكفيه بعضها، ثم يسكت إن شاء عما كان من روايته مذكوراً فيها سماعه، أو كان من رواية الليث عنه، هذا هو طرد ما ذهب إليه، ولم يفعل، بل أورد الأحاديث فيما عدا هذه التي تقدم ذكرها على نحوين: نحو يذكرها فيبين أنها من رواية أبي الزبير، عن جابر، فهذا قريب من الصواب، فإنَّه بذلك كالمتبرئ من عهدتها. ونحو يسكت عنه، ولا يبين أنه من روايته، وهو مما لم يذكر فيه سماعه، وهو من رواية الليث عنه، بل إذا قرأه القارئ يظنه من غير رواية أبي الزبير فيعتقد بسكوته عنه أنَّه لا خلاف في صحته، وأكثر ما يقع له هذا العمل فيما كان من الأحاديث مما أخرجه مسلم، كأنها بإدخال مسلم لها حصلت في حِمىً من النقد، وهذا خطأ لا شك فيه» انتهى كلامه رَحِمَهُ اللهُ ومما ينبغي ذكره يجب أنْ نكون جادّين في فهم مراد صاحب «الصحيح»، وأن لا تمنعنا مهابة

---

(١) هذا الطريق لم أقف عليه.

«الصحيح» عن فهم صنيع صاحب «الصحيح»؛ فصاحب «الصحيح» أحياناً يسوق الرواية الصحيحة في الباب ثم يعقبها بالمعلولة، ليبين علتها، والله أعلم.

وقال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ١/ ٦٣٧ (٤١١) معقباً على كلام عبد الحق: «ليس العلة فيه من أبي الزبير، فأبو الزبير إنَّما حدَّث به عن طاوس وسعيد بن جبير، لا عن جابر، ولكن أيمن بن نابل كأنَّه سلك الجادة فأخطأ، وقد جمع أبو الشيخ ابن حيان[١] الحافظ جزءاً[٢] فيما رواه أبو الزبير عن غير جابر، يتبين للناظر فيه أنَّ جل رواية أبي الزبير، إنما هي عن جابر» وقال أيضاً رَحِمَهُ اللهُ عن هذا الحديث: «ورجاله ثقات إلا أنَّ أيمن بن نابل ـ راويه عن أبي الزبير ـ أخطأ في إسناده، وخالفه الليث، وهو من أوثق الناس في أبي الزبير، فقال: عن أبي الزبير، عن طاوس وسعيد بن جبير، عن ابن عباس»، وقال في «تهذيب التهذيب» ١/ ٣٥٨: «زاد ـ يعني: أيمن ـ في أول الحديث الذي رواه عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس[٣] في التشهد: «بسم الله وبالله»، وقد رواه الليث وعمرو بن الحارث وغيرهما، عن أبي الزبير بدون هذا»، وقال السخاوي في «المقاصد» (٢٩١): «ورجاله ثقات إلا أنَّ أيمن أخطأ في إسناده، وخالفه الليث، وهو أوثق الناس في أبي الزبير فقال: عنه عن طاوس وسعيد بن جبير كلاهما عن ابن عباس، ويروى في البسملة في التشهد غير ذلك، ولكن قد صرح غير واحد بعدم صحته، كما أوضحه شيخنا في تخريج الرافعي»، وقال الزرقاني في شرحه ١/ ٢٦٩: «ضعّفه الحفاظ: البخاري والترمذي والنسائي والبيهقي وغيرهم، وقالوا: إن راويه أخطأ فيه»،

(١) تصحف في «التلخيص الحبير» إلى: «حبان».

(٢) ذكر أبو هاشم إبراهيم بن منصور الهاشمي الأمير مؤلف كتاب «المصنفات التي تكلم عليها الحافظ الذهبي» ١/ ٣٥٣ أن كتاب أبي الشيخ «جزء فيه أحاديث أبي الزبير عن غير جابر» مطبوع، على أننا لم نقف على الكتاب مطبوعاً بسبب الظروف التي يمر بها بلدنا، وهو يأنّ تحت وطأة الحصار لعقد من السنين، ثم حرب صليبية يهودية منعتنا عن التطلع على كثير من كتب السنة، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

(٣) هذا الكلام فيه نظر شديد، فرواية أيمن: عن أبي الزبير، عن جابر، وليس الإسناد الذي ذكره الحافظ كما تقدم وكما نقله هو.

ونقل ابن حجر في «التلخيص الحبير» ١/ ٦٣٨ (٤١١) عن أبي محمد البغوي، والشيخ[١] في «المهذب» أنهما قالا: «ذِكْرُ التسمية في التشهد غير صحيح، والله أعلم»، وقال النووي في «الخلاصة» كما في «نصب الراية» ١/ ٤٢١: «وهو مردود، فقد ضعّفه جماعة من الحفاظ هم أجلّ من الحاكم وأتقن، وممن ضعّفه: البخاري والترمذي والنسائي والبيهقي...»[٢]، وقال في «المجموع» ٣/ ٣٠٢: «وذكر التسمية غير صحيح عند أصحاب الحديث».

وقال ابن القيم في «زاد المعاد» ١/ ٢٣٧: «ولم تجئ التسمية في أول التشهد إلا في هذا الحديث ـ يعني: حديث أيمن ـ وله علة غير عنعنة أبي الزبير»، وقال أيضاً: «ولم ينقل عنه في حديث قط أنه صلى عليه وعلى آله في هذا التشهد، ولا كان أيضاً يستعيذ فيه من عذاب القبر..».

**قلت**: وهناك طريق كأنه متابعة لأيمن.

فقد أخرج الحاكم ١/ ٢٦٧ من طريق أبي علي الحافظ، قال: حدثنا عبد الله بن قحطبة الصيلحي، قال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: حدثنا أبي، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ، نحوه.

**قلت**: إلا أن الحاكم سرعان ما أعل هذا الطريق فقال عقبه: «سمعت أبا علي الحافظ يوثق ابن قحطبة، إلا أنه أخطأ فيه؛ فإنه عند المعتمر: عن أيمن بن نابل، كما تقدم ذكرنا له وصلى الله على محمد وآله أجمعين».

**قلت**: عاد بذلك الحديث إلى تفرد أيمن به.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٢/ ٣٦٩ (٢٦٦٥) و٤/ ٤٣٤ (٥٧٥٠)، و«أطراف المسند» ٣/ ١٣٨ (٣٤٧٦)، و«إتحاف المهرة» ٣/ ٣٥٧ (٣١٩٣) و٧/ ٧٧ (٧٣٦٩).

(١) المقصود هنا أبو إسحاق الشيرازي.

(٢) وهو في «الخلاصة» ١/ ٤٣٣ ـ ٤٣٤ ولفظه: «وأما قول الحاكم في «المستدرك»: أن حديث جابر صحيح، فمردود عليه، فالذين ضعفوه أجل منه وأتقن».

وقد روي هذا الحديث بهذه الزيادة من حديث السيدة عائشة ﵂، ولا يصح.

فأخرجه: البيهقي ٢/ ١٤٢ من طريق ابن إسحاق ـ وهو محمد ـ قال: وحدثني عبد الرحمٰن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان يقول في التشهد في الصلاة في وسطها وفي آخرها قولاً واحداً: «**بسم الله، التحيات لله، الصلوات لله الزاكيات لله، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين**» ويعده لنا بيده عدد العرب.

هذا الإسناد ظاهره أنه حسن؛ من أجل محمد بن إسحاق ـ فهو صدوق يدلس[1] ـ، إلا أن محمداً وهم في موضعين:

**الأول**: أنه ساق الحديث بما يشعر أنه مرفوع. والصواب أنه موقوف.

**والآخر**: زاد في متنه: «بسم الله...» وهذا الزيادة شاذة لا تصح.

ومما يدل على وهم ابن إسحاق، أنه خالف الإمام مالكاً.

فقد أخرجه: مالك في «الموطأ» (٥٠١) برواية أبي مصعب الزهري و(٢٤٢) برواية الليثي، ومن طريق مالك أخرجه: البيهقي ٢/ ١٤٤ عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها كانت تقول إذا تشهدت: التحيات الطيبات... .

وأخرجه: مالك في «الموطأ» (٥٠٢) برواية أبي مصعب الزهري و(٢٤٣) برواية الليثي، ومن طريق مالك أخرجه: البيهقي ٢/ ١٤٤ عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة ﵂.

وأخرجه: البيهقي ٢/ ١٤٤ من طريق الحجاج، قال: قال ابن جريج: أخبرني يحيى بن سعيد، قال: سمعت القاسم بن محمد يقول: كانت عائشة تعلمنا التشهد وتشير بيدها تقول: التحيات الطيبات الصلوات الزاكيات لله، السلام على النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا... .

---

(١) «التقريب» (٥٧٢٥).

وأخرجه: البيهقي ٢/ ١٤٤ ـ ١٤٥ من طريق صالح بن محمد بن صالح التمار، عن أبيه، عن القاسم، قال: علمتني عائشة ﵄، قالت: هذا تشهد النبي ﷺ: «**التحيات لله...**».

**أقول**: يحيى بن سعيد أولى بالحفظ من محمد التمار، ولو صح الحديث مرفوعاً لما تقاعس عن حفظه القطان.

وقد روي الحديث من طريق آخر.

فعلقه البيهقي ٢/ ١٤٣ من طريق ثابت بن زهير، عن نافع، عن ابن عمر، وهشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة كلاهما عن النبي ﷺ في التسمية قبل التحية، وثابت بن زهير منكر الحديث ضعيف، والصحيح: عن ابن عمر، موقوفاً كما روينا، وروينا عن ابن عباس أنه سمع رجلاً يقول: بسم الله، التحيات لله، فانتهره.

وهذه الرواية الصواب.

انظر: «المهذب في اختصار السنن الكبير» للبيهقي ٢/ ٥٨٨ (٢٥٣٣).

وروي أيضاً من حديث علي ﵁ ولا يصح.

أخرجه: البيهقي ٢/ ١٤٣ من طريق أبي إسحاق، عن الحارث الأعور، عن علي ﵁ أنه كان إذا تشهد قال: «بسم الله، وبالله».

وهذا إسناد موضوع، الحارث الأعور تقدمت ترجمته، وأنه كذاب، وقد تفرد به من هذا الطريق.

وقد روي أيضاً من حديث ابن عمر ﵄.

فأخرجه: مالك في «الموطأ» (٢٤١) برواية الليثي و(٥٠٠) برواية أبي مصعب الزهري، ومن طريق مالك أخرجه: البيهقي ٢/ ١٤٢ عن نافع، أن ابن عمر ﵄: كان يتشهد فيقول: بسم الله، التحيات لله. . . .

وأخرجه: عبد الرزاق (٣٠٧٣) من طريق ابن جريج، قال: قلت لنافع: كيف كان ابن عمر يتشهد؟ فقال: كان يقول: بسم الله، التحيات لله، الصلوات لله. . . .

**قلت**: هذان الإسنادان صحيحان إلا أنهما موقوفان.

وقد روي عن ابن عمر ﵄ أيضاً دون هذه الزيادة.

فأخرجه: أبو داود (٩٧١)، وأبو يعلى في معجمه (٣١٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٢٦٤ وفي ط. العلمية (١٥٣٣) و(١٥٣٤)، والبيهقي ٢/ ١٣٩ من طريق مجاهد، عن ابن عمر ﵄، فذكره دون الزيادة.

قال البيهقي عقب الرواية التي فيها الزيادة ٢/ ١٤٣: «وأما الرواية فيها عن ابن عمر، فهي وإن كانت صحيحة، فيحتمل أن تكون زيادة من جهة ابن عمر، فقد روينا عنه، عن النبي ﷺ حديث التشهد ليس فيه ذكر التسمية، والله أعلم[(١)]».

وقد روي هذا الحديث من حديث عبد الله بن الزبير.

أخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٦٤ وفي ط. العلمية (١٥٤٠) من طريق ابن لهيعة، قال: حدثني الحارث بن يزيد: أن أبا أسلم المؤذن حدثه أنه سمع عبد الله بن الزبير يقول: إن تشهد رسول الله ﷺ الذي كان يتشهد به: «**بسم الله، وبالله خير الأسماء، التحيات الطيبات...**».

وهذا السند ضعيف؛ فيه ابن لهيعة، وقد تقدمت ترجمته بما يغني عن إعادتها هنا.

۞ **ومما حصل الشذوذ في بعض إسناده**: ما روى يعلى بن عبيد الطنافسي، عن الثوري، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النَّبيِّ ﷺ: «**البيّعان بالخيار، وكل بَيِّعَيْنِ لا بيع بينهما حتى يتفرقا، إلا بيع الخيار**».

رواية يعلى أخرجها: الطبراني في «الكبير»[(٢)] (١٣٦٢٩)، والخليلي في

(١) حديث ابن عمر هذا أخرجه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٦٣ وفي ط. العلمية (١٥٣٢)، والبيهقي ٢/ ١٣٩.

(٢) وتحرف عنده اسم يعلى بن عبيد إلى: «علي بن عبيد».

«الإرشاد» ١/ ٣٤١. وهي رواية معلولة؛ فقد غلط فيها يعلى، فقال: عمرو بن دينار، وإنَّما هو: عبد الله بن دينار، كما رواه الأئمة المتقنون من أصحاب سفيان الثوري مثل:

الفضل بن دكين عند: أحمد ٢/ ١٣٥، والبيهقي ٥/ ٢٦٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ٢٣٦.

ومحمد بن يوسف الفريابي عند البخاري ٣/ ٨٤ (٢١١٣).

ومخلد بن يزيد عند النسائي ٧/ ٢٥٠ وفي «الكبرى»، له (٦٠٦٩) ط. العلمية و(٦٠٢٥) ط. الرسالة.

وعبد الرزاق (١٤٢٦٥).

أربعتهم (الفضل، ومحمد، ومخلد، وعبد الرزاق) عن الثوري، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، به.

وكذلك رواه أقران سفيان الثوري، عن عبد الله بن دينار، مثل:

شعبة عند الطيالسي (١٨٨٢)، وأحمد ٢/ ٥٢، والنسائي ٧/ ٢٥١ وفي «الكبرى»، له (٦٠٧٠) ط. العلمية و(٦٠٢٦) ط. الرسالة، وأبي عوانة ٣/ ٢٦٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٢ وفي ط. العلمية (٥٤٠١).

وسفيان بن عيينة عند الشافعي في مسنده (١٣٧٤) بتحقيقي، والحميدي (٦٥٥)، وابن أبي شيبة (٢٢٨٨٧)، وأحمد ٢/ ٩، والنسائي ٧/ ٢٥١ وفي «الكبرى»، له (٦٠٧٢) ط. العلمية و(٦٠٢٥) ط. الرسالة، وابن الجارود (٦١٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٥٤٠٢) و(٥٤٠٣) ط. العلمية، والبيهقي في «المعرفة» (٣٣١٥) و(٣٣١٦) ط. العلمية و(١٠٩٦٢) و(١٠٩٦٣) ط. الوعي.

وإسماعيل بن جعفر عند مسلم ٥/ ٩ (١٥٣١) (٤٦)، والنسائي ٧/ ٢٥٠ وفي «الكبرى»، له (٦٠٦٧) ط. العلمية و(٦٠٢٣) ط. الرسالة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٢ وفي ط. العلمية (٥٤٠٤)، وابن حبان (٤٩١٣)، والبيهقي ٥/ ٢٦٩، والبغوي (٢٠٥٠).

ويزيد بن عبد الله (ابن الهاد) عند النسائي ٧/ ٢٥٠ وفي «الكبرى»، له (٦٠٦٨) و(٦٠٧١) ط. العلمية و(٦٠٢٤) و(٦٠٢٧) ط. الرسالة.

أربعتهم (شعبة، وسفيان بن عيينة، وإسماعيل بن جعفر، ويزيد بن عبد الله) رووه عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، به.

وقد أخرج أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٦٠٦) ط. العلمية و(١٦٦٧) ط. الفلاح، قال: حدثنا ابن المقرئ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النَّبيِّ ﷺ: «الحديث»، ثم قال عقبه: «هكذا حدّث ابن المقرئ بهذا الحديث: عن أبيه، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النَّبيِّ ﷺ، وهو وَهْم؛ لأنَّ الحديث حدّث به شعبة، عن عبد الله بن دينار، وأحسب ابن المقرئ وَهِمَ فيه؛ هو أو أبوه».

وقال الخليلي في «الإرشاد» ١/ ٣٤١: «وهذا خطأ وقع على يعلى بن عبيد، وهو ثقة متفق عليه، والصواب فيه: عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، هكذا رواه الأئمة من أصحاب سفيان عنه، عن عبد الله بن دينار».

وقال النووي في «التقريب» المطبوع مع «تدريب الراوي» ١/ ٢٥٤: «غلط يعلى؛ إنَّما هو عبد الله بن دينار»، وقال السيوطي: «هكذا رواه الأئمة من أصحاب سفيان، كأبي نعيم الفضل بن دكين، ومحمد بن يوسف الفريابي، ومخلد بن يزيد وغيرهم».

وانظر في الحديث: «تحفة الأشراف» ٥/ ٢٣٦ (٧١٧٣)، و«جامع الأصول» ١/ ٥٧٤ (٤٠٧)، و«البدر المنير» ٦/ ٥٠٢ ـ ٥٠٣، و«التلخيص الحبير» ٣/ ٤٩، و«إتحاف المهرة» ٨/ ٥٢١ (٩٨٩٠)، و«أطراف المسند» ٣/ ٤٢٠ (٤٣٣٧).

۞ **مثال آخر**: روى مالك، عن ابن شهاب، عن عبّاد بن زياد ـ من ولد المغيرة بن شعبةَ ـ عن أبيه المغيرة بن شعبة: أنَّ رسولَ الله ﷺ ذهبَ لحاجتهِ في غزوة تبوكَ، قال المغيرةُ: فذهبتُ معهُ بماءٍ، فجاءَ رسولُ الله ﷺ فسكبْتُ عليه الماءَ، فغسلَ وجههُ، ثُمَّ ذهبَ يُخْرِجُ يديه من

كُمَّي جبته فلمْ يستطعْ من ضيق كُمَّي الجُبَّة، فأخرجهُما منْ تحتِ الجبةِ، فغسل يديه، ومسحَ برأسهِ، ومسحَ على الخفين، فجاءَ رسولُ الله ﷺ وعبد الرحمٰن بن عَوْفٍ يَؤُمُّهُم، وقد صلى بهم ركعةً، فصلَّى رسولُ الله ﷺ الرَّكعةَ التي بقيتْ عليهم، ففزع الناسُ، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاتهُ، قال: «**أحسنتُم**»[(١)].

أخرجه: مالك في «الموطأ» (٧٩) برواية الليثي و(٨٧) برواية أبي مصعب الزهري، و(٤٧) برواية محمد بن الحسن وكذا في رواية القعنبي، ومن طريق مالك أخرجه: الشافعي في «الأم» ٧/ ٢٢٦ ط. المعرفة وفي ط. الوفاء (٣٧٨٠)، وفي «المسند»، له (٧٦) بتحقيقي، ومسلم في «التمييز» (١٠٣)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على مسند أبيه ٤/ ٢٤٧، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٤١٦) ط. العلمية و(١٩٦٠) ط. الوعي، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣٨١، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٨/ ١٥٦ ـ ١٥٧، بهذا الإسناد.

**أقول**: هذا الإسناد ظاهره الصحة، إلا أنَّه معلول بوهم مالكٍ فيه، حيث نسب عباداً لولد المغيرة وما هو كذلك، قال الشافعي فيما نقله عنه البيهقي في «المعرفة» (٤١٦): «وهم مالك رَحِمَهُ اللهُ، فقال: عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة، وإنَّما هو مولى المغيرة بن شعبة»، ونقل عبد الله بن أحمد في زوائده على مسند أبيه ٤/ ٢٤٧، ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣٨١، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٨/ ١٥٧ عن مصعب بن عبد الله الزبيري أنَّه قال: «أخطأ فيه مالك خطأ قبيحاً؛ حيث قال: عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة، والصواب: عن عباد بن زياد، عن رجل من ولد المغيرة بن شعبة»، ونقل عنه أيضاً ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٨/ ١٥٩: «ومما أخذوا على مالك أنَّه كان يقول في معاوية بن الحكم السُّلمي: عمر بن الحكم، وقال:

---

(١) لفظ رواية مالك.

عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة، وإنَّما هو عباد بن زياد بن أبي سفيان».

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٣١٢ (١٥٩٣): «... وقال مالك: عن الزهري، عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة، عن المغيرة، ويقال: إنَّه وهم، وقال بعضهم: عن مالك، عن الزهري، عن عباد، عن ابن المغيرة، عن أبيه...»، وقال مسلم في «التمييز» (١٠٤): «فالوهم من مالك في قوله: عباد بن زياد ـ من ولد المغيرة ـ وإنَّما هو: عباد بن زياد بن أبي سفيان، كما فسره أبو أويس في روايته، والمحفوظ عندنا من رواية الزهري: رواية ابن جريج؛ لاقتصاصه الحديث عن الزهري، عن عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه، ثم فصل في آخر الحديث زيادة الزهري، عن حمزة بن المغيرة». ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٩٨ (٤٠٩) عن أبيه أنَّه قال: «قال مالك: هو من ولد المغيرة بن شعبة، ووهم مالك في نسب عباد، وليس من ولد المغيرة، ويقال: إنَّه من ولد زياد بن أبي سفيان..»، وقال في «العلل» لابنه (١٨٢): «وهم مالك في هذا الحديث في نسب عباد بن زياد، وليس هو من ولد المغيرة، ويقال له: عباد بن زياد بن أبي سفيان، وإنَّما هو: عباد بن زياد، عن عروة وحمزة ابني المغيرة بن شعبة، عن المغيرة بن شعبة، عن النبي ﷺ». ونقل السيوطي في «تنوير الحوالك» ١/ ٥٧ عن الدارقطني أنه قال في الأحاديث التي خولف فيها مالك: «خالفه صالح بن كيسان، ومعمر، وابن جريج، ويونس، وعمرو بن الحارث، وعقيل بن خالد، وعبد الرحمٰن بن مسافر وغيرهم، فرووه: عن الزهري، عن عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه، فزادوا على مالك في الإسناد عروة بن المغيرة، وبعضهم قال: عن ابن شهاب، عن عباد، عن عروة وحمزة ابني المغيرة، عن أبيهما، قال ذلك: عقيل وعبد الرحمٰن بن خالد، ويونس من رواية الليث عنه، ولم ينسب أحد منهم عباداً إلى المغيرة، وهو عباد بن زياد بن أبي سفيان، قال ذلك مصعب الزبيري، وقاله علي بن المديني، ويحيى بن معين وغيرهم، ووهم مالك في إسناده في موضعين: أحدهما:

قوله: عباد بن زياد من ولد المغيرة، والآخر: إسقاطه من الإسناد عروة وحمزة ابني المغيرة...»، وقال أيضاً ـ يعني: الدارقطني ـ في «العلل» ٧/ ١٠٦ عقب (١٢٣٦): «يرويه الزهري واختلف عنه فرواه مالك: عن الزهري، عن عباد بن زياد رجل من ولد المغيرة، عن المغيرة ووهم فيه رَحِمَهُ اللهُ ـ يعني: مالكاً ـ وهذا مما يعتد به عليه؛ لأنَّه عباد بن زياد بن أبي سفيان، وهو يروي هذا الحديث عن عروة بن المغيرة، عن أبيه..»، وقال البيهقي في «المعرفة» عقب (٤١٦) ط. العلمية و(١٩٦١) و(١٩٦٢) ط. الوعي: «قصر مالك بن أنس بإسناده فرواه مرسلاً، وإنَّما رواه عباد بن زياد: عن عروة بن المغيرة، عن المغيرة». وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣٨٠: «فرواه مالك، ولم يقمه، وأفسد إسناده..»، وقال أيضاً: «وهو وهم وغلط منه، ولم يتابعه أحد من رواة ابن شهاب، ولا غيرهم عليه، وليس هو من ولد المغيرة بن شعبة عند جميعهم»، وقال أيضاً في ٤/ ٣٨١: «وإسناد هذا الحديث من رواية مالك في «الموطأ» وغيره، إسناد ليس بالقائم؛ لأنَّه إنَّما يرويه ابن شهاب: عن عباد بن زياد، عن عروة وحمزة ابني المغيرة بن شعبة، عن أبيه[1] المغيرة بن شعبة..»، وقال الذهبي في «تذهيب التهذيب» ٥/ ٤٩ (٣١٢٢): «وبعضهم وَهِم وقال: عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة».

وقال المزي في «تهذيب الكمال» ٤/ ٤٧ (٣٠٦٦) عقب ذكره لهذا الحديث: «وذلك معدود في أوهامه»، وقال الزرقاني في شرحه ١/ ١١٤: «وقوله: من ولد المغيرة، وهم من مالك، وإنَّما هو مولى المغيرة، قاله الشافعي، ومصعب الزبيري، وأبو حاتم، والدارقطني، وابن عبد البر...».

**قلت**: قد تبين الآن أنَّ ما قاله مالك في نسب عباد بن زياد لولد المغيرة بن شعبة، وهم، لاتفاق العلماء على ذلك.

وروي بنفس العلة من غير طريق الزهري ولا يصح[2].

(١) هكذا في المطبوع، وصوابه: «أبيهما».

(٢) أقصد علة الانقطاع، وليس علة الخطأ في نسبة عباد لولد المغيرة.

فأخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٩١ من طريق أيوب بن سليمان بن بلال، قال: حدثنا أبو بكر، عن سليمان بن بلال، عن قدامة بن موسى، عن عبد العزيز بن يزيد، عن مكحول، عن عباد بن زياد، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه... فذكره.

وهذا إسناد ضعيف لا يصح؛ فيه: عبد العزيز بن يزيد ـ وهو ابن رمانة ـ نقل الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢/ ٦٣٩ (٥١٤١) عن البخاري أنه قال فيه: «لا يصح حديثه، رواه سليمان بن بلال: عن عبد الملك بن قدامة، عن قدامة بن موسى».

**قلت**: هذا الإسناد يشبه إسناد أبي نعيم، إلا أنَّ فيه من الزيادة: «عبد الملك بن قدامة» بين سليمان بن بلال وقدامة بن موسى، ومن المحتمل أنَّ البخاري قد عمد إلى هذا الإسناد، فقال عنه: «لا يصح».

فإن صحت هذه الزيادة فيكون الحديث ضعيفاً لسوء حال عبد الملك، فقد نقل الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢/ ٦٦١ (٥٢٣٩) عن ابن معين أنه قال فيه: «صالح»، وعن أبي حاتم قوله: «ضعيف ليس بالقوي»، وعن أبي داود قوله: «كان عبد الرحمٰن يثني عليه، وفي حديثه نكارة»، وعن الدارقطني قوله: «يترك».

عاد بذلك الحديث إلى تفرد مالك. وقد خالف مالك أصحاب الزهري الذين رووه بخلاف ما روى، فرواه:

يونس بن يزيد عند أبي داود (١٤٩)، وابن خزيمة (١٦٤٢) بتحقيقي، وابن حبان (٢٢٢٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٨١)، والبيهقي ٣/ ١٢٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣٨٢، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٨/ ١٦٠.

وابن جريج عند الشافعي في مسنده (٧٣) بتحقيقي، وعبد الرزاق (٧٤٨)، وأحمد ٤/ ٢٥١، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣٩٧)، ومسلم ٢/ ٢٦ (٢٧٤) (١٠٥)، والنسائي (١٦٦)، وابن خزيمة (١٥١٥) بتحقيقي، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٨٠)، والبيهقي ١/ ٢٧٤ وفي «المعرفة»، له (٤١٥) ط. العلمية و(١٩٥٣) ط. الوعي، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/

٣٨٣ و٣٨٤، والبغوي (٢٣٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٨/ ١٥٧و١٥٨، والمزي في «تهذيب الكمال» ٤/ ٤٨ (٣٠٦٨).

وصالح بن كَيْسان عند أحمد ٤/ ٢٤٩، والنسائي في «الكبرى» (١٦٥) كلتا الطبعتين، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣٨٣، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٨/ ١٥٧.

وعمرو بن الحارث عند النسائي ١/ ٦٢، وابن خزيمة (٢٠٣) بتحقيقي، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٨/ ١٦٠.

ومعمر عند عبد بن حميد (٣٩٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣٨٢.

وبرد بن سنان عند الطبراني في «مسند الشاميين» (٣٧٢).

ستتهم: (يونس، وابن جريج، وصالح، وعمرو، ومعمر، وبرد) عن ابن شهاب، عن عباد بن زياد[1]، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه، فذكره.

وخالف هؤلاء الرواة أبو أويس.

أخرجه: مسلم في «التمييز» (١٠٤) من طريق أبي أويس، قال: أخبرني ابن شهاب: أنَّ عباد بن زياد بن أبي سفيان أخبره: أنَّ المغيرة قال: ... فذكره.

**أقول**: أبو أويس «صدوق، يهم»[2]، وقد أسقط من السند عروة بن المغيرة، فلعل هذا من أوهامه، والله أعلم.

وقد روي هذا الحديث عن عروة من غير طريق عباد.

فأخرجه: أحمد ١/ ٢٥٥، والبخاري ٧/ ١٨٦ (٢٧٩٩)، ومسلم ١/ ١٥٨ (٢٧٤) (٧٩) و(٨٠)، وأبو داود (١٥١)، والنسائي ١/ ٦٣[3] وفي «الكبرى»،

---

(١) لم يرد في مطبوع «مسند الشاميين» ولعله سقط.

(٢) «التقريب» (٣٤١٢).

(٣) جاء في هذه الرواية من الزيادة: «عن عروة بن المغيرة، عن المغيرة، وعن محمد بن سيرين، عن رجل حتى رده إلى المغيرة، قال ابن عون: ولا أحفظ حديث ذا من ذا» وكذا هو في «الكبرى» (١١١).

له (١١١) كلتا الطبعتين، والطبراني في «الأوسط» (٨٩٣٣) كلتا الطبعتين، وأبو نعيم في «المستخرج» (٦٣١) من طريق عامر الشعبي.

وأخرجه: البخاري ١/ ٥٦ (١٨٢) و١/ ٦٢ (٢٠٣) و٦/ ٩ (٤٤٢١)، ومسلم ١/ ١٥٧ (٢٧٤) (٧٥)، وابن ماجه (٥٤٥)، والنسائي ١/ ٨٢ وفي «الكبرى»، له (١٢٢) ط. العلمية و(١٢١) ط. الرسالة من طريق نافع بن جبير بن مطعم.

وأخرجه: أحمد ٤/ ٢٥٥ من طريق يونس بن أبي إسحاق.

وأخرجه: مسلم ١/ ١٥٨ ـ ١٥٩ (٢٧٤) (٨١) من طريق بكر بن عبد الله المزني.

أربعتهم: (الشعبي، ونافع، ويونس، وبكر) عن عروة بن المغيرة، عن المغيرة، به.

وأخرجه: أحمد ٤/ ٢٤٦ ـ ٢٤٧ و٢٥٤، وأبو داود (١٦١)، والترمذي (٩٨) من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة بن الزبير، عن المغيرة بن شعبة، قال: رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين على ظاهرهما.

**أقول**: هذا الحديث معلول سنداً ومتناً.

أما علة سنده فعبد الرحمن بن أبي الزناد، صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد[1]، وقد خالف أربعة من الرواة بإبداله عروة بن المغيرة بعروة بن الزبير وهذه علة سنده.

وأما علة متنه فإن قوله: «على ظاهرهما»، تفرد بها عن أقرانه من الرواة عن عروة.

قال الترمذي: «حديث المغيرة حديث حسن، وهو حديث عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن المغيرة، ولا نعلم أحداً يَذْكُرُ عن عروة، عن المغيرة: «على ظاهرهما» غيره».

(١) «التقريب» (٣٨٦١).

فإن قيل: جاء اللفظ عند أبي داود: «كان يمسح على الخفين» يعني: دون ذكر تلك العبارة.

**فنقول**: اللفظ الذي جاء عند أبي داود تفرد به محمد بن الصباح، يدل على ذلك قول أبي داود عقبه: «وقال غير محمد: مسح على ظهر الخفين».

ويجدر بنا الوقوف على ما ذهب إليه مغلطاي في «إكمال تهذيب الكمال» ٧/ ١٦٨ حيث إنَّه تعقب المزي في توهيم مالك في رواية هذا الحديث، فقال: «وفي قول المزي ـ وقال مالك، عن الزهري، عن عباد بن زياد ولد[1] المغيرة بن شعبة، عن ابن المغيرة، عن المغيرة وذلك معدود في أوهامه ـ نظر؛ لما ذكره البخاري في تاريخه من أنَّ مالكاً روى عنه كرواية غيره عن عباد، عن ابن المغيرة، عن أبيه، ولما ذكره الدارقطني في «كتاب أحاديث الموطأ» تأليفه، حدثنا أبو محمد بن صاعد، وأبو بكر النَّيْسابوري، والحسين بن محمد، قالوا: حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني مالك، وعمرو بن الحارث، ويونس بن يزيد، وابن سمعان: أنَّ ابن شهاب أخبرهم، عن عباد بن زياد، من ولد المغيرة بن شعبة، عن عروة بن المغيرة: أنَّه سمع أباه، يقول: سكبتُ على رسولِ الله ﷺ حينَ توضأ في غزوة تبوك... الحديث، قال: ورواه روح، عن مالك، عن الزهري، عن عباد بن زياد، عن رجل من ولد المغيرة، عن المغيرة، وفي كتاب «العلل» للرازي[2]: قال الزهري: عباد من ولد المغيرة، وإنَّما هو من ولد أبي سفيان، فهذا كما ترى مالك قد روى عنه كرواية الجماعة، وقد تابعه على روايته الأخرى غيره، وقد أضاف الرازي الجناية فيه إلى الزهري نفسه، فلأي شيء تعصب به الجناية؟ اللهم إلا مشياً على الجادة؛ لأن غالب المحدِّثين في ذهنهم أن مالكاً وهم في نسب عباد يتوارثونه خلفاً عن سلف، ولو قيل: هاتوا، حققوا! لم يحققوا» انتهى.

**قلت**: مما تقدم يتبين أن مغلطاي تعقب بـ:

---

(١) في المطبوع: «والد» وهو خطأ.

(٢) المشهور بعلل ابن أبي حاتم.

اعتراضه على المزي.
نقله كلاماً للبخاري وأبي حاتم يرفع الوهم عن مالك.
نقله متابعات لمالك تبين أنَّ الوهم ليس منه.
ادعائه أنَّ أبا حاتم حملَ الوهم فيه على الزهري.
وسنأتي لمناقشة هذه التعقبات الواحدة تلو الأخرى.

**أقول** ـ ومن الله التوفيق ـ: أما اعتراضه على المزي فكما تقدم أنَّ المزي لم ينفرد بتوهيم مالك، وإنَّما هو موافق للأئمة النقاد، فإذا اعترض على المزي فأين هو من الشافعي، والبخاري، ومسلم، وأبي حاتم، والدارقطني، وابن عبد البر وغيرهم؟ فضلاً عن الرواة الذين رووا هذا الحديث عن ابن شهاب، فخالفوا فيه مالكاً.

وأما نقله عن البخاري حيث ألمح إلى قول البخاري: «وقال بعضهم، عن مالك، عن الزهري، عن عباد، عن ابن المغيرة، عن أبيه. . .» فهم منه أنَّ مالكاً روى هذا الحديث كرواية يونس، وابن جريج، وقبل أن نناقش هذه النقطة لا بد من أن نبين أن المبهم هنا؛ أي قوله: «وقال بعضهم» هو روح بن عبادة[1]، وقد ذكر هذا الطريق الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٠٧ (١٢٣٦) وقال عقبه: «فإنْ كان روح حفظه عن مالك هكذا، فقد أتى بالصواب عن الزهري» فأحال الدارقطني رَحِمَهُ اللهُ صواب هذه الرواية وخطأها إلى حفظ روح، ثم إنَّ المحفوظ من طريق مالك نسبته عباد لولد المغيرة، وجعله الحديث عن عباد، عن المغيرة، كما سبق بيانه، هكذا رواه عنه أصحاب الموطأ وغيرهم، ولا يعقل أنَّ كل أصحاب مالك وهموا في رواية هذا الحديث ليخالفهم واحد فقط، فيحفظ الحديث على الصواب، ثم ألا ترى إلى صنيع البخاري حيث إنه قدم رواية يونس، وابن جريج، ثم بعد ذلك ساق رواية مالك، وقال عقبه: «وهم. .» ثم ساق هذه الرواية، فيكون هذا الصنيع دليلاً على ضعف روايته هذه.

---

(١) وهو: «ثقة، فاضل» «التقريب» (١٩٦٢).

وعلى فرضية صحة الإسناد إلى روح، فإنَّ هذا الطريق يبقى في حيز الشذوذ لمخالفة روح لأصحاب مالك.

وأما ما نقله من متابعات يعني، قوله: «أخبرني مالك، وعمرو بن الحارث، ويونس بن يزيد، وابن سمعان أن ابن شهاب. . .».

فهذا الطريق أخرجه: النسائي ١/ ٦٢، وذكره ابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣٨٢ وعزاه لابن وهب في موطئه وقال عقبه: «ولم يذكر مالك عروة بن المغيرة، ولم يذكر ابن سمعان عباداً، هكذا قال ابن وهب عن هؤلاء كلهم جمعهم في إسناد واحد ولفظ واحد كما ترى، إلا ما خص من ذكر مالك في عروة، وذكر ابن سمعان في عباد بن زياد، من ولد المغيرة إلا من رواية ابن وهب هذه، وإنَّما يعرف هذا لمالك، وأظن ابن وهب حمل لفظ بعضهم على بعض، وكان يتساهل في مثل هذا كثيراً».

**قلت**: يفهم من كلام ابن عبد البر هذا: أنَّ ابن وهب أدرج هذه الأسانيد بعضها في بعض وجمعها على الزهري، ولم يراعِ الاختلاف فيما بينها إلا بخصوص ما كان من إسقاط مالك لعروة بن الزبير، وإسقاط ابن سمعان لعباد، وهذا يعني: هناك اختلافات في هذه الأسانيد، وعلى هذا فلا تعد هذه الروايات متابعات لمالك، بل إنَّ سياق ابن وهب لهذه الأسانيد على هذا النحو، إنَّما هو إعلال لرواية مالك، ورواية ابن سمعان، على اعتبار أنَّه ساق هذه الأسانيد ثم تكلم على اثنين منها، فانتفت بذلك المتابعات التي ساقها؛ لأنَّها معلولة بالإدراج، والله أعلم.

وأما ما ادعاه من حمل أبي حاتم الوهم على الزهري في هذا الحديث، فقد تقدم النقل عن أبي حاتم أنَّه حمل الوهم على مالك لا على الزهري. وانظر: «العلل» (١٨٢).

وهذا كله فيما يخص الرد على كلام مغلطاي، ومن ناحية أخرى: أُعِلَّ هذا الحديث بعلة أخرى، فقد جاء في رواية الليثي: «عباد بن زياد من ولد المغيرة، عن أبيه. . .» في حين أنَّ الرواية الأخرى: «عن المغيرة»، وقد يُظن أنَّ يحيى واهم في ذلك غير أنَّ الوهم فيما يبدو لي ليس منه بل من مالك

أيضاً؛ وذلك لأنَّ يحيى تابعه عبد الرحمٰن بن مهدي عند أحمد ٤/ ٢٤٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣٨١، وتابعه أيضاً أبو مصعب الزهري كما تقدم في تخريج روايته، إلا أنَّ رواية أبي مصعب في القلب منها شيء، حيث إنَّ الموجود في كتاب «الموطأ بالروايات الثمانية» (٤٠) عن المغيرة، وليس عن أبيه، وأيضاً فقد أخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٨/ ١٥٦ من طريقه ـ يعني: أبا مصعب ـ فجاء في روايته عن المغيرة، ولم يتبين لي الوهم ممن هو، وعلى العموم فإنَّ متابعة عبد الرحمٰن كافية لتقوية رواية يحيى، قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣٨٠ ـ ٣٨١: «وزاد يحيى بن يحيى في ذلك أيضاً شيئاً لم يقله أحد من رواة «الموطأ»، وذلك أنه قال فيه: عن أبيه المغيرة بن شعبة، ولم يقل أحد فيما علمت في إسناد هذا الحديث، عن أبيه المغيرة غير يحيى بن يحيى، وسائر رواة الموطأ عن مالك، يقولون: عن ابن شهاب، عن عباد بن زياد ـ وهو من ولد المغيرة بن شعبة ـ، عن المغيرة بن شعبة، لا يقولون: عن أبيه المغيرة، كما قال يحيى، ولم يتابعه واحد منهم على ذلك، كتبت هذا وأنا أظن أنَّ يحيى بن يحيى وهم في قوله: عن أبيه، حتى وجدته لعبد الرحمٰن بن مهدي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة، عن أبيه، كما قال يحيى، ذكره أحمد بن حنبل وغيره، عن ابن مهدي وقد ذكرناه».

**قلت**: فظاهر كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ أنَّه كان يحمل الوهم في ذكر عبارة (عن أبيه) على يحيى الليثي، ثم إنه وجد بعد ذلك متابعة صحيحة ليحيى على ما ذكر فحمل الوهم بعد ذلك على مالك.

وأما الرواية الصواب فقد:

أخرجه: عبد الرزاق (٧٤٩)، وابن ماجه (١٢٣٦)، والنسائي ١/ ٧٦ و٨٣ وفي «الكبرى»، له (٨٢) و(١١٠) كلتا الطبعتين، وأبو عوانة ١/ ٢١٧ (٧١٠)، وابن حبان (١٣٤٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٨٩)، والبيهقي ١/ ٥٨ و٦٠، والخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٨٧٠ ط. الهجرة و٢/ ٩٦٢ ط. العلمية من طرق عن حمزة بن المغيرة.

وأخرجه: ابن أبي شيبة (١٨٦٩)، والبخاري ١/ ١٠١ (٣٦٣) و٤/ ٥٠ (٢٩١٨) و٧/ ١٨٥ - ١٨٦ (٥٧٩٨)، ومسلم ١/ ١٥٧ - ١٥٨ (٢٧٤) (٧٦)، وابن ماجه (٣٨٩)، والنسائي ١/ ٨٢ وفي «الكبرى»، له (٩٦٦٤) ط. العلمية و(٩٥٨٥) ط. الرسالة من طرق عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق.

وأخرجه: مسلم ١/ ١٥٧ (٢٧٤) (٧٦) عن الأسود بن هلال.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٢٣)، والحاكم ٣/ ٤٥١ من طريق وراد مولى المغيرة.

وأخرجه: ابن أبي شيبة (١٨٦٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٧٢) من طريق سالم بن أبي الجعد، وأبي سفيان.

وأخرجه: أبو داود (١٥٢) من طريق زرارة بن أوفى.

سبعتهم: (حمزة، ومسروق، والأسود، ووراد، وسالم، وأبو سفيان، وزرارة) عن المغيرة، فذكر نحو رواية مالك.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٨/ ١٧٢ (١١٤٨٨) و٨/ ١٧٦ (١١٤٩٤) و٨/ ١٧٧ (١١٤٩٥) و٨/ ١٨٧ (١١٥١٤)، و «إتحاف المهرة» ١٣/ ٤٢٠ (١٦٩٤٥)، و«أطراف المسند» ٥/ ٣٦٥ (٧٣٤٤) و٥/ ٣٧٠ (٧٣٦١).

۞ **ومما شذ فيه الثقة وخالف ثقتين**: روى عمرو بن مرة[1]، قال: سمعتُ أبا وائل يُحدِّثُ عن عائشةَ[2]، عن النبيِّ ﷺ، قال: «**إذا تصدَّقتِ المرأةُ منْ بيتِ زوجها، كان لها به أجرٌ، وللزوجِ مثلُ ذلكَ، وللخازن مثلُ**

---

(١) قال ابن حجر في «التقريب» (٥١١٢): «عمرو بن مرة بن طارق الجَمَلي، بفتح الجيم والميم، المرادي، أبو عبد الله الكوفي الأعمى: ثقة عابد، كان لا يدلس، ورُمي بالإرجاء».

(٢) قال الأثرم: «قلت لأبي عبد الله: أبو وائل سمع من عائشة؟ قال: ما أدري، ربما أدخل بينه وبينها مسروقاً، في غير شيءٍ، وذكر حديث: إذا أنفقت المرأة». «المراسيل» لابن أبي حاتم: (٣١٨). وانظر: «تحفة التحصيل»: ١٩٢ (٣٧٩).

**ذلك، ولا ينقصُ كلُّ واحدٍ منهما منْ أجر صاحبه شيئاً، للزوجِ بما اكتسب، ولها بما أنفقتْ»**[١].

أخرجه: ابن الجعد في مسنده (٧٥) ط. العلمية و(٧٧) ط. الفلاح، وإسحاق بن راهويه (١١٠٣)، وأحمد ٦/ ٩٩، والترمذي (٦٧١)، والنسائي ٥/ ٦٥ وفي «الكبرى» (٢٣١٩) و(٩١٩٦) ط. العلمية، و(٢٣٣١) و(٩١٥٢) ط. الرسالة وفي «عشرة النساء»، له (٣١٤)، والسهمي في «تاريخ جرجان»: ٣٩١ (٦٥٠).

وهذا الإسناد حصل فيه خطأ، هو: إسقاط ذكر مسروق بين أبي وائل وعائشة، وإسناد الحديث بدون ذكر مسروق غير محفوظ، والمحفوظ ما رواه منصور بن المعتمر والأعمش كلاهما عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة، ومنصور والأعمش كل واحد منهما أوثق من عمرو بن مرة فما بالك بهما إذا اتفقا؟ لذا أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما رواية منصور والأعمش، وأخرج الترمذي الوجهين وعقب على رواية منصور عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة بقوله: «وهذا أصح من حديث عمرو بن مرة عن أبي وائل، وعمرو بن مرة لا يذكر في حديثه: عن مسروق»[٢].

ورواية منصور أخرجها:

ابن الجعد في مسنده (٧٧) ط. العلمية و(٧٨) ط. الفلاح، وأحمد ٦/ ٢٧٨، والبخاري ٢/ ١٣٩ (١٤٢٥) و٢/ ١٤٢ (١٤٣٩) و(١٤٤١) و٣/ ٧٣ (٢٠٦٥)، ومسلم ٣/ ٩٠ (١٠٢٤) (٨٠)، وأبو داود (١٦٨٥)، والترمذي (٦٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٩٧) ط. العلمية و(٩١٥٣) ط. الرسالة، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١٧/ ٥٤٦ (٢٢٧٦٥)، والسهمي في «تاريخ جرجان»: ٣٩١ (٦٥٠)، وأبو نعيم في «المسند المستخرج»[٣] (٢٢٩٠).

ورواية الأعمش أخرجها:

---

(١) لفظ رواية أحمد.

(٢) جامع الترمذي عقيب (٦٧٢).

(٣) سقط (منصور) من هذه الرواية طباعياً.

عبد الرزاق (٧٢٧٥) و(١٦٦١٩)، والحميدي (٢٧٦)، وابن الجعد في مسنده (٧٧) ط. العلمية و(٧٨) ط. الفلاح، وابن أبي شيبة (٢٢٣٩٢)، وإسحاق بن راهويه (١٤١٨)، وأحمد ٦/ ٤٤، والبخاري ٢/ ١٤١ (١٤٣٧) ٢/ ١٤٢ (١٤٤٠)، ومسلم ٣/ ٩٠ (١٠٢٤) (٨١)، وابن ماجه (٢٢٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٩٨) ط. العلمية و(٩١٥٤) ط. الرسالة وفي «عِشْرة النساء»، له (٣١٦)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١٧/ ٥٤٦ (٢٢٧٦٥)، والسهمي في «تاريخ جرجان»: ٣٩١ (٦٥٠)، وأبو نعيم في «المسند المستخرج» (٢٢٩٢)، والبيهقي ٤/ ١٩٢، والبغوي (١٦٩٢) و(١٦٩٣).

كلاهما: (الأعمش، ومنصور) عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة، به.

فالذي يظهر من خلال هذا التخريج، ومن كلام الترمذي أنَّ رواية عمرو بن مرة وهمٌ منه على شقيق بن سلمة أبي وائل؛ وذلك لاتفاق إمامين على روايته عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة، وخالفهما عمرو بن مرة.

وعلى هذا فليس أبو وائل هو الذي حذف الوساطة بينه وبين عائشة، ولكنَّ عَمْروَ بن مرة أخطأ عليه فحذف مسروقاً. أما أبو وائل شقيق بن سلمة فقد كان يروي حديثه عن عائشة بوساطة مسروق، مُصرّحاً بهذه الوساطة[1].

ومما يدل على ذلك أيضاً أنَّ أبا وائل قد تُوبع على روايته بذكر مسروق، تابعه أبو الضحى مسلم بن صبيح[2] ـ عند أبي يعلى (٤٣٥٩)، وابن حبان (٣٣٥٨)، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٦٠) ط. الحديث و(٢٧٣٩) ط. العلمية.

انظر: «تحفة الأشراف» ١١/ ٢٢٩ (١٦١٥٤) و١١/ ٧٢١ ـ ٧٢٢ (١٧٦٠٨)، و«إتحاف المهرة» ١٧/ ٥٤٦ (٢٢٧٦٥).

---

(١) انظر: «المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس» ١/ ٧٠.

(٢) وهو: «ثقة فاضل» «التقريب» (٦٦٣٢).

۞ **مثال آخر**: روى حمّاد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس: أنَّهُ قال في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة: ١٧٨] فقال: هو العَمْدُ يَرْضى أهلهُ بالديةِ: ﴿فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ أُمرَ به الطالبُ ﴿وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾ من المطلوبِ.

أخرجه: الطبريُّ في تفسيره (٢١٢٠) ط. الفكر و٣/ ١٠٥ ط. عالم الكتب، والحاكم ٢/ ٢٧٣، والبيهقي ٨/ ٥٢ من طريق حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

قال الحاكم: «هذا حديث على شرط مسلم، ولم يخرجاه».

**قلت**: هذا حديث شاذ؛ خالف فيه حماد بن سلمة من هو أوثق منه، وأكثر عدداً.

فأخرجه: الشافعي في مسنده (١٦٣٥) بتحقيقي وفي «أحكام القرآن»[(١)]، له ١/ ٢٧٧، وعبد الرزاق (١٨٤٥١) وفي تفسيره (١٦٤)، وسعيد بن منصور (٢٤٦) «التفسير»، وابن أبي شيبة (٢٨٤٢٨)، والبخاريُّ ٦/ ٢٨ (٤٤٩٨) و٩/ ٧ (٦٨٨١)، والنَّسائيُّ ٨/ ٣٦ ـ ٣٧ وفي «الكبرى» (٦٩٨٣) و(١١٠١٤) ط. العلمية و(٦٩٥٧) و(١٠٩٤٧) ط. الرسالة وفي «التفسير»، له (٣٤)، وابن الجارود (٧٧٥)، والطبريُّ في تفسيره (٢١٢٠) ط. الفكر و٣/ ١٠٤ ط. عالم الكتب، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٧٥ وفي ط. العلمية (٤٨٨٩)، وابن أبي حاتم في «التفسير» ١/ ٢٩٣ (١٥٧٣)، والدارقطنيُّ ٣/ ١٩٩ ط. العلمية و(٣٤٥٠) ط. الرسالة، والحاكم ٢/ ٢٧٣، والبيهقي ٨/ ٥١ و٥٢ وفي «المعرفة»، له (٤٨٤٨) ط. العلمية و(١٥٨٧٢) ط. الوعي من طريق سفيان بن عيينة.

---

(١) هذا الكتاب من جمع البيهقي لمرويات الإمام الشافعي الخاصة في الأحكام، وللبيهقي مِنةٌ على الشافعي في خدمة المذهب في هذا، ونحوه من الأعمال العظيمة التي خدمت أحاديث وآثار وأخبار المذهب الشافعي، انظر على سبيل المثال: دراستي لمسند الإمام الشافعي ١/ ٦٢ ـ ٧١.

وأخرجه: الطبريُّ في تفسيره (٢١٢٠) ط. الفكر و٣/ ١٠٥ ط. عالم الكتب، وابن حبان (٦٠١٠) من طريق محمد بن مسلم الطائفيِّ.

كلاهما: (ابن عيينة، ومحمد بن مسلم) عن عمرو بن دينار، عن مجاهد، عن ابن عباس، به، فقالا: مجاهداً بدلاً من جابر بن زيد.

ومحمد بن مسلم الطائفي: «صدوق، يخطئ من حفظه»[(١)] ولكنَّه توبع بابن عيينة، وهو أوثق منه في عمرو بن دينار[(٢)].

وتوبع عمرو بن دينار على روايته عن مجاهد.

فأخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (١٦٤) عن معمر.

وأخرجه: الطبرانيُّ في «الكبير» (١١١٥٥) من طريق أبان بن تغلب.

كلاهما: (معمر، وأبان) عن ابن أبي نجيح[(٣)]، عن مجاهد، عن ابن عباس، به.

وأخرجه: عبد الرزاق (١٨٤٥٠)، ومن طريقه الدارقطنيُّ ٣/ ٨٦ ط. العلمية و(٣١٠٤) ط. الرسالة عن معمر، عن عمرو بن دينار أو ابن أبي نجيح أو كليهما[(٤)]، عن مجاهد، عن ابن عباس، به.

وروي موقوفاً أيضاً.

فأخرجه: الطبري في تفسيره (٢١٢١) ط. الفكر و٣/ ١٠٦ ط. عالم الكتب من طريق عيسى بن ميمون الجرشي[(٥)]، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به موقوفاً.

وأخرجه: الطبري في تفسيره (٢١٢٢) ط. الفكر و٣/ ١٠٦ ط. عالم الكتب من طريق شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به.

ومن هذا يتبين أنَّ الحديث المحفوظ هو حديث عمرو بن دينار، عن مجاهد، عن ابن عباس.

---

(١) «التقريب» (٦٢٩٣).

(٢) انظر: «التقريب» (٢٤٥١).

(٣) وهو: عبد الله: «ثقة، رُمِيَ بالقدر، وربما دلس» «التقريب» (٣٦٦٢).

(٤) في طبعتي «سنن الدارقطني»: «كلاهما».

(٥) وهو: «ثقة» «التقريب» (٥٣٣٤).

انظر: «تحفة الأشراف» ٤/ ٦٨٨ (٦٤١٥)، و«إتحاف المهرة» ٨/ ١٨ (٨٨٠٤).

۞ **ومثال ما حصل الشذوذ في متنه:** ما روى محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة. وعن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، قالت: لقد نَزَلتْ آيةُ الرجم، ورضاعة الكبير عشراً، ولقد كان في صحيفةٍ تحت سريري، فلما مات رسول الله ﷺ وتشاغلنا بموته، دخل داجن[1] فأكلها.

أخرجه: أحمد ٦/ ٢٦٩[2]، وابن ماجه (١٩٤٤)، وأبو يعلى (٤٥٨٧)، والطبراني في «الأوسط» (٧٨٠٥) كلتا الطبعتين، والبيهقي في «المعرفة» (١٥٤٦٨) ط. الوعي و(٤٧٢٩) ط. العلمية، وابن حزم في «المحلى»[3] ١٣/ ٩٧.

هذا الحديث فيه علتان، الأولى: في قوله: «رضاعة الكبير»، والثانية: في قوله: «فدخل داجن فأكلها» فهاتان العبارتان خطأ، أخطأ فيهما محمد بن إسحاق، وهو صدوق حسن الحديث لكن له مناكير، وهذا من مناكيره، إذ قد تفرّد بذلك وخالفه الثقات الأثبات.

وممن خالفه الإمام مالك بن أنس إذ روى الحديث في «الموطأ» (١٧٨٠) برواية الليثي و(١٧٥٤) برواية أبي مصعب الزهري و(٣٩١) برواية سويد بن سعيد و(٦٢٥) برواية محمد بن الحسن الشيباني، عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم، عن عمرة بنت عبد الرحمٰن، عن عائشة زوج النبي ﷺ، أنها

---

(١) «وهي الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم...، وقد يقع على غير الشاة من كل ما يألف البيوت من الطير وغيرها». «النهاية» ٢/ ١٠٢، ولعل المراد هو المعنى الثاني واللفظة في «مسند أحمد»: «ودخلت دويبة لنا فأكلتها».

(٢) رواية أحمد اقتصرت على رواية عمرة فقط.

(٣) رواية ابن حزم ليس فيها ذكر الكبير بل جاءت هكذا: «لقد نزلت آية الرجم والرضاعة، فكانتا في صحيفة تحت سريري، فلما مات رسول الله ﷺ تشاغلنا بموته، فدخل داجن فأكلها».

قالت: كان مما أُنزل من القرآن عَشْرُ رَضَعاتٍ مَعلومات يُحرِّمْنَ، ثم نُسِخْنَ بخمسٍ مَعلوماتٍ، فَتُوفيَ رسولُ الله ﷺ وهن فيما يُقرأُ من القرآن[١].

ومن طريق مالك أخرجه: الشافعي في مسنده (١١٨٠) بتحقيقي، والدارمي (٢٢٥٣)، ومسلم ٤/ ١٦٧ (١٤٥٢) (٢٤)، وأبو داود (٢٠٦٢)، والترمذي (١١٥٠ م)، والنسائي ٦/ ١٠٠ وفي «الكبرى»، له (٥٤٤٨) ط. العلمية و(٥٤٢٥) ط. الرسالة، وابن حبان (٤٢٢١) و(٤٢٢٢)، والبيهقي ٧/ ٤٥٤ وفي «معرفة السنن والآثار»، له (٤٧١٥) ط. العلمية و(١٥٤٣٨) ط. الوعي، والبغوي (٢٢٨٣) وهذه الرواية ليس فيها ما ذكره محمد بن إسحاق

(١) مما ينبغي التنبيه عليه أن جملة: «فتوفي رسول الله ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن» جملة شاذة شذَّ بها عبد الله بن أبي بكر، وخالفه من هو أحفظ منه وأكثر عدداً، فقد خالفه يحيى بن سعيد الأنصاري والقاسم بن محمد.
فرواية يحيى أخرجها: الشافعي في «المسند» (١١٧٩) بتحقيقي، وسعيد بن منصور (٩٧٦)، ومسلم ٤/ ١٦٧ (١٤٥٢) (٢٥)، وابن الجارود في المنتقى (٦٨٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٦٥) و(٢٠٦٦) و(٤٥٦٧) و(٤٥٦٨) وفي «تحفة الأخيار» (٢٣٧٨) و(٢٣٧٩) و(٢٣٩٤) و(٢٣٩٥)، والدارقطني ٤/ ١٨٠ ط. العلمية و(٤٣٨٤) ط. الرسالة، والبيهقي ٧/ ٤٥٤ وفي «المعرفة»، له (٤٧١٦) ط. العلمية و(١٥٤٣٩) ط. الوعي. ورواية القاسم أخرجها: ابن ماجه (١٩٤٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٦١م) وفي «تحفة الأخيار» (٢٣٧٧).
قال الطحاوي: «إنَّ القاسم بن محمد في الحفظ والإتقان فوق عبد الله بن أبي بكر لا سيما وقد وافقه على ما روى من ذلك يحيى بن سعيد، وهو فوق عبد الله بن أبي بكر أيضاً» ثم قال: «والقاسم ويحيى أولى بالحفظ من عبد الله بن أبي بكر، لعلوِّ مرتبتهما في العلم؛ ولأن اثنين أولى بالحفظ من واحد لو كان يُكافئ واحداً منهما، فكيف وهو يَقْصُرُ عن كل واحد منهما، مع أن حديثه محال؛ لأنه لو كان ما رَوَى كما رَوَى، لوجب أن يُلحَق بالقرآن، وأن يقرأ به في الصلوات كما يُقرأ فيها سائر القرآن، وأن يكون أصحاب رسول الله ﷺ قد تركوا بعض القرآن فلم يكتبوه في مصاحفهم، وحاشَ لله أن يكون كذلك، أو يكون قد بقي من القرآن غيرُ ما جمعه الراشدون المهديون؛ ولأنه لو كان ذلك كذلك، جاز أن يكون ما كتبوه منسوخاً، وما قصروا عنه ناسخاً، فيرتفع فرضُ العمل، ونعوذُ بالله من هذا القول ومن قائليه».
ومما ينبغي الإشارة إليه أن الإمام مالكاً أشار إلى أن العمل على خلاف هذا الحديث فقال: «وليس على هذا العمل».

من زيادة اللفظتين المنكرتين اللتين تفرّد بهما، ومحمد بن إسحاق لا يبلغ حفظ مالك بن أنس نجم السنن.

ثم وقع في نفسي شيء، وهو كيف دخل الوهم على محمد بن إسحاق في هذا الحديث؟ فمن معلوم لدى المشتغلين بعلوم السنة أنَّ خطأ الراوي يكون لأسباب فهو إما أن يَختصر الحديث فيخطئ في ذلك، وإما أن يخلط حديثين أو يخلط مرفوعاً بموقوف، أو لا يفهم الراوي الحديث ويرويه بالمعنى فيغلط، فلعل محمد بن إسحاق توهم بما رواه هو عن الزهري، عن عائشة، قالت: أَتتْ سهلةُ بنتُ سهيل رسولَ الله ﷺ، فقالت له: يا نبي الله، إنَّ سالماً كان منا حيث قد علمت؛ إنا كنا نعده ولداً، فكان يدخل عليَّ كيف شاء لا نحتشم منه، فلما أنزل الله فيه وفي أشباهه ما أنزل، أنكرت وجه أبي حذيفة إذا رآه يدخل عليَّ. قال: «**فأرضعيه عشر رضعات، ثم ليدخل عليك...**»[1].

ولفظ (العشر) أخطأ فيه محمد بن إسحاق والصواب: «خمس رضعات» كما رواه الثقات الأثبات من أصحاب الزهري، فهذا الحديث هو الذي أوقع الوهم لابن إسحاق فجعل الحديث في رضاع الكبير، وهي اللفظة المنكرة في هذا الحديث، وذكر الداجن كذلك هو خطأ لتفرّد محمد بن إسحاق به، ولنكارة هذه اللفظة أيضاً.

انظر: «تحفة الأشراف» ١١/ ٨٥٠ ـ ٨٥١ (١٧٨٩٧)، و «إتحاف المهرة» ١٧/ ٧٤٠ (٢٣١٥١).

۞ **ومما شذ راويه في بعض متنه**: ما روى عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا نَذْرَ ولا يمينَ فيما لا يملك ابنُ آدمَ، ولا في معصيةِ اللهِ، ولا في قطيعةِ رحمٍ، ومنْ حلفَ على يمينٍ فرأى غيرها خيراً منها، فليدعْها، وليأتِ الذي هو خير، فإنَّ**

(١) أخرجه: أحمد ٦/ ٢٦٩.

**تركها كفارتها»**[١].

أخرجه: أحمد ٢/ ٢١٢، وأبو داود (٣٢٧٤)، ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ٨/ ١٩٣، والبيهقي ١٠/ ٣٣ ـ ٣٤ من طريق بكر بن عبيد الله السَّهمي، عن عبيد الله بن الأخنس[٢].

وأخرجه: الطيالسي (٢٢٥٩)، وأحمد ٢/ ١٨٥ من طريق خليفة بن خياط[٣].

وأخرجه: ابن ماجه (٢١١١) من طريق عون بن عمارة[٤]، قال: حدثنا رَوْح بن القاسم، عن عبيد الله بن عمر العمري[٥].

ثلاثتهم: (عبيد الله بن الأخنس، وخليفة، وعبيد الله بن عمر) عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، به.

هذا الحديث إسناده حسن، من أجل عبيد الله بن الأخنس، وخليفة بن خياط، فكلاهما صدوق، أما متابعة عبيد الله بن عمر العمري فهي ضعيفة؛ لضعف عون بن عمارة.

أما متنه فمعلول بزيادة شاذة وهي قوله: «**تركها كفارتها**» إذ المحفوظ في هذا الحديث: «**وليكفر عن يمينه**» وقد ذهب بعض العلماء إلى رد هذه العبارة فقال مسلم في «التمييز» عقب (٨٢): «وأما حديث ابن خياط، عن عمرو بن شعيب فلا معنى للتشاغل به»، وقال أبو داود عقب (٣٢٧٤): «الأحاديث كلها

---

(١) المثبت رواية أبي داود، أما بقية الروايات فمقتصرة على الشطر الأخير من الحديث من قوله: «**ومن حلف...**».

(٢) وهو: «صدوق» «التقريب» (٤٢٧٥).

(٣) وهو: «صدوق، ربما أخطأ» «التقريب» (١٧٤٣).

(٤) وهو: ضعيف، إذ قال عنه البخاري كما في «تهذيب الكمال» ٥/ ٥١٣ (٥١٤٣): «تَعرِف وتُنكِر»، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٥١٠ (٢١٦٠) عن أبيه قوله: «أدركته ولم أكتب عنه، وكان منكر الحديث، ضعيف الحديث»، ونقل عن أبي زرعة قوله: «منكر الحديث».

(٥) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٤٣٢٤).

عن النَّبيِّ ﷺ: «**وليكفر عن يمينه**» إلا فيما لا يعبأ به، وقال الخَطّابي في «معالم السنن» ٤/ ٤٦: «قد نطقت الأخبار الثابتة عن رسول الله ﷺ، بأنَّ الكفارة لازمة لمن حنث في يمينه...»، وقال ابن حزم في «المحلى» ٨/ ١٩٣ عقب ذكره لهذا الحديث وأحاديث أخر: «كل هذا لا يصح»، وقال البيهقي ١٠/ ٣٤: «وروي ذلك من وجه آخر أضعف من هذا»، فظاهر كلام البيهقي أنَّ هذا الحديث عنده ضعيف، إلا أن له طرقاً أخرى أضعف من هذا، سيأتي بيانها.

ومما يدل على ضعف هذه الزيادة وشذوذها أن عَمْرَو بنَ شعيب قد روى هذا الحديث ولم يذكر فيه الزيادة، بل روى ما يخالفها، إذ روى عند أحمد ٢/ ١٨٥، وأبي داود (٣٢٧٣) من طريق عبد الرحمن بن الحارث عنه، عن أبيه، عن جده بالشطر الأول من الحديث فقط، دون ذكر الزيادة أو ما يخالفها، ورواه النسائي في «الكبرى» (٤٧٢٣) ط. العلمية و(٤٧٠٥) ط. الرسالة من طريق عبيد الله بن الأخنس عنه، عن أبيه، عن جده، به. وقال فيه: «**فليكفِّر عن يمينه**» وهذه العبارة تتعارض مع العبارة الشاذة السابقة.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٦/ ٦٥ (٨٧٥٤)، و«إتحاف المهرة» ٩/ ٥٢٧ (١١٨٤٠)، و«أطراف المسند» ٤/ ٣٦ (٥١٨٣).

وقد ورد الحديث بمعنى الزيادة السابقة نفسه.

فأخرجه: مسلم في «التمييز» (٨٢)، والبيهقي ١٠/ ٣٤[1] عن هشيم، عن يحيى بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «**مَنْ حلفَ على يمينٍ، فرأى غيرها خيراً منها فأتى الذي هو خير، فهو كفارته**».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يحيى بن عبيد الله، إذ نقل المزي في «تهذيب الكمال» ٨/ ٦٧ (٧٤٧١) عن أحمد أنَّه قال فيه: «منكر الحديث، ليس بثقة»، ونقل عنه مرة أخرى قوله: «أحاديثه مناكير، ولا يعرف هو ولا أبوه»، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ٢٠٦ (٦٩٢) عن أبيه أنَّه قال: «ضعيف الحديث، منكر الحديث جداً»، وقد ذهب مسلمٌ إلى ردِّ هذه الزيادة،

---

(١) وذكره ابن حزم في «المحلى» ٨/ ١٩٣ معلقاً.

فقال في «التمييز» عقب (٨٢): «فلو لم يكن مما تبين فساد هذه ـ يعني: الرواية ـ إلا ما ذكرنا قبل من رواية سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة. ويزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «**فليأتها وليكفرْ عنْ يمينه**» لكفى ذلك، فكيف ومعه حديث أبي موسى، وعدي بن حاتم، وأبي الدرداء وغيرهم؟! بمثل هذه الرواية وأشباهها تَرَكَ أهلُ الحديث حديث يحيى بن عبيد الله، لا يقتدون به...».

وقد تقدم قول البيهقي على حديث عمرو بن شعيب: «وروي ذلك من وجه آخر أضعف من هذا» فذكر عقب هذا القول رواية يحيى بن عبيد الله، وقد خالف يحيى بن عبيد الله الرواةُ الثقات في رواياتهم عن أبي هريرة.

فأخرجه: مالك في «الموطأ» (١٣٧٣) برواية الليثي و(٢٢٠١) برواية أبي مصعب الزهري و(٢٦٢) برواية سويد بن سعيد، ومن طريقه أحمد ٢/ ٣٦١، ومسلم ٥/ ٨٥ (١٦٥٠) (١٢)، والترمذي (١٥٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٧٢٢) ط. العلمية و(٤٧٠٤) ط. الرسالة، وابن حبان (٤٣٤٩)، والبيهقي ١٠/ ٥٣، والبغوي (٢٤٣٨).

وأخرجه: مسلم ٥/ ٨٥ (١٦٥٠) (١٣) من طريق عبد العزيز بن المطلب[١].

وأخرجه: مسلم ٥/ ٨٥ (١٦٥٠) (١٤) من طريق سليمان بن بلال[٢].

ثلاثتهم: (مالك، وعبد العزيز، وسليمان) عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه.

وأخرجه: مسلم ٥/ ٨٥ (١٦٥٠) (١١) وفي «التمييز»، له (٨١) من طريق يزيد بن كيسان[٣]، عن أبي حازم[٤].

كلاهما: (أبو صالح، وأبو حازم) عن أبي هريرة قال: أَعْتَمَ[٥] رجلٌ

(١) وهو: «صدوق» «التقريب» (٤١٢٤).
(٢) وهو: «ثقة» «التقريب» (٢٥٣٩).
(٣) وهو: «صدوق يخطئ» «التقريب» (٧٧٦٧).
(٤) وهو: «ثقة» «التقريب» (٢٤٧٩).
(٥) أعتم: دخل في عَتَمة الليل وهي ظُلمتُه. «النهاية» ٣/ ١٨٠.

عندَ النَّبيِّ ﷺ، ثمَّ رجعَ إلى أهلهِ فوجدَ الصبية قد ناموا، فأتاهُ أهلُهُ بطعام فحلفَ لا يأكلُ من أجل صبيتهِ، ثمَّ بدا له فأكلَ، فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فقال رسولُ الله ﷺ: «**منْ حلفَ على يمينٍ، فرأى غيرَها خيراً منها فليأتِها، وليكفِّرْ عنْ يمينِهِ**»[1].

**قلت**: فأين يحيى من هؤلاء الثقات، الذين إن خالف أحدهم أصبحت روايته منكرة، فما بالك بهم وقد اجتمعوا على خلافه؟! فعلى هذا تكون روايته منكرة لا يُعوَّل عليها.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٩/ ١٧٦ (١٢٦٧٣) و٩/ ١٩١ (١٢٧٣٤) و٩/ ١٩٣ (١٢٧٣٨) و٩/ ٤٥٥ (١٣٤٥٤)، و«إتحاف المهرة» ١٤/ ٥٥٦ (١٨٢١٥)، و«أطراف المسند» ٧/ ٢٢٤ (٩٣١٩).

وقد روي من حديث أبي سعيد بذكر العبارة المنكرة.

أخرجه: أحمد ٣/ ٧٦ قال: حدثنا حسن، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنا دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري بلفظ: «**مَنْ حلفَ على يمينٍ، فرأى خيراً منها، فكفارتها تركُها**».

وهذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة تقدمت ترجمته وبيان ضعفه مراراً، وهناك علة أخرى في الحديث، فإنّ رواية دراج عن أبي الهيثم قد اختلف فيها، فقال عباس الدوري في روايته لتاريخ ابن معين (٥٠٣٩): «سمعت يحيى يقول، وسئل عن حديث درّاج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، فقال: ما كان هكذا الإسناد فليس به بأس، فقلت له: إنَّ دراجاً يحدث عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ، قال: «**أصدق الرؤيا بالأسحار**»، ويروي أيضاً: «**اذكروا الله حتى يقولوا: مجنون**»، فقال: هما ثقتان، دراج وأبو الهيثم، قال يحيى: وقد روى هذه الأحاديث عمرو بن الحارث، قلت ليحيى: دراج من هو؟ قال: مصريٌّ، وهو أبو السمح»، في حين قال أبو داود كما في «سؤالات

(١) وفي الباب عن أبي موسى، وأبي الدرداء، وعدي بن حاتم، وسمرة بن جندب، وغيرهم فلم يذكر أحد تلك العبارة.

الآجري» (١٤٩٢): «أحاديثه مستقيمة إلا ما كان عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد».

وانظر: «إتحاف المهرة» ٥/ ٢٤٩ (٥٣٣٩)، و«أطراف المسند» ٦/ ٣٧٩ (٨٦٣٦).

وروي من حديث ابن عباس.

أخرجه: الطبراني في «الكبير» (١٢٧٩٣) قال: حدثنا سعيد بن عبد الرحمٰن التستري، قال: حدثنا المنذر بن الوليد الجارودي، عن أبيه، قال: حدثنا مالك بن يحيى بن عمرو بن مالك النكري(١)، عن أبيه، عن جده عمرو بن مالك النكري، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبيِّ ﷺ، قال: **«مَنْ حلفَ على يمينٍ، فرأى غيرها خيراً منها فليأتها؛ فإنَّها كفارتُها إلا طلاقٌ أو عتاقٌ(٢)»**.

وهذا إسنادٌ ضعيف أيضاً؛ لضعف يحيى بن عمرو بن مالك النُّكري، فقد نقل المزي في «تهذيب الكمال» ٨/ ٧٤ (٧٤٨٧) عن يحيى بن معين وأبي زرعة وأبي داود والنسائي وأبي بِشْر الدولابي، قالوا فيه: «ضعيف»، ونقل ابن حبان في «المجروحين» ٣/ ١١٤ عن حماد بن زيد أنَّه كان يرميه بالكذب.

وانظر: «مجمع الزوائد» ٤/ ١٨٣.

وقد روي هذا الحديث عن ابن عمر موقوفاً.

أخرجه: ابن حزم في «المحلى» ٨/ ١٦٥ من حديث جميل بن زيد، عن ابن عمر قال: من حلف على يمين. . .

وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف جميل بن زيد، فقد نقل العقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٩١ عن يحيى بن معين قوله فيه: «ليس بثقة»، وقال عنه أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٢/ ٤٥٠ (٢١٣٧): «ضعيف الحديث».

---

(١) في المطبوع: «الفكري» وهو خطأ.

(٢) هكذا النص في «المعجم» و«مجمع الزوائد» ٤/ ١٨٣، والجادة: «إلا طلاقاً أو عتاقاً».

وأما روايته عن ابن عمر فقال البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٩٨ (٢٢٣٩): «سمع ابن عمر» ثم أعقبه بـ: «قال أحمد، عن أبي بكر بن عيّاش، عن جميل: هذه أحاديث ابن عمر، ما سمعتُ من ابن عمر شيئاً إنَّما قالوا: اكتب أحاديث ابن عمر، فقدمت المدينة فكتبتها»، وكذا نقل العقيلي ٢/ ١٩١ عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه فذكره.

وقد يسأل بعضهم فيقول: هذا الحديث يروى عن خمسة من الصحابة، والطرق كافة تُروَى بمعنى ترك ذلك اليمين، وإتيان الأفضل فهو كفارة ذلك اليمين، لتعدد الطرق ألا يوجد لهذا الحديث أصل؟!

**فنقول**: قد تقدم بيان ضعف كل طريق من هذه الطرق وأنَّ الحديث بعبارة: «**تركها كفارتها**» لم يصح فيه شيء، بل إنَّ الحديث بهذه الطرق إنَّما هو دليل على ضعفه؛ لاشتهاره بين الضعفاء، فلماذا لم يتناقله الثقات وهم أهل هذا الشأن وهم المعوّل عليهم فيه؟! فإن كان حديث يرويه يحيى بن عبيد الله ومن كان بدرجته، يخالف به سليمان بن بلال وأبا حازم وغيرهما من الرواة الثقات. فبرواية من نأخذ؟ لا شك رواية الثقة أولى، خاصةً في مثل هكذا باب، والله أعلم.

۞ **مثال آخر**: روى أبو عوانة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمرةَ، قال: سُئلَ عليٌّ عنْ صلاةِ رسول اللهِ ﷺ، قال: كانَ يُصلِّي منَ الليلِ سِت عشرةَ ركعةً.

أخرجه: عبد الله بن أحمد في زياداته على مسند أبيه ١/ ١٤٥.

**أقول**: هذا إسناد ظاهره الصحة، إلا أنَّه اختلف فيه على أبي إسحاق، فقد رواه عنه أبو عوانة واختلف عليه، فرواه عنه العباس بن الوليد بن نصر وهو: «ثقة»[١] باللفظ المذكور آنفاً. ورواه عنه أبو كامل الجحدري وهو: «ثقة، حافظ»[٢]، عند عبد الله بن أحمد في زياداته على مسند أبيه ١/ ١٤٢

---

(١) «التقريب» (٣١٩٣).

(٢) «التقريب» (٥٤٢٦).

بلفظ: أنَّه سُئل عن صلاة رسول الله ﷺ بالنهار، فقال: كان يصلي ستَّ عشرة ركعة، قال: يصلي إذا كانت الشمس من هاهنا كهيئتها من هاهنا كصلاة العصر ركعتين، وكان يصلي إذا كانت الشمس من هاهنا كهيئتها من هاهنا... إلخ.

وقد توبع أبو عوانة على صلاة الليل، فقد رواه العلاء بن المسيب وهو: «ثقة، ربما وهم»[1] عند عبد الله بن أحمد في زياداته على مسند أبيه ١/ ١٤٥ وجاء في روايته لفظ (صلاة الليل).

ورواه عنه الجمع الغفير من الثقات بلفظ صلاة النهار، فقد رواه:

معمرٌ والثوريُّ (مقرونين) عند عبد الرزاق (٤٨٠٦).

ورواه معمر عند عبد الرزاق (٤٨٠٧).

ورواه سفيان وإسرائيل والجراح عند أحمد ١/ ٨٥، وابن ماجه (١١٦١).

ورواه شعبة عند أحمد ١/ ١٦٠، والترمذيِّ (٥٩٨) و(٥٩٩) وفي «الشمائل»، له (٢٨٧) بتحقيقي، والبزار (٦٧٣)، والنَّسائيِّ ٢/ ١١٩ ـ ١٢٠ وفي «الكبرى»، له (٣٣٩) و(٤٧٠) ط. العلمية و(٣٣٧) و(٤٧٢) ط. الرسالة، والبغوي (٨٩٢).

ورواه شريك عند أحمد ١/ ١١١.

ورواه أبو الأحوص عند أحمد ١/ ١٤٢.

ورواه سفيان الثوري عند عبد الله بن أحمد في زياداته على مسند أبيه ١/ ١٤٣، والبزار (٦٧٥)، وأبي يعلى (٦٢٢)، والبيهقي ٣/ ٥٠.

ورواه سفيان وإسرائيل (مقرونين) عند عبد الله بن أحمد في زياداته على مسند أبيه ١/ ١٤٣.

ورواه إسرائيل عند البيهقيِّ ٣/ ٥١.

---

(١) «التقريب» (٥٢٥٨).

ورواه عبد الملك بن أبي سليمان عند البزار (٦٧٧)، والنَّسائيِّ في «الكبرى» (٣٣٧) و(٤٧١) ط. العلمية و(٣٣٥) و(٤٧٣) ط. الرسالة.

قال البزار: «ولا نعلم أسند عبد الملك بن أبي سليمان، عن أبي إسحاق، عن عاصم، عن عليٍّ إلا هذا الحديث، ولا رواه عن عبد الملك إلا محمد بن فضيل».

وأخرجه: الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ٣٨٨ وفي ط. الغرب ٤/ ٦١٢ من طريق ياسين الكناسي.

تسعتهم: (معمر، والثوري، وإسرائيل، والجراح، وشعبة، وشريك، وأبو الأحوص، وعبد الملك، وياسين الكناسي) عن أبي إسحاق السَّبيعيِّ، عن عاصم بن ضَمْرة، قال: سألنا علياً عن تطوع النَّبيِّ ﷺ بالنهار، فقال: إنَّكم لا تطيقونَهُ، قال: قلنا: أخبرنا به نأخذ منه ما أطقْنا، قال: كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا صلى الفجرَ أمهلَ، حتّى إذا كانتِ الشمسُ منْ هاهنا ـ يعني: منْ قبلِ المشرقِ ـ مقدارها منْ صلاةِ العصرِ منْ هاهنا ـ منْ قبلِ المغرب ـ قامَ فصلَّى ركعتينِ، ثم يمهلُ حتّى إذا كانتِ الشمسُ منْ هاهنا ـ يعني: منْ قبلِ المشرقِ ـ مقدارها منْ صلاةِ الظهرِ منْ هاهنا ـ يعني: منْ قبلِ المغربِ ـ قامَ فصلَّى أربعاً، وأربعاً قبلَ الظهرِ إذا زالتِ الشمس، وركعتينِ بعدها، وأربعاً قبل العصرِ، يفصلُ بينَ كلِّ ركعتينِ بالتسليمِ على الملائكة المقرَّبين، والنبيينَ ومنْ تبعهم منَ المؤمنين والمسلمين، وقال: قالَ عليٌّ: تلكَ ستَّ عشرةَ ركعة تطوعُ رسول الله ﷺ بالنهارِ، وقلَّ منْ يُداوم عليها.

حدَّثنا وكيعٌ، عن أبيه، قالَ: قال حبيبُ بن أبي ثابت لأبي إسحاقَ حينَ حدَّثه: يا أبا إسحاق! يسْوى حديثكَ هذا ملءَ مسجدكَ ذهباً[1].

قال الترمذي عقب (٥٩٩): «هذا حديثٌ حسنٌ»، وقال أيضاً: «وقال إسحاق بن إبراهيم: أحسنُ شيءٍ رُوي في تطوع النَّبيِّ ﷺ في النهار هذا»، وقال أيضاً: «ورُويَ عن ابن المباركِ أنَّه كانَ يضعّفُ هذا الحديث، وإنَّما

(١) بلفظ أحمد ١/ ٨٥.

ضَعْفُهُ عندنا ـ والله أعلم ـ لأنَّه لا يروى مثل هذا عن النَّبيِّ ﷺ إلا من هذا الوجه، عن عاصم بن ضَمْرة، عن عليٍّ، وعاصمُ بنُ ضمرةَ هو ثقة عند بعض أهلِ الحديث».

قال البزار عقب (٦٧٣): «ولا نعلم يُروىٰ هذا الكلام، وهذا الفعل إلا عن عليٍّ، عن النَّبيِّ ﷺ».

وقال البيهقي ٣/ ٥١: «تفرّد به عاصمُ بن ضمرةَ، عن عليٍّ ﷺ، وكان عبد الله بن المبارك يضعّفُهُ، فيطعنُ في روايته هذا الحديث، والله أعلم».

**قلت**: إنْ كان ابن المبارك ضعّف الحديث بسبب عاصم بن ضمرة فإنَّه اجتهاد قاده لهذا التضعيف، على أنَّ عاصماً وثّقه بعض أهل الحديثِ، وهو صريحٌ فيما قاله الترمذيُّ، وفيما قاله ابن سعد في «الطبقات» ٦/ ٢٤٥: «وكان ثقة، وله أحاديث»، وقال عليُّ بن المديني فيما نقله ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٤٤٩ (١٩١٠): «ثقة»، وقال العجلي في «الثقات» (٨١١): «تابعيٌّ ثقة»، وقال النَّسائيُّ فيما نقله المزي في «تهذيب الكمال» ٤/ ١٠ (٢٩٩٩): «ليس به بأس»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٣٠٦٣): «صدوق».

وإنْ كانَ ابن المبارك قد اطّلعَ على علةٍ خفية ضعَّف لأجلها الحديث فهذا واردٌ ومحتَمَلٌ إذ هو أحد أكابر هذا الفن، وليسَ بغريبٍ أنْ يطّلعَ على ما لم يطلع عليه غيره، والله أعلم.

وقول حبيب بن أبي ثابت لأبي إسحاق: «يسوى حديثك هذا ملء مسجدك ذهباً» إنَّما أراد به تصحيحَ الحديث وتقويته.

**أقول**: في رواية الإمام أحمد السابقة وصف تفصيلي لصلاته ﷺ مع ملاحظة أنَّ عامة ما ذكره علي بن أبي طالب ﷺ إنَّما هو لصلاة النهار، دون ذكر صلاة الليل في شيء، وهذه قرينة مهمة في ترجيح رواية النهار على رواية الليل، والله أعلم.

وقد وهم الحافظ ابن حجر ﷺ في «التهذيب» ٢/ ١٣٤ فجعل هذه الكلمة ـ أي: قول حبيب بن أبي ثابت ـ ثناءً على الحارث الأعور، فقد ذكرها

في ترجمته، فقال: «قلت: وفي «مسند أحمد» عن وكيع، عن أبيه، قال حبيب بن أبي ثابت لأبي إسحاقَ حين حدَّثه عن الحارث، عن عليٍّ في الوتر: يا أبا إسحاقَ، يُساوي حديثُكَ هذا ملء مسجدكَ ذهباً»، والظاهرُ والله أعلم أنَّ الحافظ ابن حجر انتقل نظره، فإنَّ هذه الكلمة إنَّما هي عن حديث عاصم بن ضمرة، هكذا وردت في مطبوع «المسند»، وكذا في «إتحاف المهرة»، ولكن جاء بعدها حديث الحارث في الوتر، فانتقل نظر الحافظ حين النقل، فظنَّ أنَّ هذه الكلمة بعد حديث الحارث لا قبله. عفا الله عنا وعنه.

انظر: «تحفة الأشراف» ٧/ ٥٣ (١٠١٣٧)، و «إتحاف المهرة» ١١/ ٤٣٢ ـ ٤٣٣ (١٤٣٦٠)، و«المسند الجامع» ١٣/ ٢١١ (١٠٠٦٥).



## النوع السابع من العلل المشتركة

# المنكر

إنَّ الثقة قد يخطئ لكن أكثر الأخطاء من الرواة الضعفاء أو سيئي الحفظ، وهذه الأخطاء قد تصحبها أمور أخرى كالتفرد والمخالفة، وقد تقدم في فصل الحديث الشاذ أنَّ الثقة حينما يخالف غيره من الرواة الثقات مع التفرد يحكم على حديثه بأنَّه شاذ، كذلك الضعفاء أحياناً ـ بل هو الأكثر ـ يتفردون ويخالفون فحينئذٍ يحكم على أحاديثهم بأنَّها منكرة، وهذا الذي ذكرنا إنَّما هو على ما استقر عليه الاصطلاح، أما المتقدمون فلهم معانٍ مغايرة للمنكر، وكما حصل خلاف في حدِّ الحديث الشاذ فإنَّ الخلاف نفسه حصل في الحديث المنكر، بل هو أكثر.

والمنكر لغة: خلاف المعروف، وقد تكرر في الحديث الإنكار والمنكر، وهو ضد المعروف، وكل ما قبحه الشرع وحرّمه وكرهه: فهو منكر، ونكره ينكره نكراً، فهو منكور، واستنكره فهو مستنكر، ونَكِرَ الأمر نكيراً وأنكره إنكاراً ونكراً جهله(١)، قال ابن فارس: «النون والكاف والراء أصل صحيح يدل على خلاف المعرفة التي يسكن إليها القلب، ونكر الشئ وأنكره: لم يقبله قلبه، ولم يعترف به لسانه»(٢) وجاء التدليل على هذا المعنى في مواضع من القرآن الكريم، كقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَآءَ ءَالَ لُوطٍ ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٦١﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ ﴿٦٢﴾﴾ [الحجر: ٦١، ٦٢]، وكقوله تعالى: ﴿إِذْ دَخَلُواْ عَلَيْهِ فَقَالُواْ سَلَٰمًا قَالَ سَلَٰمٌ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ ﴿٢٥﴾﴾ [الذاريات: ٢٥].

أما في الاصطلاح فقد حصل تضارب كبير في حده، ولعل أول من

---

(١) انظر: «لسان العرب»، مادة (نكر). (٢) «مقاييس اللغة» مادة (نكر).

عرّفه: الإمام مسلم، فقال: «وعلامة المنكر في حديث المحدّث إذا ما عُرضتْ روايتُهُ للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايتُهُ روايتَهم، أو لم تكد توافقها، فإذا كان الأغلبُ من حديثه كذلك كان مهجور الحديث، غير مقبوله، ولا مستعمله»[(١)]، ثم عرفه من بعده البرديجي فقال: «إنَّ المنكر: هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة، أو عن التابعين عن الصحابة، لا يعرف ذلك الحديث ـ وهو متن الحديث ـ إلا من طريق الذي رواه، فيكون منكراً»[(٢)]، وقال مرة أخرى: «الحديث الذي ينفرد به الرجل، ولا يعرف متنه من غير روايته، لا من الوجه الذي رواه منه، ولا من وجه آخر»[(٣)].

ثم عرفه ابن الصلاح فقال: «المنكر ينقسم قسمين؛ على ما ذكرناه في الشاذ، فإنَّه بمعناه» وقال عن الشاذ: «الشاذ المردود قسمان: أحدهما: الحديث الفرد المخالف. والثاني: الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابراً لما يوجبه التفرد والشذوذ من النكارة والضعف، والله أعلم»[(٤)]. وقال النووي: «قال الحافظ البرديجي: هو الفرد الذي لا يعرف متنه من غير راويه، وكذا أطلقه كثيرون، والصواب فيه: التفصيل الذي تقدم في الشاذ ـ أي: كما قسمه ابن الصلاح ـ»[(٥)]. وقال ابن دقيق العيد: «وهو كالشاذ، وقيل: هو ما تفرد به الراوي، وهو منقوض بالأفراد الصحيحة»[(٦)]. وقال الذهبي: «هو ما خالف راويه الثقات، أو: ما انفرد به من لا يحتمل حاله قبول تفرده»[(٧)].

وقال ابن كثير: «وهو كالشاذ إن خالف راويه الثقات فمنكر مردود، وكذا إن لم يكن عدلاً ضابطاً، وإن لم يخالف، فمنكر مردود»[(٨)].

---

(١) مقدمة «الصحيح» ١/ ٥.
(٢) «شرح علل الترمذي» ١/ ٤٥٠ ط. عتر و٢/ ٦٥٣ ط. همام.
(٣) «معرفة أنواع علم الحديث»: ١٦٩ بتحقيقي.
(٤) «معرفة أنواع علم الحديث»: ١٦٨ و١٧٠ بتحقيقي.
(٥) «التقريب» المطبوع مع «التدريب» ١/ ٢٣٨ ـ ٢٣٩.
(٦) «الاقتراح»: ٢١٢.
(٧) «الموقظة»: ٤٢.
(٨) «اختصار علوم الحديث»: ١٤٢ بتحقيقي.

وقال العراقي:

وَالمنكَرُ: الفَرْدُ كَذَا البَرْديجي ... أطلَقَ، والصوابُ في التَّخريجِ
إجراءُ تَفْصِيلٍ لَدَى الشُّذُوذِ مَرْ ... فَهْوَ بمعناهُ، كَذَا الشيخُ ذَكر[١]

فكل من أتى بعد ابن الصلاح مشى على ما ذكره من تعريف الحديث المنكر، حتى جاء الحافظ ابن حجر، فقيده، فقال: «إنْ وقعت المخالفة مع الضعف، فالراجح يقال له: المعروف، ومقابله يقال له: المنكر»[٢]، وقال في موضع آخر: «وعرف بهذا أنَّ بين الشاذ والمنكر عموماً وخصوصاً من وجه؛ لأنَّ بينهما اجتماعاً في اشتراط المخالفة، وافتراقاً في أنَّ الشاذ رواية ثقة أو صدوق، والمنكر رواية ضعيف، وقد غفل من سَوَّى بينهما»[٣].

ثم جرى على هذا من جاء بعد الحافظ ابن حجر رحمه الله.

قال البقاعي: «المنكر: اسم لما خالف فيه الضعيف، أي: الذي ينجبر إذا توبع، أو تفرد به الأضعف، أي: الذي لا يجبر وهيُه بمتابعة مثله»[٤]، وقال السخاوي: «إذا انفرد المستور، أو الموصوف بسوء الحفظ، أو المضعف في بعض مشايخه خاصة أو نحوهم، ممن لا يحكم لحديثهم بالقبول بغير عاضد يعضده، بما لا متابع له ولا شاهد، فهذا أحد قسمي المنكر. . . وإنْ خولف مع ذلك؛ فهو القسم الثاني، وهو المعتمد على رأي الأكثرين في تسميته»[٥]، وقال السيوطي:

والمنكَرُ الذي رَوَى غير الثِّقَة ... مُخالِفاً، في نُخْبةٍ قَدْ حَقَّقَه
قَابَلهُ المعرُوفُ والَّذِي رَأى ... تَرادُفَ المنكَرِ والشاذِ نَأى[٦]

وقال القاضي زكريا الأنصاري: «المنكر: ما خالف فيه المستور، أو الضعيف الذي ينجبر بمتابعة مثله، أو تفرد به الضعيف الذي لا ينجبر بذلك»[٧].

---

(١) «التبصرة والتذكرة» البيتان (١٦٧) و(١٦٨).
(٢) «النزهة»: ٥٢.
(٣) «النزهة»: ٥٣.
(٤) «النكت الوفية» ١/ ٤٦٧ بتحقيقي.
(٥) «فتح المغيث» ١/ ٢٢٣ ط. العلمية و٢/ ١٢ ط. الخضير.
(٦) «ألفية السيوطي»: ٢٣.
(٧) «فتح الباقي» ١/ ٢٣٨ بتحقيقي.

## «الترابط بين المعنى اللغوي والاصطلاحي»

يظهر من خلال تعريف المنكر لغة واصطلاحاً أنَّهما يشتركان في معنى الجهالة وعدم المعرفة؛ أي: أنَّ الذي انفرد بحديث لم يأتِ به غيره أغرب عنهم وأتى بشيء لا يعرف من جهة أخرى، وهو بهذا المعنى أقرب إلى تعريف المتقدمين منه إلى تعريف المتأخرين، كما في تعريف الحافظ البرديجي حيث أطلق المنكر على حديث راوٍ انفرد بمتنٍ لم يتابع عليه من قبل غيره، وعلى ما سيأتي في بيان مناهجهم بعد قليل.

قال الدكتور حمزة المليباري: «المنكر في لغة المتقدمين أعم منه عند المتأخرين، وهو أقرب إلى معناه اللغوي»[(١)].

## «شروط الحديث المنكر»

للحديث المنكر شروط اشترطها المتأخرون؛ لمحاولة تقريب المفاهيم، وضبط المسائل، وحدّها بحدود معروفة؛ لكي يسهل تناولها ودراستها، وهذه المسائل اصطلاحية، ولا مشاحة في الاصطلاح ـ هي:

**أولاً**: أن يكون الحديث فرداً، وهذا الشرط متفق عليه بين المتقدمين والمتأخرين على حد سواء.

**ثانياً**: أن يروي الراوي حديثاً يخالف فيه غيره من الرواة الثقات، وهذا الشرط موجود في كلام بعض المتقدمين، كما في تعريف الإمام مسلم الذي يدل على اشتراطه المخالفة في حد المنكر.

**ثالثاً**: أن يكون الراوي المتفرد والمخالف ضعيفاً، وهو الذي اشترطه الحافظ ابن حجر وشهره وأيده أغلب من جاء بعده، إلا أنَّ هذا الشرط لم يسلم من الاعتراض، قال الشيخ طارق عوض الله: «إنَّ إنكار الأئمة ـ عليهم رحمة الله ـ للحديث سابق لتضعيفهم للراوي؛ لأنَّهم جعلوا ما يرويه من المناكير دليلاً على سوء حفظه وقلة ضبطه، ومعنى هذا: أنَّهم عرفوا نكارة

---

(١) «نظرات جديدة في علوم الحديث»: ٣١.

أحاديثه قبل معرفتهم بضعفه، لا سيما وفي بعض الأمثلة السابقة رجوع الناقد عن توثيق من كان قد وثقه من قبل إلى تضعيفه بعد أنْ وقف له على مناكير تدل على ضعفه، وفي بعضها تعليل ضعف الراوي بكونه جاء بمناكير تدل على سوء حفظه، وإذا كان ذلك كذلك، فكيف يشترط في الحديث المنكر أن يكون راويه ضعيفاً، وهم ما عرفوا ضعفه إلا بعد حكمهم على رواياته بأنَّها مناكير؟!»[١].

## «صور المنكر»

بناءً على ما استقر عليه الاصطلاح عند المتأخرين؛ فإنَّ المنكر له صورتان:

**الأولى**: «إذا انفرد المستور، أو الموصوف بسوء الحفظ، أو المضعف في بعض مشايخه دون بعض، بشيء لا متابع له، ولا شاهد، فهذا أحد قسمي المنكر، وهو الذي يوجد في إطلاق كثير من أهل الحديث»[٢]، وشرط هذه الصورة أنْ ينفرد الراوي، مع كونه سيئ الحفظ من غير أن يخالف.

**الثانية**: أنْ ينفرد المستور، أو الموصوف بسوء الحفظ، أو المضعف في بعض شيوخه، بشيء لا متابع له، ولا شاهد، مع زيادة شرط ثالث وهو: المخالفة.

## «مصطلح (الحديث المنكر) عند المتقدمين»

يتبين من خلال النظر في كلام الأئمة المتقدمين أنَّهم يستعملون عبارة: (حديث منكر)، ومنهم من أكثر من استعمالها كالإمام أحمد ويحيى القطان وابن المديني وغيرهم، ومن خلال التتبع والاستقراء لأقوال هؤلاء الحفاظ في إطلاقهم النكارة على بعض الأحاديث وجد لها عدة معان، وهي ما يلي:

**أولاً**: تفرد أو خطأ الثقة، وهذا موجود في كلام الإمام أحمد، وقاله

---

(١) «شرح لغة المحدث»: ٤١٣.

(٢) «نكت ابن حجر» ٢/ ٦٧٥ و: ٤٥٢ بتحقيقي.

البرديجي، ويحيى بن معين والنَّسائي وغيرهم، سئل الإمام أحمد عن حديث يرويه الوليد، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النَّبيِّ ﷺ: متى كُتبتَ نبياً؟، قال: هذا «منكر»، هذا من خطأ الأوزاعي، وهو كثيراً مما يخطئ عن يحيى بن أبي كثير[١]. فقد حكم الإمام أحمد على هذا الحديث بالنكارة؛ لخطأ الأوزاعي[٢] فيه، وهو الظاهر من كلام البرديجي من خلال تعريفه للمنكر.

ونقل ابن عدي عن يحيى بن معين قوله في حديث عبد الرزاق: أنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى على عُمَرَ قَميصاً: أنَّه «حديث منكر» ليس يرويه أحد غير عبد الرزاق[٣] وكذا استنكره النسائي، ونقل عن يحيى القطان استنكاره أيضاً[٤]، فحكم عليه بأنَّه «منكر»؛ لتفرد عبد الرزاق به، وهو من الثقات.

وهذا ملحوظ كثيراً في كلام الإمام أحمد فقد استعمل مصطلح (المنكر) على الأحاديث الأفراد التي يقع فيها الخطأ، سواء خالف راويها أم لم يخالف، وسواء كان راويها ثقةً أم ضعيفاً، وسواء كان الخطأ في الإسناد أم في المتن.

قال الحافظ ابن رجب معلقاً على قول الإمام أحمد على حديث أنَّه (ليس بالمنكر): «وإنَّما قال الإمام أحمد: ليس بالمنكر؛ لأنَّه قد وافقه على بعضه غيره؛ لأنَّ قاعدته: أنَّ ما انفرد به ثقة فإنَّه يُتوقف فيه حتى يتابع عليه، فإنْ تُوبع عليه زالت نكارتُه، خُصُوصاً إنْ كان الثقة ليس بمشتهر في الحفظ والإتقان، وهذه قاعدة يحيى القطَّان وابن المديني، وغيرهما»[٥]، وقد حصل

---

(١) «العلل ومعرفة الرجال» (٢٦٨) برواية المروذي، والحديث أخرجه: الترمذي (٣٦٠٩)، والحاكم ٢/ ٦٠٩، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ١٣٠.

(٢) وهو: «ثقةٌ، جليل» انظر: «التقريب» (٣٩٦٧).

(٣) «الكامل» ٦/ ٥٣٩، والحديث أخرجه: عبد الرزاق (٢٠٣٨٢)، وأحمد ٢/ ٨٨ ـ ٨٩، وعبد بن حميد (٧٢٣)، وابن ماجه (٣٥٥٨)، وأبو يعلى (٥٥٤٥)، وابن حبان (٦٨٩٧).

(٤) «عمل اليوم والليلة» عقب (٢٦٩).

(٥) «فتح الباري» ٤/ ١٧٤.

هنا إشكال في فهم المراد من كلام الأئمة المتقدمين في إطلاقهم النكارة على مجرد تفرد الثقة. فقال بعضهم: ليس مرادهم مطلق التفرد، وإنَّما لقرائن أخرى حفت الراوية سواء كان الخطأ أو الوهم من الراوي، أو أن يكون متن الحديث لم يعرف من وجه آخر، وغيرها من القرائن التي جعلت الحفاظ يحكمون على الحديث بأنَّه منكر، وقال بعضهم: بل أرادوا من ذلك مطلق التفرد، والحق أنَّهم أحياناً يريدون به التفرد مع غرابة المتن أو الخطأ. قال الحافظ ابن حجر: (المنكر) أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له»[(١)]، وفصل في موضع آخر فقال: «وهذا مما ينبغي التيقظ له، فقد أطلق الإمام أحمد والنسائي، وغير واحد من النقاد لفظ (المنكر) على مجرد التفرد، لكن حيث لا يكون المتفرد في وزن من يحكم على حديثه بالصحة بغير عاضد يعضده»[(٢)]، وقال ابن كثير: «وأما إن كان الذي تفرد به عدلاً ضابطاً حافظاً قبل منه شرعاً، ولا يقال له: منكر، وإن قيل له ذلك لغة»[(٣)]، إلا أنَّه يجب التنبه على مسألة مهمة وهي: حالة التفرد، وطبقات التفرد، فلا شك أنَّ هناك فرقاً بين التفرد في طبقات الصحابة أو التابعين، وبين تفرد غيرهم من الطبقات المتأخرة، وكذا الحال بالنسبة لتفرد الثقات الأثبات فتفردهم مقبول؛ أي: مع السلامة من العلل الأخرى، والذي دعاني لمثل هذا القول أن لا يكون هناك تعارض بين الأقوال، فردّ حديث الثقة الفرد مطلقاً مع السلامة من أي علة سواءً كانت في المتن أم في الإسناد منهج لم نعرفه في أقوال المتقدمين ولا في أحكامهم، زد على ذلك أنَّ شروط الحديث الصحيح معروفة ومنثورة في الكتب، فلم نجد أحداً من الأئمة السابقين أو اللاحقين قد اشترط لصحة الحديث أن ينقل من راويين فأكثر، وإلا سيضطرنا مثل هذا الرأي أن نقول بقول بعض المبتدعة من المعتزلة وغيرهم، الذين اشترطوا العدد في ثبوت الحديث، وهذا ما لم يقل به أحد من أهل العلم

(١) «هدي الساري»: ٦١٦.
(٢) نكته ٢/ ٦٧٤ و: ٤٥١ بتحقيقي.
(٣) «اختصار علوم الحديث»: ١٤٢ بتحقيقي.

بالحديث، بل قد ردوا عليه وشنعوا الكلام على من قال به. قال الدكتور حمزة المليباري: «والحق ـ الذي أميل إليه ـ: أنَّ الإمام أحمد ويحيى والبرديجي لا يستنكرون الحديث بمجرد تفرد ثقة من الثقات، وإنَّما يستنكرونه إذا لم يعرف من مصادر أخرى، إما برواية ما يشهد له من معنى الحديث أو بالعمل بمقتضاه... أما إطلاق المنكر على ما تفرد به ثقة عن ثقة، فلا أظن أنَّه قد وقع في كلامهم، إن كان بعض ما نقل عنهم يوهم خلاف ذلك، فإنَّه ينبغي حمله على أنَّ ذلك في حدود معرفتهم؛ لتفادي التناقض بين التصريح والعمل»[١]، والحين الآخر: أن تكون الرواية خطأ أو وهماً، وهذا موجود في كلام الإمام أحمد كما مر.

وقد استشكل بعضهم المراد من كلام الإمام أحمد: «الحديث عن الضعفاء قد يحتاج إليه في وقت، والمنكر أبداً منكر»[٢]، وبين ما يفهم من كلامه في إطلاق النكارة على التفرد، فقال: كيف أنَّ المنكر مطّرح لا يحتاج إليه، وفي نفس الوقت هو الحديث الفرد؟! والحق أنَّ الإمام أحمد إنَّما يقصد بـ «المنكر أبداً منكر»: أن يكون الحديث الفرد قد وقع فيه خطأ، والخطأ لا يتقوى بغيره، على العكس من رواية الضعيف السيئ الحفظ الذي نخشى أنَّه لم يضبط الحديث، فعند متابعة غيره له زال ما كنَّا نخشاه من عدم ضبطه للحديث، أما إن كان أصل الحديث خطأ، فهذا لا تنفعه المتابعات ولا الشواهد. فإطلاق النكارة إنَّما يكون لقرائن أخرى، كأنْ يكون الإغراب عن شيخ حافظ واسع الرواية ممن تدور عليه الأسانيد وله تلاميذ كثر، أو الإغراب بمتن لا يعرف إلا من طريقه، أو غيرها من الأسباب الخفية التي تجعل الإمام أحمد وغيره من الأئمة يحكمون على الرواية بالنكارة والرد.

قال البرديجي: «إذا روى الثقة من طريق صحيح عن رجل من أصحاب النَّبيِّ ﷺ حديثاً لا يصاب إلا عند الرجل الواحد، لم يضره أنْ لا يرويه غيره،

---

(١) «الحديث المعلول»: ٧٥.
(٢) «العلل ومعرفة الرجال» (٢٨٧) برواية المروذي.

إذا كان متن الحديث معروفاً، ولا يكون منكراً ولا معلولاً»[١].

**ثانياً**: تفرد أو خطأ الراوي النازل عن درجة الثقة، وهو الذي يُسمى صدوقاً، وهو موجود في كلام الإمام أحمد وأبي داود والنسائي.

**ومثاله**: حديث علي بن مسعدة، عن قتادة، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: **«كُلُّ بني آدمَ خطَّاءٌ، وخَيْرُ الخطَّائينَ التَّوَّابُون»**[٢].

هذا الحديث قال عنه الإمام أحمد: هذا حديث منكر[٣]، فقد حكم الإمام أحمد عليه بالنكارة لتفرد علي بن مسعدة به، وهو: صدوق، له، أوهام[٤].

**ثالثاً**: الحديث الفرد الذي يرويه المستور أو الموصوف بسوء الحفظ، أو المضعف في بعض شيوخه دون بعض، أو بعض حديثه دون بعض، وليس له عاضد يقوى به.

وهذا موجود في كلام الأئمة، ومنهم النسائي.

**مثاله**: حديث أبي زكير في أكل البلح بالتمر[٥]، قال عنه النسائي بأنَّه منكر، ومثل به ابن الصلاح للحديث المنكر[٦]؛ لتفرد أبي زكير به، وهو ليس ممن يحتمل تفرده.

**رابعاً**: الحديث الفرد الذي يرويه من سبق وصفه في النوع الثالث، مع شرط المخالفة، وهذا موجود في كلام المتقدمين، وهذا الذي جرى عليه الحافظ ابن حجر ومن أتى بعده.

**ومثاله**: حديث هشام بن سعد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي

---

(١) «شرح علل الترمذي» ١/ ٤٥٢ ط. عتر و٢/ ٦٥٤ ط. همام.
(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة (٣٥٢١٩)، وأحمد ٣/ ١٩٨، وعبد بن حميد (١١٩٧)، والدارمي (٢٧٣٠)، وابن ماجه (٤٢٥١)، وأبو يعلى (٢٩٢٢).
(٣) «المنتخب من العلل» للخلال (٣٧).
(٤) «التقريب» (٤٧٩٨).
(٥) أخرجه: النسائي في «الكبرى» (٦٧٢٤) ط. العلمية و(٦٦٩٠) ط. الرسالة، وابن ماجه (٣٣٣٠)، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٤٢٧، والحاكم ٤/ ١٢١، وابن عدي في «الكامل» ٩/ ١٠٥، وانظر قول النسائي عقب الحديث.
(٦) انظر: «معرفة أنواع علم الحديث»: ١٧٣ بتحقيقي.

هريرة ﷺ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ؛ أفطر في رمضان...[١] الحديث. نقل الحافظ ابن حجر عن العلائي قوله: «تفرد به هكذا هشام بن سعد ـ وهو متكلم فيه سيئ الحفظ ـ وخالف فيه عامة أصحاب الزهري الكبارَ الحفاظَ فمن دونهم»[٢].

**خامساً**: حديث المجهول، أو الحديث المدرج، أو المنقطع، أو الشاذ، وغير ذلك من أنواع الأحاديث المعلة، وهذا موجود في كلامهم كثيراً.

**سادساً**: حديث المتروكين والكذابين، فقد وجد أنَّهم يطلقون على أحاديث هذا النوع من الرواة النكارة، ولها مرادفات كثيرة كالحديث الواهي، أو الباطل، أو الإسناد التالف، أو الإسناد الساقط المطَّرح، وهو الأولى بتسميته. قال العلامة المعلمي: «ويقولون ـ يعني: أئمة الحديث ـ للخبر الذي تمتنع صحتهُ أو تبعد: منكر، أو: باطل، وتجد ذلك كثيراً في تراجم الضعفاء وكتب العلل والموضوعات»[٣].

من خلال هذه الأقوال التي سقناها يتبين أنَّ الأئمة يتوسعون في عبارات: الحديث المنكر، أو: أحاديثه مناكير، أو: في أحاديثه نكارة، أو: كان يحدث بالمناكير، خلافاً لما عليه المتأخرون الذين ضيقوا هذا المعنى وحدّوا له حدوداً، ووضعوا له شروطاً لم نجدها عند كثير من الأئمة المتقدمين، وإن كان ما حده المتأخرون من حد المنكر موجوداً في أقوال المتقدمين لأنهم لم يجعلوا المنكر مقصوراً عليه. قال الدكتور حمزة المليباري: «الذي يتأكد من خلال التتبع والاستقراء لمصادر العلل والتراجم أنَّ هذا الاصطلاح الذي استقر عليه رأي المتأخرين تضييق لما وسّعه نقاد الحديث في استعماله لفظة (المنكر)، إذ المعنى عندهم: حديث غير معروف عن مصدره، سواء من رواية الثقة أم لا، سواء تفرد به الراوي مع المخالفة أم لا، لكنَّهم يعبرون عن هذا المعنى

---

(١) أخرجه: أبو داود (٢٣٩٣)، وابن عدي في «الكامل» ٨/ ٤١١، والدارقطني ٢/ ١٨٩ ط. العلمية و(٢٣٠٥) ط. الرسالة.

(٢) «نكت ابن حجر» ٢/ ٦٧٨ و: ٤٥٥ بتحقيقي.

(٣) «الأنوار الكاشفة»: ٧.

بالألفاظ التالية: خطأ، وهم، غير محفوظ، غير صحيح، لا يشبه، غريب، لا يثبت، لا يصح، وهي أكثر استعمالاً بالنسبة إلى كلمة المنكر»[١].

## «مفهوم (الحديث المنكر) عند المتأخرين»

يتضح من خلال التعاريف التي عرف بها المتأخرون الحديث المنكر أنَّهم يريدون به ما يلي:

**أولاً**: الحديث الفرد المخالف، وهذا أحد نوعي المنكر الذي قرره ابن الصلاح. ومثاله: حديث مالك، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمر بن عثمان، عن أسامة بن زيد، عن رسول الله ﷺ قال: «**لا يَرِثُ المسلمُ الكافرَ، ولا الكافرُ المسلمَ**»[٢] فخالف مالك غيره من الثقات في قوله: عُمر بن عثمان ـ بضم العين ـ بينما غيره يقول: عَمرو بن عثمان[٣].

**ثانياً**: الحديث الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابراً لما يوجبه التفرد والشذوذ من النكارة والضعف. مثاله: حديث أبي زكير السابق.

**ثالثاً**: الحديث الفرد الذي يرويه الضعيف مخالفاً به غيره من الثقات. ومثاله: حديث هشام بن سعد المتقدم.

وهذا الأخير هو الذي اشتهر واستقر عليه الاصطلاح عند المتأخرين، من زمن الحافظ ابن حجر إلى يومنا هذا.

## (الحديث المنكر) و(منكر الحديث)

يعتبر مصطلحا (الحديث المنكر) و(منكر الحديث) من الألفاظ التي قد يظن بعضهم أنَّهما مترادفان، إلا أنَّ الواقع أنَّهما مفترقان، والفرق بينهما أنَّ لفظ (الحديث المنكر) يقصد به الحديث والحكم عليه، أما (منكر الحديث)

---

(١) «الحديث المعلول»: ٦٧.

(٢) «الموطأ» (١٤٧٥) برواية الليثي و(٣٠٦١) برواية أبي مصعب الزهري.

(٣) وقد تقدم في هذا الكتاب تفصيل إعلال طريق مالك ٤/ ٤٦٩.

فهو من ألفاظ الجرح ويقصد به الحكم على الراوي، فما هو الترابط بينهما؟

قال الذهبي: «قولنا في الرجل: (منكر الحديث) لا نعني به أنَّ كل ما رواه منكر، فإذا روى الرجل جملة وبعض ذلك مناكير، فهو منكر الحديث»[١] وقال أيضاً: «ما كل من (روى المناكير) يضعف»[٢]، ونقل السخاوي عن ابن دقيق العيد قوله: «قولهم: روى مناكير لا يقتضي بمجرده ترك روايته، حتى تكثر المناكير في روايته، وينتهي إلى أنْ يقال فيه: منكر الحديث؛ لأنَّ (منكر الحديث) وصف في الرجل يستحق به الترك لحديثه»[٣]، ونقل عن العراقي أيضاً قوله: «وكثيراً ما يطلقون: (المنكر) على الراوي؛ لكونه روى حديثاً واحداً»[٤]. فلا يظن من قولهم: هذا حديث منكر أنَّ راويه غير ثقة؛ لما علمت من مرادهم في إطلاق هذه اللفظة على الأحاديث التي يكون فيها خطأ أو وهم، أو ينفرد بها الثقات.

قال عبد الرحمٰن بن مهدي: سألت شعبة: من الذي تترك الرواية عنه؟ قال: إذا أكثر عن المعروفين من الرواية ما لا يعرف، أو أكثر الغلط[٥]، والذي يرادف (الغير معروف) هو: (المنكر) فالراوي إذا لم يكثر من المناكير لا يترك، أما إكثاره من المناكير فيوجب رد حديثه وتركه.

وكذلك قولهم: فلان روى مناكير، أو حديثه هذا منكر، ونحو ذلك، لا يعنون أنَّه ضعيف، كقول الإمام أحمد في محمد بن إبراهيم التيمي: يروي أحاديث منكرة، وهو ممن اتفق عليه الشيخان، ويكفي في ذلك حديثه: «**إنَّما الأعمالُ بالنياتِ**»[٦] الذي اتفقت الأمة على قبوله، ويتبين مما سبق وجه الخلاف بين اللفظتين من جهة، وترابطهما من جهة أخرى، فوجه الخلاف أنَّ

(١) «تاريخ الإسلام»: ٢٥٠ وفيات (١٩٠هـ).
(٢) «ميزان الاعتدال» ١/ ١١٨ (٤٦٤).
(٣) «فتح المغيث» ١/ ٤٠١ ط. العلمية و٢/ ٢٩٦ ط. الخضير.
(٤) «فتح المغيث» ١/ ٤٠١ ط. العلمية و٢/ ٢٩٦ ط. الخضير.
(٥) انظر: «المجروحين» ١/ ٧٧، و«سير أعلام النبلاء» ٧/ ٢٢٢.
(٦) أخرجه: البخاري ١/ ٢ (١)، ومسلم ٦/ ٤٨ (١٩٠٧) (١٥٥).

إحداهما تطلق على الحديث، والأخرى تطلق على الراوي، أما وجه الترابط فإنَّ إكثار الراوي من الأحاديث المنكرة والضعيفة والمخالفة للأحاديث الصحيحة يستلزم الحكم عليه بأنَّه منكر الحديث.

وكذا التفريق بين قولهم: (يروي مناكير) وقولهم: (في حديثه نكارة)، ففي الأولى: أنَّ هذا الراوي يروي المناكير، وربما العهدة ليست عليه إنَّما من شيوخه، وهي تفيد أنَّه لا يتوقى في الرواية، أما قولهم: (في حديثه نكارة) فهي كثيراً ما تقال لمن وقعت النكارة منه.

## «(منكر الحديث) عند الإمام البخاري»

من ألفاظ الجرح التي يستخدمها الإمام البخاري: (منكر الحديث)، نقل ابن القطان عن البخاري قوله: «كل من قلت فيه: (منكر الحديث) فلا تحل الرواية عنه»[١]، فهي عند الإمام البخاري من أشد ألفاظ الجرح؛ فهو يستعملها في الراوي الضعيف جداً، والذي أكثر من المناكير والمخالفة إلا أنَّه ليس هناك كبير فرق بين قول البخاري في راوٍ: منكر الحديث، وقول غيره: منكر الحديث أيضاً، فقد وجد من الرواة من أطلق عليهم البخاري منكر الحديث، وتابعه على هذا الحكم غيره من الأئمة.

قال عبد الله الجديع: «والذي وجدته ـ بالتتبع ـ أنَّ استعمال البخاري لهذه اللفظة لا يختلف عن استعمال من سبقه أو لحقه من علماء الحديث، فهو إنَّما يقول ذلك في حق من غلبت النكارة على حديثه، أو استحكمت من جميعه، وربما حكم عليه غيره بمثل حكمه، وربما وصف بكونه متروك الحديث بمجرد الضعف، وربما قال ذلك البخاري في الراوي المجهول الذي لم يرو إلا الحديث الواحد المنكر»[٢] ثم ساق أمثلة لمن قال فيهم البخاري: (منكر الحديث).

---

(١) «بيان الوهم والإيهام» ٢/ ٢٦٤ (٢٦٤) و٣/ ٣٧٧ (١١٢٠).

(٢) «تحرير علوم الحديث» ١/ ٦١٤.

وما دمت قد فصلت القول في الحديث المنكر فقد آن لي سرد الأمثلة، فأقول:

۞ **ومما حصلت النكارة في إسناده**: ما روى سفيان بن وكيع، قال: حدثنا أبي، عن شريك، عن عثمان بن موهب، قال: سئل أبو هريرة، هل خضب رسول الله ﷺ؟ قال: نعم.

أخرجه: الترمذي في «الشمائل» (٤٦) بتحقيقي، وعبد الله بن أحمد في زياداته على «العلل» لأبيه ١/ ١١٦ (٤٢١)، بهذا الإسناد.

وهذا الإسناد ضعيف؛ لضعف سفيان بن وكيع إذ قال فيه البخاري فيما نقله المزي في «تهذيب الكمال» ٣/ ٢٢٩ (٢٤٠٢): «يتكلمون فيه لأشياء، لقنوه»، وقال أبو زرعة فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/ ٢١٧ (٩٩١): «لا يشتغل به...»، ونقل عن أبيه قوله فيه: «لين»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٢٨٩): «ليس بشيء». وهو معلول، فشريك النخعي قد خالف من هو أوثق منه.

وانظر: «تحفة الأشراف» ١٠/ ٥٠ (١٤١٣٥).

وقد روي معنى هذا الحديث عن أم سلمة ـ وليس عن أبي هريرة ـ بطرق سبعة، عن عثمان بن موهب.

أخرجه: أحمد ٦/ ٢٩٦ من طريق أبي معاوية.

وأخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٣٣٦، وأحمد ٦/ ٣١٩ و٣٢٢، والبخاري ٧/ ٢٠٧ (٥٨٩٧)، وابن ماجه (٣٦٢٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٦٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٢٣٦ من طريق سلام بن أبي مطيع.

وأخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٣٣٦، والبخاري ٧/ ٢٠٧ (٥٨٩٨) من طريق نصير بن أبي الأشعث.

وأخرجه: البخاري ٧/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧ (٥٨٩٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٢٣٦ من طريق إسرائيل.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٦٥) من طريق منصور بن دينار.

وأخرجه: البيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٢٣٥ ـ ٢٣٦ من طريق أبي حمزة السكري.

وأخرجه: الإسماعيلي كما ذكره الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» عقب ١٠/ ٤٣٤ (٥٨٩٨) من طريق أبي إسحاق السبيعي.

سبعتهم: (أبو معاوية، وسلام، ونصير، وإسرائيل، ومنصور، وأبو حمزة، وأبو إسحاق) عن عثمان بن موهب، عن أم سلمة، وقد خالفوا شريكاً النخعي، فجعلوا هذا الحديث في مسند أم سلمة، وليس في مسند أبي هريرة.

وقد نص الإمام الترمذي على علة هذا الحديث، بأنَّ شريكاً قد خولف فيه، فقال في «الشمائل» عقب (٤٦) بتحقيقي: «روى أبو عوانة هذا الحديث، عن عثمان بن عبد الله بن موهب، وقال: عن أم سلمة».

وقد أيد المزي ذلك فقال في «التحفة» ١٠/ ٥١ (١٤١٣٥) عقب كلام الترمذي: «تابعه سلام بن أبي مطيع، عن عثمان، عن أم سلمة»[1].

ولما انتهينا من الكلام عن علة الحديث الرئيسة وأنَّه من حديث أمِّ سلمة لا من حديث أبي هريرة. بقي علينا أنْ نبين ممن هذا الخطأ، فهو قد يكون من شريك بن عبد الله النخعي السيئ الحفظ[2]، وقد يكون من سفيان بن وكيع الضعيف في روايته بسبب أنَّ ورّاقه كان يتلاعب بكتبه ونصح فلم يقبل[3]، ولم أجد متابعاً لسفيان بن وكيع فلعل الحمل يكون عليه، وأنَّ هذا الحديث مما زاده ورّاقه عليه.

ومما تقدم يتبين أن الحديث ضعيف من حديث أبي هريرة، صحيح من حديث أم سلمة.

وانظر: «تحفة الأشراف» ١٢/ ١١٣ (١٨١٩٦)، و«أطراف المسند» ٩/ ٤١٠ (١٢٥٩٣)، و«إتحاف المهرة» ١٨/ ١٤٦ (٢٣٤٦٣).

---

(١) وهذا ومثله من فوائد المزي ـ يرحمه الله ـ مما يزيد أهمية الكتاب وفوائده.

(٢) انظر: «تهذيب الكمال» ٣/ ٣٨٥ (٢٧٢٢).

(٣) انظر: «الجرح والتعديل» ٤/ ٢١٧ (٩٩١).

۞ **مثال آخر**: روى محمد بن إسحاق، قال: حدثني الزهري، عن عروة، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «**مَنْ مسَّ فرجَهُ فليتوضأْ**».

أخرجه: ابن أبي شيبة (١٧٣٤)، وأحمد ٥/ ١٩٤، وابن أبي خيثمة في تاريخه (٣٠٦٩)، والبزار (٣٧٦٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٧٣ وفي ط. العلمية (٤٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٢١) و(٥٢٢٢)، وابن شاهين في «الناسخ والمنسوخ» (١٠٩) و(١١٠)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٩١) ط. العلمية و(١٠٣١) ط. الوعي.

وذكره الترمذي في جامعه عقب (٨٢).

وأخرجه: ابن أبي خيثمة (٣٠٧٠) من طريق عمر بن سريج، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النَّبيِّ ﷺ... والحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لضعف عمر بن سريج، إذ قال ابن عدي في «الكامل» ٦/ ١٢٣: «أظنه شامياً، عن الزهريِّ، أحاديثه عنه ليست بمستقيمة»، وقال الذهبيُّ في «الميزان» ٣/ ٢٠٠ (٦١٢٥): «عن الزهري لين...» وساق الذهبيُّ هذا الحديث مما استنكر عليه.

وظاهر إسناد هذا الحديث الصحة، ومحمد بن إسحاق صرّح بالسماع فانتفت شبهة تدليسه، وقد حسّن هذا الإسناد الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على «المسند الأحمدي» إذ قال: «إسناده حسن، من أجل محمد بن إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين...».

ولكن أئمة علم الحديث من المتقدمين قد حكموا على هذا الإسناد بالوهم والنكارة، إذ قال الحافظ زهير بن حرب فيما نقله ابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٧٠: «هذا عندي وَهْم، إنَّما رواه عروة، عن بسرة».

وعلى هذا وافقهم من المتأخرين ابن عبد الهادي[1] فقال: «حديث

---

(١) في «تنقيح التحقيق» ١/ ١٥٤.

زيد بن خالد غلط فيه ابن إسحاق، وصوابه: عن بسرة بدل زيد».

وبعد المتابعة والبحث وجدنا أنَّ تضعيف هذين الناقدين الجليلين لهذا السند كان مبنياً على أسس علمية رصينة؛ إن دلت على شيء فإنَّما تدل على قوة ملاحظة أئمة الحديث من المتقدمين، وبُعْدِ نظرهم، وإحاطتهم بطرق الحديث كافة، مع مراعاة حالة الرواة ومدى ضبطهم للأحاديث؛ إذ إنَّ الإمام الجهبذ علي بن المديني عدّ هذا الإسناد من منكرات محمد بن إسحاق، واتضح لنا أنَّ محمد بن إسحاق قد خالف من هم أحفظ منه لرواية الزهري؛ إذ إنَّ هذا الحديث روي من طريق شعيب بن أبي حمزة.

أخرجه: ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٢٢)، وعبد الله بن أحمد في وجاداته ٦/ ٤٠٧، والنَّسائي ١/ ١٠٠ ـ ١٠١، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٩٣)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٧٠، والبيهقي ١/ ١٢٩ وفي «الخلافيات»، له (٥٠٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩.

ومن طريق يونس بن يزيد الأيلي:

أخرجه: ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٢٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٩٤).

ومن طريق ابن أبي ذئب:

أخرجه: ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٢٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٩٥).

ومن طريق عقيل بن خالد:

أخرجه: البيهقي ١/ ١٣٢ وفي الخلافيات، له (٥٠٥).

أربعتهم: (شعيب، ويونس، وابن أبي ذئب، وعقيل) عن الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم الأنصاري: أنَّه سمع عروة بن الزبير: ذكر مروان في إمارته على المدينة: أنَّه يتوضأ مِن مسِّ الذكر إذا أفضى إليه الرجل بيده، فأنكرت ذلك عليه، فقلت: لا وضوء على من مسه، فقال مروان: أخبرتني

بسرة بنت صفوان أنَّها سمعت رسول الله ﷺ يذكر ما يتوضأ منه، فقال رسول الله ﷺ: **«ويتوضأ من مس الذكر»**.

وهذا هو الصواب؛ لأنَّ محمد بن إسحاق قد خالف في هذا الحديث من هم أوثق منه في الزهري، ومن هؤلاء شعيب بن أبي حمزة الذي قال عنه ابن معين: «شعيب أثبت الناس في الزهري...»[1]، زيادة على المتابعات الأخرى لشعيب، وقال البيهقي عن هذا الطريق عقب رواية عقيل بن خالد، عن الزهري: «هذا هو الصحيح من حديث الزهري».

أما طريق ابن إسحاق فهو وَهْم منه، ولم يتابعه عليه أحد إلا متابعة واهية عند ابن عدي في «الكامل» ١/٣١٨، من طريق أحمد بن هارون المصيصي، قال: حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة وزيد بن خالد، به، وهذا إسناد معلول لسببين:

**الأول**: فيه: أحمد بن هارون، قال ابن عدي عنه: «يروي مناكير عن قوم ثقات لا يتابعه عليها أحد»، وقال: «وهذا الحديث يرويه محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن زيد بن خالد. ومن حديث ابن جريج، عن الزهري غير محفوظ»، وقال أيضاً بعد أنْ سرد حديثاً آخر له: «ولم أجد لأحمد هذا، أشنع من هذين الحديثين».

**والثاني**: عنعنة ابن جريج.

فمن هذا يتضح أنَّ الشيخ شعيباً قد تابع ظاهر سند الحديث، وهذا ما درج عليه المعاصرون من الناقدين دون الدخول إلى تفريعات وطرق الأحاديث المتشعبة، وهذا ما يؤدي بهم - كما هو الحال في هذا المثال - إلى الوهم في الحكم على الأحاديث. وهذا ما تنبه له أئمة الحديث الأفاضل من المتقدمين؛ إذ إنَّهم لا يحكمون على الحديث لأول وهلة، لكن بعد متابعة طرقها ومعرفة حال رواتها ومتى تكون رواياتهم محفوظة، ومتى تكون مخالفة للصواب، والفضل في هذا يعود إلى الكم الهائل والخزين الوافر من حفظ الأسانيد

---

(١) انظر: «تهذيب الكمال» ٣/٣٩٦ (٢٧٣٣).

والمتون الذي كانوا يتمتعون به، فهم عاصروا الرواية، وكانت السنة محفوظة لديهم بصدورهم وسطورهم وعاينوا أحوال الرواة ومراتبهم، وما تحيط الأحاديث من أمور، وعلل، وأحوال، فرحمهم الله وجزاهم عن الإسلام والمسلمين ألف خير، وإنَّ من واجب المتأخرين الآن أن يجدّوا ويجتهدوا في شرح إعلالات جهابذة المتقدمين، ويحاولوا الوصول إلى إدراك مرادهم، وحل عباراتهم ومعرفة سبب أحكامهم.

قال علي بن المديني: «لم أجد لابن إسحاق إلا حديثين منكرين: نافع، عن ابن عمر، عن النَّبيِّ ﷺ: «**إذا نعسَ أحدُكم يومَ الجمعة**». والزهري، عن عروة، عن زيد بن خالد الجهني: «**إذا مسَّ أحدُكم فرجَه**». انظر: «القراءة خلف الإمام» للبيهقي ١/ ٦٠، «وتهذيب الكمال» ٦/ ٢٢٥ (٥٦٤٦)، «وسير أعلام النبلاء» ٧/ ٤٥، «والمغني في الضعفاء» للذهبي ٢/ ٥٥٣، و«تهذيب التهذيب» ٩/ ٣٦.

قال أبو عيسى الترمذي في «العلل الكبير»: ١٥٧ ـ ١٥٨ (٣٠): «قلت له ـ يعني: البخاري ـ: فحديث محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن زيد بن خالد؟ قال: إنَّما روى هذا الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة، ولم يعد حديث زيد بن خالد محفوظاً».

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٤٤ ـ ٢٤٥: «ورجاله رجال الصحيح، إلا أنَّ ابن إسحاق مدلس، وقد قال: حدثني».

قال ابن عدي في «الكامل» ١/ ٣١٩: «وهذا الحديث يرويه محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن زيد بن خالد. ومن حديث ابن جريج، عن الزهري غير محفوظ».

وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣/ ٤٧٣: «يقال: هذا غلط؛ وصوابه: عن بسرة بدل زيد».

وقد روي من غير طريق ابن إسحاق.

وأخرجه: إسحاق بن راهويه كما في «المطالب العالية» ١/ ٤٧٩

(١٥٧)، ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٩٠) ط. العلمية و(١٠٢٧) ط.الوعي عن محمد بن بكر البرساني، قال: حدثنا ابن جريج، قال: حدثني الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة (قال ـ يعني الزهري ـ: ولم أسمعه منه) أنَّه كان يحدّث عن بسرة بنت صفوان، وعن زيد بن خالد الجهني، به.

البرساني فيه كلام، وذِكْرُ زيد بن خالد وهم، وحمله على البرساني أولى من حمله على ابن جريج، وسيأتي أن الصواب من طريق الزهري: عن بسرة لا غيره، علماً أن البرساني روى حديث بسرة، ووهم فيه. انظر: «ميزان الاعتدال» ٣/ ٤٩٢ (٧٢٧٧).

قال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١/ ٢٢٣ عقيب (١٩١): «قد أخبر الزهري بأنَّه لم يسمعه من عروة، وإنَّما سمعه من عبد الله بن أبي بكر ـ وهو من الثقات ـ عن عروة، ثم عروة رواه عن بسرة، وعن زيد بن خالد كما رواه ابن جريج».

مما تقدم يتبين أن ذكر زيد بن خالد وهم وأن الحديث حديث بسرة. وقد تقدمت مناقشته، ولمزيد الفائدة نذكر بعض أقوال السلف عن حديث بسرة فقد قال الطحاوي في «شرح معاني الآثار» عقب (٤٢٤) ط. العلمية: «ونفس هذا الحديث منكر وأَخْلِقْ به أن يكون غلطاً؛ لأنَّ عروة حين سأله مروان عن مس الفرج، فأجابه من رأيه: أن لا وضوء فيه، فلما قال له مروان: عن بسرة، عن النَّبيِّ ﷺ ما قال، قال له عروة: ما سمعت به وهذا، بعد موت زيد بن خالد عن النبي ﷺ بكم شاء الله، فكيف يجوز أنْ ينكر عروة على بسرة ما قد حدثه إياه زيد بن خالد؟»، قال الزيلعي في «نصب الراية» ١/ ٦٠٢: «هذا بما لا يستقيم، ولا يصح».

وقال ابن معين فيما نقله ابن عبد الهادي في «تنقيح التحقيق» ١/ ١٥٠: «ثلاثة أحاديث لا تصح، حديث «**مس الذكر**» و«**لا نكاح إلا بولي**» و«**كل مسكر حرام**»».

وقد تعقبه ابن حجر في «التلخيص الحبير» ١/ ٣٤١ (١٦٥) فقال: «ولا

يعرف هذا عن ابن معين، وقد قال ابن الجوزي: إن هذا لا يثبت عن ابن معين، وقد كان من مذهبه انتقاض الوضوء بمسه».

وروي الحديث من وجه آخر عن عبد الله بن أبي بكر من غير طريق الزهري.

فأخرجه: ابن أبي شيبة (١٧٣٦)، وابن أبي خيثمة في «التاريخ الكبير» (٣٠٦٦) عن ابن علية، عن عبد الله بن أبي بكر، قال: سمعت عروة بن الزبير يحدث أبي، قال: ذاكرني مروان مَسَّ الذكر، فقلت: (وذكر الحديث).

وأخرجه: ابن أبي خيثمة في «التاريخ الكبير» (٣٠٦٧) من طريق سفيان بن عيينة.

وأخرجه: ابن أبي خيثمة في «التاريخ الكبير» (٣٠٦٨) من طريق مالك.

كلاهما: (سفيان، ومالك) عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عروة، به.

وانظر: «مختصر خلافيات البيهقي» ١/ ٢٧٨، و«التلخيص الحبير» ١/ ٣٤١ (١٦٥)، و«أطراف المسند» ٢/ ٤١٠ (٢٥٠٤)، و«إتحاف المهرة» ٥/ ١٢ (٤٨٧٦).

۞ **ومما أُعل بالنكارة بسبب الوصل**: ما روى لوين - وهو محمد بن سليمان - عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي جعفر محمد بن علي، عن إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه - ولم يقل مرةً عن أبيه - قال: كنا عند النَّبيِّ ﷺ وعنده قومٌ جلوسٌ، فدخلَ عليٌّ، فلما دخل خرجوا فلما خرجوا تلاوموا، فقالوا: والله ما أخرجنا وأدْخله، فرجعوا فدخلوا، فقال: «**والله ما أنا أدخلتُهُ وأخرجتكُم، بل الله**[١] **أدخلهُ وأخرجكم**»[٢].

---

(١) في مطبوع الكبرى: «نبي الله» والمثبت من مصادر التخريج و«سنن النسائي» ط. الرسالة.

(٢) بلفظ رواية النسائي.

أخرجه: البزار في مسنده (١١٩٥)، والنَّسائي في «الكبرى» (٨١٥٢) ط. العلمية و(٨٠٩٦) ط. الرسالة وفي «خصائص الإمام علي»، له (٣٨)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» ٢/٢١٧، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/١٤٧، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/٢٩٣ وفي ط. الغرب ٣/ ٢١٩ من طريق لوين، بهذا الإسناد.

**أقول**: هذا إسناد ظاهره الصحة، إلا أنَّ لويناً خالف أصحاب ابن عيينة، الذين رووه مرسلاً.

أخرجه: الخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ٢٩٤ وفي ط. الغرب ٣/ ٢١٩ من طريق عبد الله بن وهب.

وأخرجه: الخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ٢٩٤ وفي ط. الغرب ٣/ ٢٢٠ من طريق الحميدي.

كلاهما: (ابن وهب، والحميدي) عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن أبي جعفر[1]، عن إبراهيم بن سعد، فذكره مرسلاً.

وقد ذهب الإمام أحمد إلى إنكار الرواية الموصولة، فقال فيما نقله عنه المروذي في «العلل» بروايته (٢٨٠)، ومن طريقه الخلال في علله كما في «المنتخب» (١٢٢): «حدّث ـ يعني: لويناً ـ بحديثٍ منكرٍ، عن ابن عيينة ما له أصل، عمرو بن دينار، عن أبي جعفر، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه قصة علي: «ما أنا الذي أخرِجُكم، ولكنّ اللهَ أخرَجَكم» فأنكره إنكاراً شديداً، وقال: ما له أصل»[2].

وقد حمل الخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤ وفي ط. الغرب ٣/ ٢١٩ كلام الإمام أحمد على غير معناه الاصطلاحي، فقال: «أظن أبا عبد الله أنكر على لوين روايته متصلاً، فإنَّ الحديث محفوظ، عن سفيان بن

(١) وهو: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب: «ثقة، فاضل» «التقريب» (٦١٥١).
(٢) لفظ الخلّال.

عيينة، غير أنَّه مرسل، عن إبراهيم بن سعد، عن النَّبيِّ ﷺ».

**قلت**: الذي يؤكد ما ذهب إليه الخطيب أنَّ غير عالم ذهب إلى ترجيح الرواية المرسلة، فقال البزار عقب (١١٩٥): «وغير محمد بن سليمان إنَّما يرويه، عن سفيان، عن عمرو، عن محمد بن علي مرسلاً»[1]، وقال الدارقطني في علله ٤/ ٣٦٣ (٦٢٩): «يرويه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي جعفر، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، قاله لوين كذلك، وغيره يرويه: عن ابن عيينة، مرسلاً، وهو المحفوظ»، وألمح النَّسائيُّ في «خصائص الإمام علي» (٣٨) إلى الرواية المرسلة، وقال: «وهذا أولى بالصواب».

**قلت**: فحاصل أقوال الأئمة وما قدمناه من طرق جعل الوهم من لوين بروايته الحديث متصلاً، إلا أنَّ ما يبرئ ساحة لوين ما نقله أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» ٢/ ٢١٧، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ١٤٧ عن لوين أنَّه قال: «حدثنا به ابن عيينة مرة أخرى، عن إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص، لم يجاوز به». ومرسل هذا الطريق أخرجه: أبو الشيخ ٢/ ٢١٧، وأبو نعيم ١/ ١٤٧ وبناءً على ما تقدم يكون الواهم في إسناد هذا الحديث ابن عيينة، وأنَّه رواه على وجهين مسنداً ومرسلاً.

إلا أنَّ الراجح من هذين الطريقين المرسل؛ لمكانة من رواه مرسلاً في سفيان خصوصاً؛ ولترجيح الأئمة لذلك.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٣/ ٢٣٨ (٣٨٤٢).

وقد روي من غير هذا الطريق ولا يصح.

فأخرجه: النَّسائي في «خصائص الإمام علي» (٣٩) من طريق علي ـ وهو ابن قادم ـ قال: أخبرنا إسرائيل، عن عبد الله بن شريك، عن الحارث بن مالك، قال: أتيت مكة فلقيت سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، فقلت له: سمعتَ

---

(١) هكذا ورد في المطبوع من كتاب «المسند»، ولعل فيه سقطاً في الإسناد إذ إنَّ الرواة رووه عن سفيان، عن عمرو، عن أبي جعفر، عن إبراهيم بن سعد، به مرسلاً كما تقدم.

لعليٍّ منقبة؟ قال: كنا مع رسول الله ﷺ في المسجد، قال: فخرجنا، فلما أصبح أتاه عمه، فقال: يا رسول الله! أخرجتَ أصحابك وأعمامك وأسكنتَ هذا الغلام؟ فقال رسول الله ﷺ: «**ما أنا أمرتُ بإخراجكم، ولا بإسكانِ هذا الغلام، إنَّ الله هو أمر به**».

وهذا إسناد ضعيف؛ علي بن قادم كان شيعياً، قال عنه ابن سعد في «الطبقات» ٦/ ٣٧١: «كان ممتنعاً منكر الحديث، شديد التشيع»، وقد تكلم فيه، فقد نقل المزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٢٩٤ (٤٧١١) عن يحيى بن معين أنَّه قال فيه: «ضعيف».

والذي يهمنا مما قيل فيه، ما قاله ابن سعد من بدعته. وكما هو معروف أنَّ الراوي إذا أتى بما يوافق بدعته رُدّت روايته، ولعل خير ما قيل في هذا الباب ما قاله الإمام الذهبي رحمه الله في «ميزان الاعتدال» ١/ ٢٧ (٧٢): «وقد اختلف الناس في الاحتجاج برواية الرافضة على ثلاثة أقوال: أحدها: المنع مطلقاً. الثاني: الترخص مطلقاً إلا فيمن يكذب ويضع[1]. والثالث: التفصيل، فتقبل رواية الرافضي الصدوق العارف بما يحدث، وتُرَدّ رواية الرافضي الداعية ولو كان صدوقاً، قال أشهب: سُئل مالك عن الرافضة، فقال: لا تكلمهم ولا ترو عنهم، فإنَّهم يكذبون».

**قلت**: فالناظر في وصف ابن سعد له، والمقارن بين ما قاله أهل العلم في حكم رواية الروافض من جهة، وبين ما جاء به علي بن قادم من جهة أخرى، لن يتوانَ برهة في رد حديثه.

وروي من طريق آخر.

فأخرجه: الحاكم ٣/ ١١٦ من طريق مسلم الملائي، عن خيثمة بن عبد الرحمن، قال: سمعت سعد بن مالك، وقال له رجل: إنَّ علياً يقع فيك؛ أنَّك تخلفت عنه، فقال سعد: والله! إنَّه لرأي رأيته، وأخطأ رأيي، إنَّ علي بن

(١) هذا القيد لا داعي له فهو تحصيل حاصل، فإنَّ من كان هذا حاله ترك سواء كان من الرافضة أم من غيرهم.

أبي طالب أُعطي ثلاثاً؛ لأنْ أكون أعطيت إحداهن أحب إليَّ من الدنيا وما فيها، لقد قال له رسول الله ﷺ يوم غدير خم[1] بعد حمد الله والثناء عليه: **«هلْ تعلمونَ أني أولى بالمؤمنين؟»** قلنا: نعم، قال: **«اللهمَّ مَنْ كنْتُ مولاهُ فعليٌّ مولاه، والِ مَنْ والاهُ، وعادِ مَنْ عاداهُ»** وجيء به يوم خيبر وهو أرمد ما يبصر، فقال: يا رسول الله! إني أرمدُ، فتفل في عينيه، ودعا لهُ فلمْ يرمد حتَّى قُتِلَ، وفتح عليه خيبر، وأخرج رسول ﷺ عمه العباس وغيره منَ المسجدِ، فقال له العباس: تخرجنا ونحنُ عصبتك وعمومتك وتسكن علياً؟ فقال: **«ما أنا أخرجتُكم وأسكنتُه، ولكنَّ الله أخرجكم وأسكنَهُ»**.

وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف مسلم بن كَيْسان الملائي، فقد نقل المزي في «تهذيب الكمال» ٧/ ١٠٣ (٦٥٣١) عن يحيى بن معين أنَّه قال فيه: «لا شيء»، ونقل عن أبي زرعة أنَّه قال فيه: «ضعيف الحديث»، وعن البخاري قوله فيه: «يتكلمون فيه»، وعن أبي داود قوله فيه: «ليس بشيء»، وعن الترمذي قوله فيه: «يُضَعّف».

وروي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

فأخرجه: الطبراني في «الكبير» (١٢٧٢٢) من طريق كثير النواء، عن ميمون أبي عبد الله، عن ابن عباس، قال: لما أخرج أهل المسجد وترك علي، قال الناس في ذلك فبلغ النَّبيَّ ﷺ، فقال: **«ما أنا أخرجتكم منْ قبل نَفْسي، ولا أنا تركتُهُ، ولكنَّ الله أخرجكم وتركَهُ، إنَّما أنا عبدٌ مأمورٌ، ما أمرت به فعلتُ، إن أتبع إلا ما يوحى إليّ»**

وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف ميمون، فقد نقل المزي في «تهذيب الكمال» ٧/ ٢٩٧ (٦٩٣٥) عن أحمد أنَّه قال فيه: «أحاديثه مناكير»، ونقل عن يحيى بن معين أنَّه قال فيه: «لا شيء»، ونقل عن أبي داود أنَّه قال: «تكلم فيه».

---

(١) غدير خم: موضع بين مكة والمدينة، خطب فيه النبي ﷺ حال منصرفه من حجة الوداع، وذكر في الخطبة علياً رضي الله عنه وأثنى عليه ورفع قدره.

وكثير النواء رافضيٌّ ضعيف، ضعّفه النَّسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٥٠٧)، وقال عنه أبو حاتم في «الجرح والتعديل» لابنه ٧/ ٢١٦ (٨٩٥): «ضعيف الحديث»، وقال ابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٠٤: «كان غالياً في التشيع مفرطاً فيه».

۞ **مثال آخر**: روى أبو معشر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما بينَ المشرقِ والمغربِ قبلةٌ»**.

أخرجه: ابن ماجه (١٠١١)، والترمذيُّ (٣٤٢) و(٣٤٣)، والعقيليُّ في «الضعفاء الكبير» ٤/ ٣٠٩، والطبرانيُّ في «الأوسط» (٢٩٢٤) ط. العلمية و(٢٩٤٥) ط. الحديث، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٣٢٠ من طريق أبي معشر، بهذا الإسناد[١].

قال الترمذيُّ: «حديث أبي هريرة قد روي عنه من غير وجه، وقد تكلم بعض أهل العلم في أبي معشر من قِبل حفظه، واسمه نجيح مولى بني هاشم. قال محمد: لا أروي عنه شيئاً، وقد روى عنه الناس. قال محمد: وحديث عبد الله بن جعفر المخرمي ـ عن عثمان بن محمد الأخنسي، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة ـ أقوى من حديث أبي معشر وأصحّ».

وأبو معشر هذا، هو نجيح بن عبد الرحمٰن السندي، قال عنه عبد الرحمٰن بن مهدي: «يعرف وينكر»، وقال ابن المديني: «ذاك شيخ ضعيف. . كان يحدث عن المقبري ونافع بأحاديث منكرة»، وقال البخاريُّ: «منكر الحديث»، وقال النَّسائيُّ[٢] والدارقطني: «ضعيف». انظر: «ميزان الاعتدال» ٤/ ٢٤٦ (٩٠١٧).

---

(١) والحديث رواه ابن مردويه فيما نقله ابن كثير في تفسيره: ١٩٠ من حديث أبي معشر، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما بينَ المشرقِ والمغربِ قبلة لأهلِ المدينةِ وأهل الشام وأهل العراق»**.

(٢) قال النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٧٢: «وأبو معشر المديني اسمه نجيح، وهو ضعيف، ومع ضعفه أيضاً كان قد اختلط، عنده أحاديث مناكير» وذكر حديثنا هذا.

وفي الحديث: محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، قال عنه ابن رجب في «شرح علل الترمذي» ١/ ١١٥ ط. عتر و١/ ٤٠٣ ط. همام: «وقد تكلم فيه يحيى ومالك، وقال أحمد: كان محمد بن عمرو يحدث بأحاديث فيرسلها ويسندها لأقوام آخرين، قال: وهو مضطرب الحديث.. وقال ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين يقول: ما زال الناس يتقون حديث محمد بن عمرو، قيل له: ما علة ذلك؟ قال: كان مرة يحدث عن أبي سلمة بالشيء رأيه، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة، عن أبي هريرة[١]، ووثّقه ابن معين في رواية أخرى».

أما حديث عثمان الأخنسي الذي أشار إليه البخاريُّ سلفاً.

فأخرجه: ابن أبي شيبة (٧٥١٠)، والترمذيُّ (٣٤٤)، والطبرانيُّ في «الأوسط» (٧٩٠) و(٩١٤٠) ط. العلمية و(٧٩٤) و(٩١٤٠) ط. الحديث، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/ ١٩٦ من طريق عبد الله بن جعفر المخرمي[٢]، عن عثمان بن محمد الأخنسي[٣]، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسنٌ صحيحٌ... وقد روي عن غير واحد من أصحاب النَّبيِّ ﷺ: «**ما بينَ المشرقِ والمغربِ قبلةٌ**» منهم عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب[٤]، وابن عباس[٥]، وقال ابن عمر: إذا جعلتَ المغربَ عنْ يمينكَ والمشرقَ عنْ يسارك فما بينهما قبلةٌ إذا استقبلتَ القبلة. وقال ابن المبارك: ما بين المشرقِ والمغربِ قبلةٌ، هذا لأهل المشرقِ. واختار عبد الله بن المبارك التياسر لأهل مرو».

وقال الطبراني عقب الرواية الأولى: «لم يروِ هذا الحديث عن عثمان بن محمد إلا عبد الله بن جعفر».

---

(١) «التاريخ الكبير» لابن أبي خيثمة ٢/ ٣٢٢ (٣١٤٣).
(٢) وهو: «ليس به بأس» «التقريب» (٣٢٥٢).
(٣) وهو: «صدوق، له أوهام» «التقريب» (٤٥١٥).
(٤) أخرجه: ابن أبي شيبة (٧٥٠٥).
(٥) أخرجه: ابن أبي شيبة (٧٥٠٦).

وقال المناوي في «فيض القدير» ٥/ ٥٥٢ (٧٨٥٨): «وقال المظهري: أراد قبلة المدينة فإنَّها واقعة بين المشرق والمغرب، وهي إلى الطرف الغربي أميل فيجعلون المغرب عن يمينهم والمشرق عن يسارهم، ولأهل اليمن من السعة في قبلتهم كما لأهل المدينة، لكنَّهم يجعلون المشرق عن يمينهم والمغرب عن يسارهم، وقيل: أراد من اشتبه عليه القبلة فإلى أي جهة صلى أجزأ»... وقال: «ثم قال الترمذيُّ: حسن صحيح، وقال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبيُّ[١]، وقال النَّسائيُّ: منكر، وأقره عليه الحافظ العراقي[٢]، ثم إنَّ ما تقرر منْ أنَّ سياق الحديث هكذا، هو ما ذكره المصنِّف ـ يعني: السيوطي ـ هو في نسخ الكتاب، والذي وقفت عليه في «الفردوس» معزواً للترمذيِّ بزيادة: لأهل المشرق، فليحرر».

انظر: «تحفة الأشراف» ٩/ ٢٨٧ (١٢٩٩٦)، و١٠/ ٤٠٣ (١٥١٢٤)، و«إرواء الغليل» ١/ ٣٢٤ (٢٩٢).

۞ **مثال آخر**: روى جرير بن عبد الحميد، عن محمد بن سالم، عن أبي إسحاق، عن عاصم ابن ضمرة، عن عليٍّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**فيما سقتِ السماءُ ففيه العشرُ، وما سقي بالغرْب[٣] والدالية[٤] ففيه نصفُ العشرِ**».

أخرجه: عبد الله بن أحمد في زياداته ١/ ١٤٥، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٣٤٣ من طريق عثمان بن أبي شيبة[٥].

---

(١) وهذا من تساهل المناوي، وهو صنيع غير صحيح على ندرته عنده، وقد سبق لنا مثل هذا التنبيه.
(٢) في «تخريج أحاديث الإحياء» (١٩٨٦).
(٣) الغرْب: «بسكون الراء: الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد الثور، وإذا فتحت الراء فهو الماء السائل بين البئر والحوض» «لسان العرب» مادة (غرب).
(٤) الدالية: «شيء يتخذ من خوص وخشب يستقى به بحبال تشد في رأس جذعٍ طويلٍ» «لسان العرب» مادة (دلا).
(٥) وهو: «ثقة، حافظ، شهير، وله أوهام» «التقريب» (٤٥١٣).

وأخرجه: البزار (٦٩٠) من طريق يوسف بن موسى[١].

وأخرجه: العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٤/ ٧٦ من طريق عوف بن جرير بن عبد الحميد[٢].

ثلاثتهم: (عثمان، ويوسف، وعوف) عن جرير بن عبد الحميد، بهذا الإسناد مرفوعاً.

قال عبد الله بن أحمد بعد الحديث: «فحدثت أبي بحديث عثمان، عن جرير فأنكره جداً، وكان أبي لا يحدثنا عن محمد بن سالم؛ لضعفه عنده وإنكاره لحديثه».

وقال الإمام أحمد أيضاً في «الجامع في العلل» ١/ ٢٠٤ (١٢٥٠): «هذا حديث أراه موضوعاً» ثم قال عبد الله شارحاً كلام أبيه: «أنكره من حديث محمد بن سالم»[٣].

ومحمد بن سالم الهمداني هذا قال عنه ابن معين: «ضعيف»، وقال ابن المبارك: «اطرح حديث محمد بن سالم»، وقال عمرو بن علي: «ضعيف الحديث، متروك»، وقال البخاري: «يتكلمون فيه، كان ابن المبارك ينهى عنه»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، منكر الحديث.. يشبه المتروك»، وقال النَّسائيُّ: «ليس بثقة، ولا يكتب حديثه»، وقال الجوزجاني: «غير ثقة». كما جاء في «تهذيب التهذيب» ٩/ ١٥٠ (٦١٥٤).

إلا أنَّ محمد بن سالم توبع على رفع الحديث.

فأخرجه: البزار (٦٩١) من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن عليٍّ، به. قال ـ يعني: زهيراً ـ: وأظنه رفعه إلى النَّبيِّ ﷺ بنحوه.

---

(١) وهو: «صدوق» «التقريب» (٧٨٨٧). (٢) لم أقف على ترجمة له.

(٣) ومن سوء صنيع الجامع للكتاب محمد حسام بيضون أنه لم يفصل بين كلام الإمام أحمد وكلام ابنه، وجعله كلاماً واحداً غفر الله لي وله.

وزهير بن معاوية: «ثقة ثبت، إلا أنَّ سماعه عن أبي إسحاق بأخرة»[1].
وأبو إسحاق تغير بأخرةٍ.

وزيادة على هذا فقد أعل الحديث بالوقف، قال الدارقطني في «العلل» ٤/ ٧١ ـ ٧٢ س (٤٣٦): «يرويه أبو إسحاق واختلف عنه، فرفعه محمد بن سالم العنبسي أبو سهل ـ وهو ضعيف ـ، عن أبي إسحاق، عن عاصم، عن علي، عن النَّبيِّ ﷺ، ووقفه الثوري، عن أبي إسحاق، والصحيح موقوف..».

**قلت**: لم يكن الثوري وحده الذي وقفه عن أبي إسحاق، وإنَّما معه جمع من الرواة، فيهم الثقات أيضاً.

فأخرجه: عبد الرزاق (٧٢٣٣)، وابن أبي شيبة (١٠١٧١) من طريق سفيان الثوري.

وأخرجه: عبد الرزاق (٧٢٣٤) من طريق معمر.

وأخرجه: يحيى بن آدم في «الخراج» (٣٧٧)، وأبو عبيد في «الأموال» (١٤١٩) من طريق أبي بكر بن عيّاش الأسدي[2].

وأخرجه: يحيى بن آدم في «الخراج» (٣٧٦)، ومن طريقه البيهقي ٤/ ١٣١ من طريق عمار بن رزيق الضبي[3].

وأخرجه: يحيى بن آدم في «الخراج» (٣٧٩)، ومن طريقه البيهقي ٤/ ١٣١ من طريق إسرائيل بن يونس[4].

وأخرجه: يحيى بن آدم في «الخراج» (٣٧٤) من طريق شريك بن عبد الله[5].

---

(١) «التقريب» (٢٠٥١).
(٢) وهو: «ثقة، عابد، إلا أنَّه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح» «التقريب» (٧٩٨٦).
(٣) وهو: «لا بأس به» «التقريب» (٤٨٢١).
(٤) وهو: «ثقة» «التقريب» (٤٠١).
(٥) وهو: «صدوق، يخطئ كثيراً» «التقريب» (٢٧٨٧).

وأخرجه: يحيى بن آدم في «الخراج» (٣٧٥) من طريق قيس بن الربيع[١].

وأخرجه: يحيى بن آدم في «الخراج» (٣٧٨) من طريق حسن بن صالح[٢].

ثمانيتهم: (الثوري، ومعمر، وأبو بكر بن عيّاش، وعمّار، وإسرائيل، وشريك، وقيس، وحسن[٣]) عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي، به موقوفاً عليه.

من هذا يتبين ـ وكما قال الدارقطني ـ أنَّ الصواب في هذا الحديث: الوقف من هذا الطريق؛ وذلك لمخالفة محمد بن سالم من هو أوثق منه.

ولفظ الحديث ورد مرفوعاً من وجه آخر بإسناد صحيح.

فأخرجه: البخاري ٢/ ١٥٥ (١٤٨٣)، وأبو داود (١٥٩٦)، وابن ماجه (١٨١٧)، والترمذي (٦٤٠)، والنَّسائي ٥/ ٤١ وفي «الكبرى»، له (٢٢٦٧) ط. العلمية و(٢٢٧٩) ط. الرسالة، وابن خزيمة (٢٣٠٧) و(٢٣٠٨) بتحقيقي، وابن حبان (٣٢٨٥) و(٣٢٨٧)، والبيهقي ٤/ ١٣٠، والبغوي (١٥٨٠) من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، عن سالم، عن عبد الله بن عمر، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: **«فيما سقتِ السماءُ والعيونُ أو كان عثريّاً[٤] العشرُ، وما سُقي بالنضحِ نصف العشرِ»**.

وانظر: «التلخيص الحبير» ٢/ ٣٧٤ (٨٤٣)، و«أطراف المسند» ٤/ ٤٢٨ (٦٢٨٥)، و«إتحاف المهرة» ١١/ ٤٤٦ (١٤٣٩٠).

وفي الباب عن جابر وأبي هريرة.

---

(١) وهو: «صدوق، تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به» «التقريب» (٥٥٧٣).

(٢) وهو: «ثقة» «التقريب» (١٢٥٠).

(٣) تخاريج يحيى بن آدم في كتابه «الخراج» استفدتها من «مسند علي» ٤/ ١٤٠٠.

(٤) هو من النخيل الذي يشرب بعروقه من ماء المطر يجتمع في حفيرة. «النهاية» ٣/ ١٨٢.

۞ **ومما جاء منكراً في بعض متنه**: ما روى طالب بن حجير، عن هود بن عبد الله بن سعد، عن جده مزيدة العَصَري ﵁، قال: دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح، وعلى سيفه ذهب وفضة، قال طالب: فسألته عن الفضة، فقال: كانتْ قبيعةُ السيفِ فضةً.

أخرجه: الترمذي (١٦٩٠) وفي «العلل الكبير»: ٧١٦ (٢٩٩) وفي «الشمائل»، له (١٠٧) بتحقيقي، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٩١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨١٣)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٤١٢)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٣٦٠)، والبغوي في «الأنوار في شمائل النبي المختار» (٨٧٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣/ ٤٩٥ (٢٩٤٤).

**أقول**: هذا حديث تفرد به طالب بن حجير، عن هود بن عبد الله بن سعد، وهو حديث منكر، ونكارته بسبب ذكر الذهب فيه؛ إذ لم يرد ذلك في الأحاديث الصحاح.

وقد اضطربت نسخ «جامع الترمذي» في حكم الترمذي على هذا الحديث، ففي طبعة الدكتور بشار لجامع الترمذي ٣/ ٣١٢: «هذا حديث غريب» وكذا في «تحفة الأشراف» ٨/ ٥٤ (١١٢٥٤) «وتحفة الأحوذي» ٥/ ٣٣٨، لكن في طبعة أحمد شاكر لجامع الترمذي: «هذا حديث حسن غريب» وكذا في «عارضة الأحوذي» ٧/ ١٣٦.

ويبدو لي أنَّ الراجح في اختلاف نسخ الترمذي هو الحكم بغرابته وحسب، دل على ذلك أنَّ الترمذي أورده في كتابه «العلل الكبير» والمزي ﵀ يختار في تحفته أصح النصوص.

فنعود إلى إعلال الحديث فنقول وبالله التوفيق:

هذا الحديث لم يرد إلا بهذا الإسناد الواهي، وهود بن عبد الله بن سعد مقبول حيث يتابع وإلا فمجهولٌ، ولم يتابع بل قد تفرد بهذا الحديث المنكر قال الإمام الذهبي ﵀ في «الميزان» ٢/ ٣٣٣: «هذا حديث منكر فما علمنا في حلية سيفه ﷺ ذهباً».

**أقول**: كلام الذهبي صحيح فقد روى البخاري في صحيحه ٤/ ٤٧ (٢٩٠٩) من قول أبي أمامة، قال: «لقد فتح الفتوح قوم ما كان حلية سيوفهم الذهب، ولا الفضة إنَّما كانت حليتهم العلابيّ والآنك والحديد».

ولما حسَّن الحديثَ عبد الحق عقَّب عليه ابن القطان قائلاً في «بيان الوهم والإيهام» ٣/ ٤٨١ ـ ٤٨٢ (١٢٤٨): «هكذا حسنه بتحسين الترمذي، ولم يبين لِمَ لا يصح، وهو عندي ضعيف لا حسن، إلا على رأي من يقبل المساتير، ولا يبتغي فيهم مزيداً، فإنَّه يكون حسناً، فأقول ـ وبالله التوفيق ـ (والقائل هو ابن القطان): هود بن عبد الله بن سعد، بصري، لا مزيد فيه على ما في هذا الإسناد: من روايته عن جده، ورواية طالب بن حجير عنه، فهو مجهول الحال. وطالب بن حجير أبو حجير، كذلك، وإنْ كان قد روى عنه أكثر من واحد. وسئل عنه الرازيان فقالا: شيخ. يعنيان بذلك أنَّه ليس من طلبة العلم ومُقْتَنيه، وإنما هو رجل اتفقت له رواية لحديث، أو أحاديث أخذت عنه».

ويضاف أيضاً إلى من ضعف الحديث ابن عبد البر فقد أورد بعضه في «الاستيعاب»: ٧١٤ في ترجمة مزيدة العبدي وقال: «إسناده ليس بالقوي».

انظر: «تحفة الأشراف» ٨/ ٥٤ (١١٢٥٤).

۞ **مثال آخر**: روى عفّان، عن همّام، عن قتادة، عن عبد الله بن شقيق، قال: قلت لأبي ذر رضي الله عنه: لو رأيتُ رسولَ الله ﷺ لسألتُهُ، قالَ: وما كنتَ تسأله؟ قالَ: كنتُ أسألهُ: هل رأى ربَّه؟ قال: فإنِّي قد سألتُهُ، فقالَ: «**قَدْ رأيتُهُ نوراً، أنَّى[1] أراهُ؟!**».

أخرجه: أحمد ٥/ ١٤٧ عن عفّان، بهذا الإسناد.

---

(١) أَنَى: تكون شرطية بمعنى (أين)، نحو: أنى تبحث تجد فائدة. واستفهامية بمعنى (من أين؟)، نحو: ﴿يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا﴾ [آل عمران: ٣٧]، وبمعنى (متى)، نحو: أنى جئت؟ وبمعنى (كيف)، نحو: ﴿أَنَّىٰ يُحْيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩] «المعجم الوسيط» ١/ ٣١.

هذا إسناد صحيح رواتُهُ ثقاتٌ، إلا أنَّ فيه لفظةً منكرةً، فالمحفوظ أنه روي بلفظ: «**نوراً أَنَّى أراه**» أو بلفظ: «**رأيتُ نوراً**...»، ففي هذه الرواية زيادة الضمير (الهاء).

ثم إنه اختلف على عفان في لفظه. فرواه عنه أحمد بن حنبل كما سلف باللفظ أعلاه، وروي عنه بلفظ آخر.

إذ أخرجه: مسلم ١/ ١١١ (١٧٨) (٢٩٢) عن حجاج بن الشاعر، عن عفان، به بلفظ: «**رأيت نوراً**».

وأخرجه: أبو عوانة ١/ ١٢٩ (٣٨٤) من طريق أحمد بن حنبل.

وأخرجه: أبو عوانة ١/ ١٢٩ (٣٨٤) عن عثمان بن أبي شيبة.

كلاهما: (أحمد، وعثمان) قالا: حدثنا عفان، عن همام، عن قتادة، به بلفظ: «**قد رأيت نوراً، أَنَّى أراه**».

والحديث رواه معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة واختلف على معاذ أيضاً.

فأخرجه: أبو عوانة ١/ ١٢٩ (٣٨٤) من طريق أحمد بن حنبل، قال: قال عفان: فقدم علينا ابن هشام الدستوائي ـ يعني: معاذاً ـ فحدثنا عن أبيه، عن قتادة، مثل ما قال همام، به يعني: «**قد رأيت نوراً، أَنَّى أراه**».

وأخرجه: أبو عوانة ١/ ١٢٩ (٣٨٤) عن عثمان بن خرزاد، قال: حدثناه القواريري.

وأخرجه: ابن منده في «الإيمان» (٧٧٤) من طريق إسحاق بن إبراهيم، ومحمد بن بشار، وعمرو بن علي (مقرونين).

أربعتهم: (القواريري، وإسحاق، ومحمد، وعمرو) عن معاذ بن هشام، عن أبيه، به بلفظ: «**نوراً أَنَّى أراه**».

قال ابن خزيمة في «التوحيد» عقب (٣٠٦): «وقوله: «**نور أَنّى أراه**» يحتمل معنيين: أحدهما نفي، أي: كيف أراه وهو نور؟ والمعنى الثاني: أي: كيف رأيته، وأين رأيته وهو نور، لا تدركه الأبصار، إدراك ما تدركه الأبصار من المخلوقين».

وأخرجه: مسلم ١/ ١١١ (١٧٨) (٢٩٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٣٠٣)، وابن منده في «الإيمان» (٧٧٣) من طريق محمد بن بشار.

وأخرجه: ابن أبي عاصم في «السنة» (٤٤١) عن زيد بن أخزم.

وأخرجه: ابن حبان (٥٨) من طريق عبيد الله بن عمر القواريري.

وأخرجه: ابن منده في «الإيمان» (٧٧٢) من طريق عبد الرحمٰن بن محمد الحارثي.

أربعتهم: (محمد، وزيد، والقواريري، وعبد الرحمٰن) عن معاذ، عن أبيه، به بلفظ: «**رأيت نوراً**».

وأخرجه: ابن منده في «الإيمان» عقب (٧٧١) من طريق عفان[1] قال: ... ثم قدم علينا معاذ بن هشام، فبلغني أو سمعته رواه عن أبيه كما قال همام؛ أي: بلفظ: «**رأيته نوراً...**».

إلا أن معاذاً توبع على روايته: «**نوراً أنى أراه**» تابعه متابعة تامة يزيد بن إبراهيم التستري، عن قتادة.

فأخرجه: الطيالسي (٤٧٤)، ومن طريقه أبو عوانة ١/ ١٢٨ (٣٨٣)، وابن منده في «الإيمان» (٧٧٠).

وأخرجه: مسلم ١/ ١١١ (١٧٨) (٢٩١)، والترمذي (٣٢٨٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٣٠٥)، وابن منده في «الإيمان» (٧٧٠) من طريق وكيع.

وأخرجه: أحمد ٥/ ١٥٧ عن وكيع، وبهز (مقرونين).

وأخرجه: أحمد ٥/ ١٧١، وابن منده في «الإيمان» (٧٧٠) من طريق يحيى بن سعيد.

وأخرجه: أحمد ٥/ ١٧٥، والترمذي (٣٢٨٢) من طريق يزيد بن هارون[2].

---

(١) وقد يتوهم متعجلٌ أنَّ هذا الإسناد معلق عند ابن منده، والصواب خلاف ذلك التوهم، بل هو موصولٌ بالإسناد السابق.

(٢) عند الترمذي جاء مقروناً مع وكيع.

وأخرجه: أبو عوانة ١/ ١٢٩ (٣٨٤)، وابن منده في «الإيمان» (٧٧٠) من طريق موسى بن إسماعيل.

وأخرجه: ابن خزيمة في «التوحيد» (٣٠٤) من طريق معاذ بن معاذ العنبري.

وأخرجه: البزار (٣٩٠٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٣٠٨) و(٣٠٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه: ابن منده في «الإيمان» (٧٧١) من طريق عفان بن مسلم.

تسعتهم: (الطيالسي، ووكيع، وبهز، ويحيى، ويزيد، وموسى، ومعاذ العنبري، وابن مهدي، وعفان) عن يزيد بن إبراهيم التستري، عن قتادة، به بلفظ: «**نور أنَّى أراه**»[1].

قال ابن خزيمة في «التوحيد» عقب (٣٠٥): «في القلب من صحة سند هذا الخبر شيء، لم أرَ أحداً من أصحابنا من علماء أهل الآثار فطن لعلةٍ في إسناد هذا الخبر، فإن عبد الله بن شقيق، كأنه لم يثبت أبا ذر، ولا يعرفه بعينه واسمه ونسبه».

وقال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٢/ ١٢ عقب (١٧٨): «هكذا رواه جميع الرواة في جميع الأصول والروايات، ومعناه: حجابه نور فكيف أراه؟ قال الإمام أبو عبد الله المازري رَحِمَهُ اللَّهُ: الضمير في «أراه» عائد على الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى، ومعناه: أن النور منعني من الرؤية كما جرت العادة بإغشاء الأنوار الأبصار، ومنعها من إدراك ما حالت بين الرائي وبينه».

ومما يؤكد أن رواية هشام ورواية يزيد هما الصواب، عن قتادة، أن عفان شكك في رواية همام، فقد نقل ابن منده في «الإيمان» (٧٧١) عن عفان أنه قال لهمام: «كيف يكون «**قد رأيته**». ويقول: «**نور أنَّى أراه**» قال: هكذا قال».

(١) عند البزار، وابن خزيمة (٣٠٣): «**أنَّى أراه**» فقط.

وقال الإمام أحمد فيما أسنده إليه أبو عوانة ١/ ١٢٩ (٣٨٤): «وما زلت منكراً لحديث يزيد بن إبراهيم حتى حدثنا عفان، عن همام، عن قتادة، عن عبد الله بن شقيق، قال: قلت لأبي ذر...» فذكر الحديث بلفظ: «**قد رأيت نوراً، أنّى أراه**».

فعلى هذا فإنَّ عفّان قد نقل روايتين عن همام:

**الرواية الأولى**: التي قدمناها، والتي ذكر فيها قوله: «**رأيتُهُ**» بزيادة الضمير.

وفي هذه الرواية يذكر رواية أخرى عن همام، وافق فيها رواية هشام ويزيد بن إبراهيم فلعل الوهم يكون من عفّان، وما يدعم ذلك أنَّه شك في سماعِهِ الحديث من معاذ بن هشام فيما نقله عنه ابن منده في «الإيمان» عقب (٧٧١) إذ قال: «فبلغني أو سمعته رواه عن أبيه...».

انظر: «تحفة الأشراف» ٨/ ٤٣٢ (١١٩٣٨)، «وأطراف المسند» ٦/ ١٧٢ (٨٠٣٦).

۞ **ومما استنكر على الثقة الحافظ المتقن**: ما روى عبد الرزاق، قالَ: سمعتُ مالكاً، يقولُ: وقّتَ رسولُ الله ﷺ لأهلِ العراقِ قرناً، فقلتُ: مَنْ حدَّثكَ هذا يا أبا عبد الله؟ قالَ: أخبرنيه نافعٌ، عن ابنِ عمرَ، فحدثتُ به معمراً، فقالَ: قد رأيتُ أيوبَ دارَ مرةً إلى قرْنٍ فأحرم منها.

۞ قال عبد الرزاق: وأخبرني بعض أهلِ المدينةِ أنَّ مالكاً بأخرةٍ محاهُ منْ كتابهِ.

أخرجه: مسلم في «التمييز» (٩٤)، والطبراني في «الأوسط (٨١٠٩) كلتا الطبعتين، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٣٧ من طرق عن إسحاق، عن عبد الرزاق بهذا الإسناد.

هذا إسناد ظاهره الصحة، إلا أنَّه معلول بوهم عبد الرزاق فيه، فقوله: «لأهل العراق قرناً» لم يتابع عليه، قالَ الطبراني في «الأوسط» عقب

(٨١٠٩): «لم يروِ هذا الحديث عن مالك إلا عبد الرزاق تفرد به إسحاق بن راهويه»، وقال أبو نعيم: «تفرد به عبد الرزاق، عن مالك فيما قاله سليمان»، ونقل ابنُ حجر في «فتح الباري» عقب (١٥٣١) عن الدارقطني أنَّه قال في «غرائب مالك»: «تفرد به عبد الرزاق»، وقال ابن حجر عقب ذلك: «والإسنادُ إليه ثقات أثبات، وأخرجه: إسحاق بن راهويه في مسنده عنه، وهو غريب جداً، وحديث الباب يرده».

وقال مسلم في «التمييز» عقب (٩٥): «والصحيح المحفوظ من توقيت رسول الله ﷺ يكون[1] ذلك حفظ عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ وقّتَ قرْناً لأهل العراق، هذا ما لا يحتملُ التوهمَ على مالك».

**قلت**: كأنه يحمل الوهم على عبد الرزاق، ومما يزيد في رواية عبد الرزاق ضعفاً أنَّ أصحاب مالك رووه عنه بخلاف هذا.

إذ رواه عنه الليثي (٩٢٧).

وأبو مصعب الزهري في روايته للموطأ (١٠٦٠)، ومن طريقه ابن ماجه (٢٩١٤)، والبغوي (١٨٥٨).

والقعنبي عند أبي داود (١٧٣٧)، والجوهري (٦٦٢)، والبيهقي ٥/ ٢٦.

وعبد الله بن يوسف عند البخاري ٢/ ١٦٥ (١٥٢٥).

ويحيى بن يحيى النيسابوري عند مسلم ٤/ ٦ (١١٨٢) (١٣) وفي «التمييز»، له (٩٥).

وقتيبة بن سعيد عند النسائي ٥/ ١٢٢ وفي «الكبرى»، له (٣٦٣١) ط. العلمية و(٣٦١٧) ط. الرسالة.

وسويد بن سعيد في روايته للموطأ (٤٩٦).

---

(١) هكذا في المطبوع وقال محققها في حاشيته: «زاد محقق (ع) بعد هذا «ما» وجعلها بين معكوفتين» فصارت: (يكون ذلك ما)، وصوابها أنّ (يكون) في العبارة ليست فعلاً مضارعاً وإنما مصدر مجرور بحرف الباء (بكون) فهو أقرب إلى اللفظ والمعنى، فتصحف الباء إلى الياء آخر الحروف.

ومحمد بن الحسن في روايته للموطأ (٣٨٠).

وأحمد بن عبد الله بن يونس عند الدارمي (١٧٩٠)، وأبي داود (١٧٣٧).

وعبد الله بن وهب عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١١٨ وفي ط. العلمية (٣٤٤٤).

عشرتهم: (الليثي، وأبو مصعب، والقعنبي، وعبد الله بن يوسف، ويحيى، وقتيبة، وسويد، ومحمد، وأحمد، وعبد الله بن وهب) عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر ﵄: أنَّ رسول الله ﷺ قالَ: « **يهلُّ أهلُ المدينة منْ ذي الحليفة، ويهلُّ أهلُ الشام منَ الجحفةِ، ويهلُّ أهل نجدٍ من قرن**» قال عبد الله بن عمر ﵄: وبلغني أن رسول الله ﷺ، قال: «**ويهلُّ أهل اليمن من يلملم**»[1].

وقد توبع مالك على هذه الرواية.

فرواه عبيد الله بن عمر العمري عند أحمد ٢/ ٣[2] و٥٥، وابن حبان (٣٧٦١).

والليث بن سعد عند البخاري ١/ ٤٥ (١٣٣)، والنسائي ٥/ ١٢٢ وفي «الكبرى»، له (٥٩٠٢) ط. العلمية و(٥٨٧١) ط. الرسالة.

ويحيى بن سعيد عند أحمد ٢/ ٣.

وعبد الله بن عون عند أحمد ٢/ ٣.

وابن جريج عند أحمد ٢/ ٤٧، والبيهقي في «المعرفة» (٢٧٤٨) ط. العلمية و(٩٣٩٨) ط. الوعي.

خمستهم: (عبيد الله، والليث، ويحيى، وعبد الله، وابن جريج) عن نافع، عن ابن عمر ﵄، به.

ثم إنَّ مالكاً ﵀ روى هذا الحديث من غير طريق نافع، فلم يذكر فيه ما ذكره عبد الرزاق، فرواه عنه:

---

(١) لفظ رواية الليثي.

(٢) قرنه مع ابن عون وغير واحد.

الليثي في روايته للموطأ (٩٢٨)، ومن طريقه البيهقي ٥/ ٢٦.

وأبو مصعب الزهري في روايته للموطأ (١٠٦١)، ومن طريقه ابن حبان (٣٧٥٩). والقعنبي عند الجوهري (٤٧٢)، والبيهقي في «المعرفة» (٢٧٤٧) ط. العلمية وعقب (٩٣٩٧) ط. الوعي.

وعبد الله بن وهب عند الطحاوي في «شرح المعاني» ٢/ ١١٨ وفي ط. العلمية (٣٤٤٧)، والبيهقي ٥/ ٢٦.

وسويد بن سعيد في روايته للموطأ (٤٩٦).

والشافعي في مسنده (٧٦١) بتحقيقي، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (٢٧٤٦) ط. العلمية و(٩٣٩٥) ط. الوعي.

ومحمد بن الحسن في روايته للموطأ (٣٨١).

وأحمد بن عبد الله بن يونس عند الدارمي (١٧٩١).

ثمانيتهم: (الليثي، وأبو مصعب، والقعنبي، وعبد الله، وسويد، والشافعي، ومحمد، وأحمد) عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما بنحو الرواية السابقة.

وقد توبع مالك على هذه الرواية، تابعه:

سفيان الثوري عند أحمد ٢/ ٥٠، والبخاري ٩/ ١٣٠ (٧٣٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١١٧ وفي ط. العلمية (٣٤٤٠).

وشعبة عند أحمد ٢/ ٨١ و١٠٧، وعبد الله بن أحمد في وجاداته ٢/ ٤٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١١٨ وفي ط. العلمية (٣٤٤٥) و(٣٤٤٦).

وإسماعيل بن جعفر عند مسلم ٤/ ٦ (١١٨٢) (١٥)، وابن حبان (٣٧٦٠)، والبيهقي ٥/ ٢٧.

ثلاثتهم: (سفيان، وشعبة، وإسماعيل) عن عبد الله بن دينار[1]، عن ابن عمر رضي الله عنهما، به.

---

(١) جاء في رواية الطحاوي: «عبد الله بن دينار، عن نافع، عن ابن عمر» يعني: بزيادة =

وقد روي هذا الحديث من طريق الزهري، عن سالم، عن أبيه.

أخرجه: الشافعي في مسنده (٧٦٠) بتحقيقي، ومن طريقه البيهقي ٥/ ٢٦ وفي «المعرفة»، له (٢٧٤٥) ط. العلمية و(٩٣٩٤) ط. الوعي.

وأخرجه: أحمد ٢/ ٩ و١٣٠ و١٥١، والبخاري ٢/ ١٦٥ ـ ١٦٦ (١٥٢٧) و(١٥٢٨)، ومسلم ٤/ ٦ (١١٨٢) (١٤) و(١٧)، والنسائي ٥/ ١٢٥ وفي «الكبرى»، له (٣٦٣٥) ط. العلمية و(٣٦٢١) ط. الرسالة، وأبو يعلى (٥٤٢٣)، وابن الجارود (٤١٢)، وابن خزيمة (٢٥٨٩) بتحقيقي، والبيهقي ٥/ ٢٦ من طرق عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، به، بنحو رواية مالك ومن تابعه.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٥/ ٥٦٣ (٨٢٩١) و٥/ ٥٧٢ (٨٣٢٦)، و«إتحاف المهرة» ٩/ ٢٦٦ (١١٠٨٩) و٩/ ٢٨٣ (١١١٥٦)، و«أطراف المسند» ٣/ ٤٢٦ (٤٣٥٨).

۞ **ومما أنكر بعض متنه على راويه**: ما روى معدي بن سليمان، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: مَنْ أتى جنازةً[(١)] فانصرفَ عليها إلى أهلها كانَ له قيراطٌ، فإذا شَيّعها كانَ له قيراطٌ، فإذا صلى عليها كانَ لهُ قيراطٌ، فإذا جلس حتى يُقضَى قضاؤها كانَ له قيراطٌ، وقالَ رسولُ الله ﷺ: «**القيراطُ مثلُ جبلِ أُحد، أو أعظمُ منْ جبلِ أُحدٍ**»[(٢)].

أخرجه: مسلم في «التمييز» (٨٣)، والبزار كما في «كشف الأستار»

= نافع بين عبد الله بن دينار وابن عمر، وهذا في طريق شعبة، وهو وهمٌ إما من المصنف، وإما من النساخ؛ لأن شعبة يرويه عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر. أخرجه: أحمد ٢/ ١٠٧.

(١) الجنازة: بكسر الجيم وفتحها: الميت بسريره، وقيل: بالكسر، السرير، وبالفتح، الميت. «النهاية» ١/ ٣٠٦.

(٢) لفظ رواية مسلم في «التمييز».

(٨٢٣)، وأبو يعلى (٦٤٥٣)، وابن حبان في «المجروحين» ٣/ ٤١، والذهبي في «السير» ١١/ ٩ ـ ١٠ من طرق عن معدي، بهذا الإسناد.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف معدي بن سليمان، إذ قال عنه البخاري كما في «العلل الكبير» للترمذي: ٩٨٢ (٤٢٨): «منكر الحديث، ذاهب»، وقال عنه أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٨/ ٤٩٩ (١٩٩٧): «شيخ»، ونقل عن أبي زرعة قوله: «واهي الحديث، يحدث عن ابن عجلان بمناكير».

وعلى الضعف البيّن في هذا السند، فإنَّ الشطر الأول من هذا المتن منكرٌ، ولم يَرِدْ في الأحاديث الصحاح سواءً أكان من أحاديث أبي هريرة أم من حديث غيره. قال مسلم في «التمييز» عقب (٨٣): «فهذه الرواية المتقنون من أهل الحفظ على خلافها، وأنَّهم لم يذكروا في الحديث إلا قيراطين؛ قيراط لمن صلى عليها ثم يرجع، ولمن انتظر دفنها قيراطان، وكذلك روى أصحاب أبي هريرة، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، ويروى عن غير أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ بوجوه ذوات عدد سنذكرها إنْ شاء الله، فأما حديث معدي بن سليمان في روايته من ذكر أربعة قراريط فلم يواطأ عليه من وجه من الوجوه المعروفة، وخولف في إسناده، عن ابن عجلان»، وقال البزار كما في «كشف الأستار» (٨٢٣): «حديث أبي هريرة في الصحيح بغير هذا السياق».

ومما يزيد هذه الرواية ضعفاً على ضعفها أنَّ هذا الحديث قد روي عن جمع من الرواة عن أبي هريرة فلم يذكره أيٌّ منهم بهذا السياق.

فأخرجه: البخاري ٢/ ١١٠ (١٣٢٥)، ومسلم ٣/ ٥١ (٩٤٥) (٥٢)، والنسائي ٤/ ٧٦ ـ ٧٧ وفي «الكبرى»، له (٢١٢٢) ط. العلمية و(٢١٣٣) ط. الرسالة، وابن حبان (٣٠٧٨)، والدارقطني في «العلل» ٩/ ١٤٩ (١٦٨٤)، وأبو نعيم في «المستخرج» (٢١١٥) من طرق عن يونس، عن ابن شهاب، عن الأعرج ـ وهو عبد الرحمن بن هرمز ـ.

وأخرجه: عبد الرزاق (٦٢٦٨)، وابن أبي شيبة (١١٧٢٤)، وأحمد ٢/ ٢٣٣ و٢٨٠، ومسلم ٣/ ٥١ (٩٤٥) (٥٢)، وابن ماجه (١٥٣٩)، والنسائي

٤/ ٧٦ وفي «الكبرى»، له (٢١٢١) ط. العلمية و(٢١٣٢) ط. الرسالة، والدارقطني في «العلل» ٩/ ١٤٩ (١٦٨٤)، وأبو نعيم في «المستخرج» (٢١١٦)، والبيهقي ٣/ ٤١٢ من طرق عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب.

وأخرجه: الحميدي (١٠٢١)، وأحمد ٢/ ٢٤٦، ومسلم ٣/ ٥١ (٩٤٥) (٥٣)، وأبو داود (٣١٦٨)، وأبو يعلى في «المعجم» (٢٦) وفي «المسند»، له (٦٦٥٩)، والطبراني في «الأوسط» (٧١١) و(٦١٩١) ط. الحديث و(٧٠٧) و(٦١٩١) ط. العلمية من طرق عن أبي صالح.

وأخرجه: أحمد ٢/ ٤٧٤، ومسلم ٣/ ٥١ (٩٤٥) (٥٤)، وأبو يعلى (٦١٨٨)، وأبو نعيم في «المستخرج» (٢١١٨)، والبيهقي ٣/ ٤١٣ من طرق عن أبي حازم.

وأخرجه: أحمد ٢/ ٤٣٠، والنسائي ٤/ ٧٧ وفي «الكبرى»، له (٢١٢٣) ط. العلمية و(٢١٣٤) ط. الرسالة، وابن حبان (٣٠٨٠) من طريق ابن سيرين.

وأخرجه: البخاري ١/ ١٨(٤٧) من طريق الحسن ومحمد بن سيرين (مقرونين)[1].

وأخرجه: ابن الجعد (٢٨٤٥)، والطبراني في «الأوسط» (٤٣٠٨) كلتا الطبعتين من طريق سعيد المقبري.

---

(١) هكذا جاء الإسناد عند البخاري بإقران الحسن ومحمد بن سيرين في الرواية عن أبي هريرة، والحسن لم يسمع من أبي هريرة على الصحيح، ولا يضر ذلك هنا؛ لأن البخاري لم يقصد في السند رواية الحسن عن أبي هريرة، إنما قصد رواية محمد بن سيرين عن أبي هريرة، وهو صحيح السماع منه، قال الحافظ ابن حجر: «فالحسن وابن سيرين حدثا به عوفاً عن أبي هريرة إما مجتمعين وإما متفرقين، فأما ابن سيرين فسماعه من أبي هريرة صحيح، وأما الحسن فمختلف في سماعه منه، والأكثر على نفيه وتوهيم من أثبته، وهو مع ذلك كثير الإرسال فلا تحمل عنعنته على السماع، وإنما أورده المصنف كما سمع» «فتح الباري» ١/ ١٤٥ ـ ١٤٦ عقب (٤٧)، وهذا النص مما تلقفه العيني في «عمدة القاري» ١/ ٢٧١ ولم ينسبه لابن حجر.
**أقول**: وصنيع البخاري هذا من أمانته ودقته، وله نحو هذا نظائر كثيرة فليتنبه.

وأخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٢١٥٤) ط. الحديث و(٢١٣٣) ط. العلمية من طريق الشعبي.

ثمانيتهم: (عبد الرحمٰن، وسعيد بن المسيب، وأبو صالح، وأبو حازم، وابن سيرين، والحسن، وسعيد المقبري، والشعبي) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من شهدَ الجنازة حتى يُصَلَّى عليها فلهُ قيراطٌ، ومَنْ شَهِدَها حتى تُدفنَ فله قِيراطان**» قيل: وما القيراطانِ؟ قال: «**مثلُ الجبلينِ العظيمين**»[1].

وأخرجه: مسلم ٣/ ٥١ (٩٤٥) (٥٢) من طريق الزهري أنَّه قال: حدثني رجال عن أبي هريرة.

وقد روي هذا الحديث من طرق أخرى.

أخرجه: أحمد ٢/ ٤٧٠ و٤٩٨ و٥٠٣، والبخاري ٢/ ١١٠ (١٣٢٣) و(١٣٢٤)، ومسلم ٣/ ٥١ (٩٤٥) (٥٦)، والترمذي (١٠٤٠)، والبغوي (١٥٠٢) من حديث أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «**منْ صلى على جنازةٍ كتب لهُ قيراطٌ، فإنْ تبعَها حتى يقضى دفنُها، فله قيراطانِ، أصغرهما ـ أو أحدهما ـ مثل أحدٍ**» فبلغ ذلكَ ابن عمر فتعاظمه، فأرسلَ إلى عائشةَ، فقالتْ: صدقَ أبو هريرة، فقالَ ابنُ عمر: لقد فرطنا في قراريط كثيرة.

مما تقدم يتبين خطأ رواية معدي بن سليمان، وأنَّ المحفوظ في هذا الباب قيراط لمن صلى على الجنازة، وقيراطان لمن صلى عليها ثم شيعها حتى تدفن.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٩/ ٤٥٥ (١٣٤٥٣) و١٠/ ٣٨٧ (١٥٠٥٨)، و«أطراف المسند» ٧/ ١٧١ (٩١١٦).

۞ **مثال آخر**: روى أبو إسحاق السبيعي، عن مجاهد[2]، عن ابن

---

(١) لفظ رواية مسلم.

(٢) سقط من المطبوع من «مسند الطيالسي»، وكذا في «منحة المعبود» (٥٣٣) علماً أن البيهقي رواه من طريق الطيالسي على الصواب.

عمر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ أكثرَ منْ عشرينَ مرةً يقرأ في الركعتين بعدَ المغربِ، والركعتين قبلَ الفجرِ بـ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ①﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ①﴾.

أخرجه: الطيالسي (١٨٩٣)، وابن أبي شيبة (٦٣٩١)، ومسلم في «التمييز» (٨٦)، والطبراني في «الكبير» (١٣٥٢٨)، والبيهقي ٣/ ٤٣ من طرق عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، بهذا الإسناد.

وقد توبع أبو الأحوص على روايته هذه، تابعه إسرائيل بن يونس[(١)] عند أحمد ٢/ ٢٤[(٢)] و٥٨ و٩٥[(٣)]، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٩٨ وفي ط. العلمية (١٧٢٦) و(١٧٢٧) فهذه المتابعة قد توحي بصحة هذا الحديث إلا أنه معلول بثلاث علل:

**الأولى**: تدليس أبي إسحاق؛ إذ إنَّ أبا إسحاق لم يسمع هذا الحديث من مجاهد، وإنَّما سمعه من إبراهيم بن مهاجر[(٤)].

فقد أخرجه: النسائي ٢/ ١٧٠ وفي «الكبرى»، له (١٠٦٤) ط. العلمية و(١٠٦٦) ط. الرسالة، والبيهقي ٣/ ٤٣ من طريق عمار بن رزيق، عن أبي إسحاق، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، به. وقد يكون أبو إسحاق السبيعي قد دلس إبراهيم بن مهاجر من هذا الإسناد، كونه لم يصرّح بالسماع في كل رواياته هذه.

**وأما العلة الثانية**: فهي أنَّ أبا إسحاق قد اختلف عليه في متن هذا الحديث تارة يضيف عبارة الركعتين بعد المغرب كما مرَّ، وتارة يحذفها.

---

(١) وهو: «ثقة، تكلم فيه بلا حجة» «التقريب» (٤٠١).

(٢) جاء في روايته: «بضعاً وعشرين مرة، أو بضع عشرة مرة» وكذا في الرواية التي تليها.

(٣) جاء في هذه الرواية: «أربعاً وعشرين مرة أو خمساً وعشرين مرة» وكذا رواية الطحاوي.

(٤) وهو: «صدوق، لين الحفظ» «التقريب» (٢٥٤) ولما لم يصرح أبو إسحاق بالسماع من إبراهيم، فاحتمال التدليس لرواة آخرين يبقى قائماً، وقد تقدم لنا في غير ما حديث أن أبا إسحاق دلس، فوجدنا الساقط من الإسناد أكثر من راوٍ.

فالرواية التي لا يذكر فيها ركعتين بعد المغرب.

رواها عنه الثوري عند عبد الرزاق[1] (٤٧٩٠)، ومن طريقه أحمد ٢/ ٣٥، والطبراني في «الكبير» (١٣٥٢٧). وعند أحمد ٢/ ٩٤، وابن ماجه (١١٤٩)، والترمذي (٤١٧)، وابن حبان (٢٤٥٩)، والقزويني في «التدوين» ٢/ ٩٧ من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن ابن عمر دون ذكر ركعتي المغرب.

ورواه أيضاً عنه عمار بن رزيق عند الطبراني في «الكبير» (١٣٥٦٤)[2] عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عمر، به دون ذكر ركعتي المغرب.

**وأما العلة الثالثة:** فإنَّها نكارة متنه بالنسبة لركعتي الفجر، إذ إنَّ الحديث يوحي أنَّ ابن عمر كان ملازماً النبيَّ ﷺ قبل الفجر، وهذا كلام فيه نظر. إذ قال مسلم في «التمييز» عقب (٨٦): «وهذا الخبر وهم عن ابن عمر، والدليل على ذلك الروايات الثابتة عن ابن عمر أنَّه ذكر ما حفظ عن النبيِّ ﷺ من تطوع صلاته بالليل والنهار فذكر عشر ركعات ثم قال: وركعتي الفجر، أخبرتني حفصة: أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يُصلي ركعتين خفيفتين إذا طلعَ الفجرُ، وكانتْ ساعةً لا أدخلُ على النبيِّ ﷺ فيها[3]. فكيف سمع منه أكثر من عشرين مرة قراءته فيهما، وهو يخبر أنَّه حفظ الركعتين من حفصة، عن النبيِّ ﷺ؟!».

**قلت:** وممن رواه عن ابن عمر: بذكر ركعات النفل.

عبيد الله بن عمر العمري[4] عند أحمد ٢/ ١٧، والبخاري ٢/ ٧٢ (١١٧٢) و(١١٧٣)، ومسلم ٢/ ١٦٢ (٧٢٩) (١٠٤)، والبيهقي ٢/ ١٨٩.

---

(١) شك عبد الرزاق في روايته في «المصنَّف» وعند أحمد فقال: «أكثر من خمس وعشرين» أو قال: «أكثر من عشرين مرة».

(٢) في جميع روايات هذا الطريق لم يذكر عدداً، وإنما جاء في روايته: «رمقت النبي ﷺ شهراً...».

(٣) سيأتي تخريجه.

(٤) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٤٣٢٤).

وأيوب السختياني[(١)] عند البخاري ٢/ ٧٤ (١١٨٠) و(١١٨١)، والترمذي (٤٣٣)، وابن خزيمة (١١٩٧) بتحقيقي، والبيهقي ٢/ ٤٧١.

ومالك عند الدارمي (١٤٣٧)، والبخاري ٢/ ١٦ (٩٣٧).

ثلاثتهم: (عبيد الله، وأيوب، ومالك) عن نافع، عن ابن عمر، قال: صلّيتُ مع النبيِّ ﷺ سجدتينِ قبلَ الظُّهر، وسجدتينِ بعدَ المغرب، وسجدتينِ بعد العِشاء، وسجدتينِ بعد الجُمُعة، فأما المغربُ والعشاءُ ففي بيته.

وحدَّثتْني أختي حَفصةُ: أن النبيَّ ﷺ كان يصلّي سجدتينِ خفيفتينِ بعد ما يَطلُعُ الفجرُ وكانتْ ساعةً لا أَدخُلُ على النبيِّ فيها[(٢)].

وأخرجه: الحميدي (٦٧٤)، وعبد بن حميد (٧٣٢)، والبخاري ٢/ ٧١ (١١٦٥)، والترمذي (٤٣٤)، وابن خزيمة (١١٩٨) بتحقيقي من طرق عن الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، بنحو الرواية السابقة.

إذن، ظهر جلياً ضعف رواية أبي إسحاق، قال مسلم في «التمييز» عقب (٨٧) وهي الرواية الصحيحة: «فقد ثبت ما ذكرنا ـ من رواية سالم ونافع، عن ابن عمر: أنَّ حفصة أخبرته أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يصلي ركعتي الفجر ـ أنّ رواية أبي إسحاق وغيره ـ ثم ذكر عن ابن عمر أنَّه حفظ قراءةَ النبيِّ ﷺ ـ وهم غير محفوظ».

وقد روي هذا الحديث من غير طريق أبي إسحاق ولا يصح.

فأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٩/ ١١ من طريق يحيى بن أبي أنيسة، عن نفيع بن الحارث، عن ابن عمر، به ـ دون قوله: «ركعتي المغرب» ـ وزاد في متنه: «ثم سمعته يقول: نعمتِ السُّورتانِ: إحداهما بِرُبعِ القرآنِ، والأُخرى بثُلُثِ القرآنِ».

والحديث هكذا فيه ثلاث علل:

---

(١) وهو: «ثقة، ثبت، حجة» «التقريب» (٦٠٥).

(٢) لفظ رواية البخاري، والروايات مطولة ومختصرة، وقوله: (وحدثتني أختي حفصة..) وما بعدها لم ترد في رواية مالك.

**الأولى**: أنَّ نفيع بن الحارث ـ وكُنيته أبو داود وهو الأعمى ـ لم يسمعْ من ابن عمر، قالَ الإمام أحمد فيما نقله عنه المزي في «تهذيب الكمال» ٧/ ٣٥٩ (٧٠٦١): «أبو داود الأعمى يقول: سمعت العَبادلة[1]: ابن عُمر، وابن عباس، وابن الزبير، ولم يسمع منهم شيئاً».

**والثانية**: ضعف نفيع بن الحارث، إذ نَقَل المزي في «تهذيب الكمال» ٧/ ٣٥٩ (٧٠٦١) عن يحيى بن معين قوله فيه: «أبو داود الأعمى يضع، ليس بشيء»، ونَقَل عن عمرو بن علي قوله فيه: «متروك الحديث»، وقال عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٠ (٢٣٩٣): «يتكلمون فيه»، وقال عنه النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٥٩٢): «متروك الحديث».

**والعلة الثالثة**: ضعف يحيى بن أبي أنيسة، إذ قال عنه يحيى بن معين في تاريخه (٨٦٥) برواية الدارمي و(٥٠٤٢) برواية الدوري: «ليس بشيء»، ونَقَل ابنُ عدي في «الكامل» ٩/ ٣ عن عبيد الله بن عمرو، قال: «قال لي زيد بن أنيسة: لا تكتب عن أخي يحيى؛ فإنه كذاب»، ونَقَل عن أحمد بن حنبل قوله فيه: «متروك الحديث».

وقد روي هذا الحديث من طريق آخر:

فأخرجه: البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٥٥٥) ط. العلمية و(٢٣٢٢) ط. الرشد من طريق الليث بن أبي سليم[2]، عن نافع، عن ابن عمر.

وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف الليث، إذ نقل المزي في «تهذيب الكمال»

---

(١) ومصطلح العبادلة مشهور عند الفقهاء والمحدّثين، والعبادلة: هم المذكورون ويضاف إليهم عبد الله بن عمرو بن العاص، قيل للإمام أحمد: من العبادلة؟ فقال: «عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمرو، قيل له: فأين ابن مسعود؟ قال: لا، ليس من العبادلة»، قال البيهقي: «وهذا لأنه تقدم موته، وهؤلاء عاشوا حتى احتيج إلى علمهم، فإذا اجتمعوا قيل: هذا قول العبادلة». «شرح التبصرة والتذكرة» ٢/ ١٣٢ مع تعليقي عليه، ويراجع «فتح المغيث» ٤/ ٤٦ ـ ٤٧ ليعلم خلاف الحنفية في ذلك.

(٢) الليث سقط من ط. العلمية.

٦/ ١٩٠ (٥٦٠٦) عن أحمد أنَّه قال فيه: «ليث بن أبي سُلَيم مضطرب الحديث، ولكن حَدّث عنه الناسُ»، ونقل عن أبي مَعْمَر القطيعي أنَّه قال: «كان ابن عُيينة يُضَعِّف ليث بن أبي سُلَيم»، وقال عنه النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٥١١): «ضعيف».

وهو مع حاله هذه قد اختلف عليه في رواية هذا الحديث، فرواه كما قدمنا عن نافع، عن ابن عمر. ورواه عند أبي يعلى (٥٧٢٠) عن أبي محمد وهو عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٥/ ١٥٩ (٦٩٥٩) و٥/ ٣٠٩ (٧٣٨٨) و٥/ ٣٨٢ (٧٥٩١) و٥/ ٥٨٠ (٨٣٤٣)، و«إتحاف المهرة» ٩/ ٣٣ (١٠٣٤٦).

وللحديث شاهد يُرْوَى عن السيدة عائشة رضي الله عنها.

فقد أخرجه: أحمد ٦/ ٢٣٩، وابن ماجه (١١٥٠)، وابن حبان (٢٤٦١) من طريق يزيد بن هارون.

وأخرجه: ابن خزيمة (١١١٤) بتحقيقي من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق.

كلاهما: (يزيد، وإسحاق) عن سعيد بن إياس وهو الجُريري، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصلّي ركعتين قبلَ الفجر، وكانَ يقول: «**نِعْمَ السُّورتانِ هما يقرأ بهما في ركعتي الفجر**: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾».

فالحديث بهذا الإسناد ظاهره الصحة، إلا أنَّه معلول؛ لأنَّ الجريري اختلط بآخر عمره، ويزيد وإسحاق ممن سمع منه بعد الاختلاط. فقد نَقَل المزي في «تهذيب الكمال» ٣/ ١٣٧ (٢٢٢٤) عن يزيد بن هارون أنَّه قال: «ربما ابتدأنا الجُرَيري، وكان قد أُنْكِرَ»، وقال العجلي في «الثقات» (٥٧٦): «روى عنه في الاختلاط يزيد بن هارون وابن المبارك وابن أبي عدي...»، وقال ابن الكيال في «الكواكب النيرات»: (٢٤): «وممن سمع منه بعد التغير محمد بن أبي عدي، وإسحاق الأزرق، ويحيى بن سعيد القطان».

وبذلك تَبيّن ضعف هذا الشاهد وعدم صحته، والله أعلم.

وانظر: «تحفة الأشراف» ١١/ ٢٥٦ (١٦٢١٦)، و«إتحاف المهرة» ١٧/ ٢٨ (٢١٨٠٨).

وقد روي هذا الحديث على الصواب من حديث أبي هريرة.

فأخرجه: مسلم ٢/ ١٦١ (٧٢٦) (٩٨) عن محمد بن عباد وهو المكي وابن أبي عمر ـ وهو محمد بن يحيى ـ (مقرونين).

وأخرجه: أبو داود (١٢٥٦) من طريق يحيى بن معين.

وأخرجه: ابن ماجه (١١٤٨) من طريق دحيم ويعقوب بن حميد بن كاسب (مقرونين).

وأخرجه: النسائي ٢/ ١٥٥ ـ ١٥٦ وفي «الكبرى»، له (١٠١٧) و(١١٧٠٨) ط. العلمية و(١٠١٩) و(١١٦٤٤) ط. الرسالة عن عبد الرحمن ابنِ إبراهيمَ دُحيمٍ.

خمستهم: (محمد بن عباد، وابن أبي عمر، وابن معين، ودحيم، ويعقوب) عن مروان بن معاوية الفزاري، عن يزيد بن كَيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قرأ في ركعتي الفجر: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾.

انظر: «تحفة الأشراف» ٩/ ٤٤٩ (١٣٤٣٨).

۞ **وقد تأتي لفظة منكرة في الحديث يحكم بعدئذ على الحديث كله بالنكارة بسببها، ويكتشف الباحث عللاً أخرى في السند، كانت وراء ذكر الزيادة، مثال ذلك**: روى يونس بن بكير، قال: حدثنا الأعمشُ، عن طلحةَ بن مصرِّف، عن عمرو بن شُرَحْبيل، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: «**مَنْ كذبَ عليَّ متعمداً ليضلَّ بهِ الناسَ فليتبوأ مقعده منَ النارِ**».

أخرجه بهذا اللفظ: البزار كما في «كشف الأستار» (٢٠٩) عن عبد الله بن سعيد.

وأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ١/ ٨٤ من طريق محمد بن أبان.

كلاهما: (عبد الله، ومحمد) عن يونس بن بكير، بهذا الإسناد.

وأخرجه: البزار (١٨٧٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٨) وفي «تحفة الأخيار» (٥٤٤٠) من طريق أبي سعيد الأشج.

وأخرجه: القضاعي في مسند «الشهاب» (٥٦٠) من طريق عبد الله بن عمر بن أبان.

وأخرجه: الشاشي (٧٧٩) من طريق العطاردي أحمد بن عبد الجبار.

وأخرجه: الحاكم في «المدخل»: ١٠٥ من طريق عبد الله بن عمر بن أبان وأبي قدامة (مقرونين).

أربعتهم: (أبو سعيد الأشج، وعبد الله بن عمر، وأحمد بن عبد الجبار، وأبو قدامة) عن يونس بن بكير بهذا الإسناد بلفظ: «**ليضل به**» بدون ذكر «الناس».

قال الطحاوي: «هذا حديث منكرٌ، وليس أحد يرفعه بهذا اللفظ غير يونس بن بكير، وطلحة بن مصرف ليس في سنه ما يدرك به عمرو بن شرحبيل لقدم وفاته».

وقال ابن عدي: «هذا الحديث اختلفوا فيه على طلحة بن مصرف، فمنهم من أرسله، ومنهم من قال: عن علي بدل عبد الله، ويونس بن بكير جوَّد إسناده»[1].

وقال الهيثمي بعد ما أورده في «كشف الأستار»: «أخرجته لقوله: «**ليضل به الناس**»»[2]، لكن العجب من الهيثمي أنَّه لم ينتبه إلى شيء من علل

---

(١) قال أبو نعيم في «المسند المستخرج» عقب (٣٨): «والمحفوظ من جميع ذلك: ما رواه زهير أبو خيثمة، عن الأعمش، عن طلحة، عن أبي عمار، عن عمرو بن شرحبيل، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من كَذَبَ عليَّ متعمداً ليضل به فليتبوأ مقعده من النار**».

(٢) وهذا من دقة الهيثمي في شرط الكتاب؛ إذ من شرط كتب الزوائد عدم تخريج الحديث في الكتب المزاد عليها إلا إذا كان راوي الحديث صحابياً آخر، أو أنَّ في الحديث زيادة أو فائدة غير موجودة في الكتب المزاد عليها.

الحديث في «مجمع الزوائد» ١/ ١٤٤ فقال: «رجاله رجال الصحيح»، ومعلوم أنَّ إطلاق الهيثمي هذا لا يُستفاد منه صحة المتن، فإنَّ شروط الصحة: عدالة الرواة وضبطهم والسلامة من الانقطاع والعلة، وكثيراً ما يغتر بعض من ينتحل العلم بمثل قول الهيثمي هذا، فيقع فيما لا تحمد عقباه.

فهذا الحديث بهذه الزيادة: «**ليضل به الناس**» منكرٌ لا يصحّ. وفيه أربع علل:

**الأولى**: هذه الزيادة المنكرة.

**والثانية**: أنَّه معلول بالاضطراب.

**والثالثة**: أنه معلول بالإرسال.

**والرابعة**: أنَّه معلول بالانقطاع.

**أما العلة الأولى**: فهذا الحديث بهذه اللفظة يخالف أصل الحديث المتواتر الذي رواه أكثر من ستين[١] صحابياً بدونها.

**أما الاضطراب**: فرواه يونس بن بكير بالإسناد السابق، كما مرّ تخريجه بهذه الزيادة، ورواه بإسناد آخر حيث جعل أبا عمار بين طلحة وعمرو بن شرحبيل.

فأخرجه: أبو نعيم في «الحلية» ٤/ ١٤٧ من طريق محمد بن جعفر بن أبي مواتية[٢]، عن يونس بن بكير، عن الأعمش، عن طلحة بن مصرف، عن

(١) خرّج الحديث السيوطي في «الجامع الصغير» (٨٩٩٣) من طريق ثلاثة وستين صحابياً، قال المناوي في «فيض القدير» ٦/ ٢٨٠: «ظاهر استقصاء المصنف في تعداده المخرجين والرواة أنَّه لم يروه من غير [من] ذكر، وليس كذلك بل قال ابن الجوزي: رواه عن النبي ﷺ ثمانية وتسعون صحابياً منهم العشرة، ولا يعرف ذلك لغيره، وخرجه: الطبراني عن نحو هذا العدد، وذكر ابن دحية أنَّه خرج من نحو أربعمائة طريق، وقال بعضهم: رواه مائتان من الصحابة...».

**تنبيه**: كتاب الطبراني طبع في دار عمار بالاشتراك مع المكتب الإسلامي، وقد بلغ تعداد أحاديثه (١٧٨).

(٢) في المطبوع: «مواتة» وهو تحريف انظر: «تهذيب الكمال» ٦/ ٢٦٤ (٥٧٠٨).

أبي عمار، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود، به، بزيادة «**ليضل به**»[(١)].

قال أبو نعيم: «هذا حديث غريب من حديث طلحة والأعمش،لم يروه مجوداً مرفوعاً إلا يونس بن بكير».

ورواه يونس بن بكير بدون هذه اللفظة.

أخرجه: الحاكم في «المدخل إلى الصحيح»: ١٠٥، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١/ ٣١ وفي ط. الغرب ٢/ ٨٢ من طريق أحمد بن عبد الجبار.

وأخرجه: أبو نعيم في «المسند المستخرج» (٣٥) من طريق محمد بن جعفر بن أبي مواتية.

وأخرجه: ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٦٥ ط. الفكر و(٧٧) ط. أضواء السلف من طريق عبد الله بن عمر الكوفي.

وأخرجه: أبو سعيد الأشج[(٢)] في جزئه (٥٣)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٨) وفي «تحفة الأخيار» (٥٤٤٠)، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٦٥ ط. الفكر و(٧٧) ط. أضواء السلف.

أربعتهم: (أحمد، ومحمد بن جعفر، وعبد الله بن عمر الكوفي، وأبو سعيد الأشج) عن يونس بن بكير، عن الأعمش، عن طلحة، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود، به بدون ذكر الزيادة.

ورواه بزيادة أبي عمار في السند، ولم يذكر الزيادة في المتن.

---

(١) في قلبي من هذا الإسناد شيء، وذلك أن أبا نعيم قد خرج هذا الحديث في «المسند المستخرج» (٣٥) بالإسناد نفسه لكن دون ذكر أبي عمار في السند ودون ذكر عبارة: «ليضل به» في المتن، ومع أنَّ يونس بن بكير روى الحديث بإسنادين إلا أنه لم يروه بهاتين الزيادتين، كما سيأتي في تخريج الطريقين، والذي ترجح عندي أن الوهم وقع في مطبوع «الحلية» كون الذي جاء في مطبوع «المسند المستخرج» متابعاً عليه؛ ولأن نسبة الخطأ من التحريف والسقط في مطبوع «المسند» أقل عما في كتاب «الحلية» والله أعلم.

(٢) هو: عبد الله بن سعيد: «ثقة» «التقريب» (٣٣٥٤).

فأخرجه: أبو نعيم في «المسند المستخرج» (٣٦) من طريق أبي سعيد الأشج.

وأخرجه: الشاشي (٧٨٠) من طريق محمد بن جعفر الكلبي.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (١٠٠٧٤) وفي «حديث من كذب عليَّ»، له (٤٧) من طريق عبيد بن يعيش.

ثلاثتهم: (أبو سعيد الأشج، ومحمد بن جعفر، وعبيد بن يعيش) عن يونس بن بكير، عن الأعمش، عن طلحة بن مصرف، عن أبي عمار، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله، به، بدون ذكر الزيادة.

وقد يقول قائل: إنَّ يونس بن بكير توبع على ذكر الزيادة متابعة نازلة؛ إذ تابعه الحسن بن عمارة، فرواه عن طلحة بنحو رواية يونس، وذكر فيه الزيادة.

فأخرجه: الطبراني في «حديث من كَذَبَ علَيَّ» (٤٨) من طريق الحسن بن عمارة، عن طلحة، عن أبي عمار، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله، به وذكر زيادة: «**ليضل به**».

وهذه المتابعة لا تصحّ بوجه من الوجوه؛ لأنَّ الحسن بن عمارة متروك الحديث[1].

وأخرجه: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٠) وفي «تحفة الأخيار» (٥٤٤٢) من طريق أبي أحمد، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن طلحة، عن أبي عمار، عن عمرو بن شرحبيل، عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ... ثم ذكر مثله سواء.

وهذا الإسناد فيه مقال، فإن أبا أحمد تكلم في روايته عن الثوري، فقد قال الحافظ عنه: «ثقة، ثبت، إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري»[2].

قال الطحاوي عقبه: «ولو كان الحديث صحيحاً، لما كان مخالفاً لغيره من الأحاديث التي رويناها في هذا الباب؛ لأنَّ ذلك قد يجوز أنْ يكون على

---

(١) «التقريب» (١٢٦٤).
(٢) «التقريب» (٦٠١٧).

التوكيد، لا على ما سواه، مثل ذلك قول الله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٤]».

وأخرجه: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٩) وفي «تحفة الأخيار» (٥٤٤١) من طريق أبي معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن طلحة، عن أبي عمار، عن عمرو بن شرحبيل ـ ولم يذكر بعده ابن مسعود ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من كذب علي متعمداً ليضل به فليتبوأ مقعده من النار**» هكذا مرسلاً.

وقال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١/٦٨: «إنَّ قوله: «ليضل الناس»، زيادة باطلة اتفق الحفاظ على إبطالها وأنَّها لا تعرف صحيحة بحال».

وقال ابن حجر في «النكت» ٢/ ٨٥٥ ـ ٨٥٦ و: ٦٠٨ ـ ٦١٠ بتحقيقي: «إنَّ قوله: «**ليضل به الناس**» اتفق أئمة الحديث على أنَّها زيادة ضعيفة» ثم قال: «وعلى تقدير قبول هذه الزيادة، فلا تعلق بها لهم، ولأن لها وجهين صحيحين:

**أحدهما**: أنَّ اللام في قوله: «**ليضل**» ليست للتعليل، وإنَّما هي لام[١] العاقبة كما في[٢] قوله تعالى: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨] وهم لم يلتقطوه لقصد ذلك.

**وثانيهما**: أنَّ اللام للتأكيد ولا مفهوم لها كما في قوله ﷻ: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٤]؛ لأنَّ افتراء الكذب على الله تعالى محرم مطلقاً سواء قصد به الإضلال أو لم يقصده، والله تعالى أعلم».

---

(١) لام العاقبة: وتسمى لام المآل، ونقل ابن هشام عن الزمخشري، قال: والتحقيق أنَّها لام العلة، وأنَّ التعليل فيها وارد على طريق المجاز دون الحقيقة، وبيانه أنه لم يكن داعيهم إلى الالتقاط أن يكون لهم عدواً وحَزناً، بل المحبة والتبنّي، غير إن ذلك لما كان نتيجة التقاطهم له، وثمرته شُبّه الداعي الذي يُفعَل الفعل لأجله؛ فاللام مستعارة لما يشبه التعليل. . . .

(٢) سقطت من ط. دار الراية.

ومما يدل على ضعف الزيادة ونكارتها أنَّ الحديث روي عن عبد الله من غير طريق عمرو بن شرحبيل دون ذكر الزيادة.

فأخرجه: الطيالسي (٣٦٢)، وأحمد ١/ ٤٠٢ و٤٠٥ و٤٥٤، والترمذي (٢٦٥٩)، والبزار (١٨١٤) و(١٨١٥)، وأبو يعلى (٥٢٥١) و(٥٣٠٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩١) وفي «تحفة الأخيار» (٥٤١٢)، والشاشي (٦٤٢) ـ (٦٤٧)، والطبراني في «حديث من كذب عليَّ» (٣٥) ـ (٣٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٤٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٦٣ وفي ط. الغرب ٥/ ٤٣٥، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٤/ ١١٦، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٦٥ ط. الفكر و(٧٦) ط. أضواء السلف من طريق زر[1] بن حبيش.

وأخرجه: الطيالسي (٣٤٢)، وابن أبي شيبة (٢٦٦٤١)، وأحمد ١/ ٣٨٩ و٤٠١ و٤٣٦، وابن ماجه (٣٠)، والترمذي (٢٢٥٧)، وأبو يعلى (٥٣٠٤)، وابن حبان كما في «موارد الظمآن» (١٨٤٤)، والطبراني في «حديث من كذب عليَّ» (٤٤) و(٤٥) و(٤٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٦١)، والبيهقي ٣/ ١٨٠، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ٥٠ وفي ط. الغرب ٤/ ٨١، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٧/ ٤٤، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٦٥ ط. الفكر و(٧٥) ط. أضواء السلف من طريق عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٥/ ٨٠ من طريق زر.

وأخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٣٣٦٤) كلتا الطبعتين وفي «حديث من كذب عليَّ»، له (٤٢) من طريق مسروق.

وأخرجه: الطبراني في «حديث من كذب عليَّ» (٣٩) و(٤٠) و(٤١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/ ٤٦٩ و١٤/ ٣٠١ وفي ط. الغرب ١٥/ ٦٠٩ و١٦/ ٤٥٢، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٥/ ٨١ من طريق شقيق بن سلمة.

---

(١) في ط. الفكر: «ذر» خطأ.

خمستهم: (زر، وعبد الرحمٰن، وزيد، ومسروق، وشقيق) عن عبد الله بن مسعود، به بدون ذكر الزيادة.

**أما العلة الثالثة:** فقد أُعل بالإرسال.

فأخرجه: مسدد كما في «المطالب العالية» (٣٤٠٤) من طريق فضيل بن عياض.

وأخرجه: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٩) وفي «تحفة الأخيار» (٥٤٤١) من طريق أبي معاوية الضرير.

وأخرجه: الحاكم في «المدخل»: ١٠٧ من طريق زهير.

ثلاثتهم: (فضيل، وأبو معاوية، وزهير) عن الأعمش، عن طلحة، عن أبي عمار، عن أبي مَيْسرة عمرو بن شرحبيل مرسلاً بزيادة: «**ليضل به**».

قال الدارقطني في «العلل» ٤/٨٩ (٤٤٣): «والصواب: عن الأعمش، عن طلحة، عن أبي عمار، عن عمرو بن شرحبيل، مرسلاً». وقال عقب ذكره رواية الحسن بن عمارة، عن طلحة المرفوعة: «والمرسل أصح».

وقال الحاكم في «المدخل»: ١٠٧: «والمحفوظ عن الأعمش، عن طلحة بن مصرِّف، عن أبي عمار، عن عمرو بن شرحبيل، عن رسول الله ﷺ مرسلاً».

وقال ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٩٨ ط. الفكر وعقب (٢٢٣) ط. أضواء السلف: «والمحفوظ: أنَّه مرسل عن عمرو بن شرحبيل، عن النبي ﷺ من غير ذكر ابن مسعود».

**أما العلة الرابعة:** فإنَّه معلول بالانقطاع، فطلحة بن مصرف لم يدرك عمرو بن شرحبيل، قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» عقب (٤١٨) وفي «تحفة الأخيار» عقب (٥٤٤٠): «طلحة بن مصرف ليس في سنه ما يدرك عمرو بن شرحبيل لقدم وفاته، وقد حدثناه من غير حديث يونس بن بكير، وقد دخل فيه بين طلحة وعمرو بن شرحبيل أبو عمار، وهو غريب».

وقال الحاكم في «المدخل»: ١٠٦: «ويونس بن بكير واهم في إسناد

هذا الحديث في موضعين: أحدهما: أنَّه أسقط بين طلحة بن مصرف وعمرو بن شرحبيل أبا عمار، والآخر: أنَّه وصل بذكر عبد الله بن مسعود، وغير مستبعد[١] من يونس بن بكير الوهم».

وانظر: «تحفة الأشراف» ٦/ ٢٧٤ (٩٢١٢) و٦/ ٣٣٦ (٩٣٥٩) و٦/ ٣٣٩ (٩٣٦٨)، و«إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٠٥ (١٢٨١٢)، و«أطراف المسند» ٤/ ١٣٩ (٥٤٨٩) و٤/ ١٦٨ (٥٥٧٧).

وقد وردت هذه الزيادة في الحديث من عدة وجوه من غير حديث عبد الله بن مسعود ﷺ ولا يصح منها شيء.

فأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ١/ ٨٤ و٨٥ من طريق بقية، عن محمد الكوفي، عن الأعمش، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ كذبَ عليَّ متعمداً ليحلَ حراماً أو يحرمَ حلالاً، أو يضل الناسَ بغيرِ علمٍ فليتبوأ مقعدَهُ منَ النار**».

وهذا الحديث فيه: محمد الكوفي ـ وهو محمد بن عبد الرحمٰن ـ قال عنه المزي في «تهذيب الكمال» ٦/ ٤١١ (٦٠٠٧): «وهو من الضعفاء المتروكين، قال أبو حاتم: متروك الحديث كان يكذب ويقنطر الحديث..، وقال أبو جعفر العقيلي: حديثه منكر ليس له أصل، ولا يتابع عليه، وهو مجهول بالنقل، وقال أبو أحمد بن عدي: وهو شيخ من مشايخ بقية المجهولين، منكر الحديث، وقال أبو الفتح الأزدي: كذاب، متروك الحديث»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٦٠٩٠): «كذبوه».

وفيه: أبو سفيان طلحة بن نافع: لم يسمع من جابر، قال شعبة فيما نقله ابن أبي حاتم في «المراسيل» (٣٥٨): «حديث أبي سفيان، عن جابر إنما هي صحيفة»، ونقل في «مقدمة الجرح والتعديل»: ١٤٥ عن عبد الرحمٰن بن مهدي أنه قال: «وكان شعبة يرى أن أحاديث أبي سفيان، عن جابر إنَّما هو: كتاب سليمان اليشكري».

(١) في المطبوع: «مستبدع».

وأخرجه: الطبراني في «حديث من كذب عليَّ» (٩٨)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٨٣، والحاكم في «المدخل»: ١٠٤، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٩٦ ط. الفكر و(٢١٩) ط. أضواء السلف من طريق الفزاري، عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمٰن بن عوسجة، عن البراء، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من كذب عليَّ متعمداً ليضل به الناس فليتبوأ مقعده من النار»**[1].

قال الحاكم: «وهذا حديث واه. وقد روى الفزاري، عن طلحة بنِ مصرِّف، والفزاري الراوي عن طلحة بن مصرف هو: محمد بن عبيد الله العرزمي[2] وهو: متروك الحديث[3] بلا خلاف أعرفه بين أئمة النقل فيه».

وأخرجه: الحاكم في «المدخل»: ١٠٨ من طريق العرزمي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو، به وفيه قصة.

وهذا ضعيف؛ من أجل العرزمي أيضاً.

وأخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٦/ ٣٢ ـ ٣٣، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٩٦ ط. الفكر و(٢١٨) ط. أضواء السلف من طريق محمد بن عيسى بن سميع، عن محمد بن أبي زعيزعة، قال: سمعت نافعاً، يقول: قال ابن عمر رضي الله عنهما: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

قال ابن شاهين فيما نقله ابن عساكر عقب الحديث: «تفرّد بهذا الحديث محمد بن عيسى بن سميع، عن ابن أبي الزعيزعة، ما حدث به غيره، ومحمد بن عيسى بن سميع: شيخ من أهل الشام، ثقة، وهو حديث غريب».

وابن أبي الزعيزعة قال عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٩٢ (٢٤٤):

---

(١) وأخرجه: أبو يعلى كما في «المطالب العالية» (٣/٣٤٠٨) من طريق الفزاري بالإسناد نفسه، إلا أنَّه جاء من غير لفظة: **«ليضل به الناس»**.

(٢) في المطبوع من «المدخل»: «العزرمي» وهو خطأ.

(٣) «التقريب» (٦١٠٨).

«منكر الحديث جداً»، وقال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» لابنه ٧/ ٣٤٧ (١٤٢٥): «لا يشتغل به، منكر الحديث».

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» كما في «مجمع الزوائد» ١/ ١٤٦ وفي «حديث من كذب عليَّ»، له (١٣٨) من طريق عمر بن صبيح، عن خالد بن ميمون، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن عامر بن عبد الواحد، عن عمرو بن حريث، به، بلفظ الزيادة.

قال الهيثمي: «رواه الطبراني في «الكبير» وفيه: عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف».

وعبد الكريم هذا، قال عنه يحيى بن معين: «ليس بشيء»، وقال أحمد: «قد ضربت على حديثه، هو شبه المتروك»، وقال النسائي والدارقطني: «متروك». انظر: «ميزان الاعتدال» ٢/ ٦٤٦ (١٥٧٢)[١].

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» كما في «مجمع الزوائد» ١/ ١٤٦ من حديث عمرو بن عبسة.

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في «الكبير» وإسناده حسن»[٢].

وأخرجه: العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/ ١٧٧، والطبراني في «الكبير» كما في «مجمع الزوائد» ١/ ١٤٧، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٨٥، وابن حجر في «الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع»: ٥٦ من طريق عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة، عن أبيه، عن جده، به بزيادة: «**ليضل به**».

قال الهيثمي في «المجمع»: «رواه الطبراني في «الكبير» وفيه: عمر بن عبد الله بن يعلى، وهو متروك الحديث».

عمر بن عبد الله بن يعلى أيضاً ضعّفه أحمد، ويحيى، والنسائي، وقال البخاري: «يتكلمون فيه»، وقال الدارقطني: «متروك»، وقال زائدة: «رأيته

---

(١) وهو في «التقريب» (٤١٥٦): «ضعيف».

(٢) هكذا قال، وهو من تساهله على الرغم أنَّا لم نقف على الإسناد، فالمتن بهذه الزيادة معلول، حتى ولو جاء بإسناد كالشمس.

يشرب الخمر». انظر: «ميزان الاعتدال» ٣/ ٢١١ (٦١٥٦)، ولخص ابن حجر القول فيه، فقال في «التقريب» (٤٩٣٣): «ضعيف».

قال ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٩٧ ط. الفكر وعقب (٢٢٣) ط. أضواء السلف بعد ذكر أحاديث ابن عمر، وجابر، وعبد الله، ويعلى ﷺ: «وهذه الأحاديث كلها لا تصحّ».

بعد هذا العرض المسهب لطرق الحديث بهذه اللفظة يتبين أنَّ عامة طرق الحديث تالفة لا يجوز الأخذ أو الاستدلال بها لفحش ضعف رواتها، هذا من جهة، ومن جهة أخرى: فإنَّ مقتضى مفهوم المخالفة لهذا الحديث: من كذب علي متعمداً ليهدي به الناس فلا بأس عليه، وعلى هذا فإنَّ هذا الحديث يكون مستنداً لقول بعضهم: إنما كذبت للنبي ﷺ لا عليه، والذي أقصده أن هذا الحديث لو حسُن لكان مبيحاً لجواز الكذب على النبي ﷺ بقصد الدعوة أو غيرها، وهذا ما تمجه شريعتنا الغراء، والحديث معارض بحديث الباب المتواتر عن رسول الله ﷺ: **«مَنْ كذبَ عليَّ متعمداً...»** فدخل فيه كل ما في الكذب من أنواع، سواء: لتحليل أو لتحريم أو مناقب أو مثالب، ثم إنَّ الذي يدل على شدة نكارة هذا المتن أنَّ الحافظ ابن حجر وضع هذا الحديث وأمثاله ضمن الشبه التي تعلق بها مبيحوا الكذب على النبي ﷺ مستدلين بها على جواز الكذب على النبي ﷺ لنيل مآربهم.

**فإن قيل:** فمن أين جاءت هذه اللفظة؟

**فنقول:** الذي ينقدح في نفسي أنَّ عمرو بن شرحبيل قال الكلام السابق من قوله بقصد الوعظ وزاد فيه هذه العبارة، وعنى بها ليضل الناس عن هدي سيدنا محمد ﷺ فحُمِلَ عنه على أنه حديث، فَنُقِلَ عنه ـ بسبب الخطأ وعدم الضبط ـ ما لم يقله والذي يبين إعلالي هذا الطريق المرسل، وأما بالنسبة لبقية الطرق فقد توافر الكذبة لسرقة متنه والتلاعب بالإسناد؛ لقصد الإغراب عن الناس، والله أعلم.

۞ **مثال آخر**: روى العلاء بن صالح التيمي، عن المنهال بن عمرو، عن عبّاد بن عبد الله، قال: قال عليٌّ: أنا عَبْدُ الله وأخُو رسُوله ﷺ، وأنا الصِّدّيقُ الأكبرُ، لا يقولها بَعْدي إلا كذابٌ، صلَّيْتُ قَبلَ الناسِ لسَبْعِ سنينَ.

أخرجه: ابن أبي شيبة (٣٢٦٢٠)، وأحمد في «فضائل الصحابة» (٩٩٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٢٤) وفي «الآحاد والمثاني»، له (١٧٨) من طريق عبد الله بن نمير.

وأخرجه: ابن ماجه (١٢٠)، والنَّسائي في «الكبرى» (٨٣٩٥) ط. العلمية و(٨٣٣٨) ط. الرسالة وفي «خصائص الإمام علي»، له (٦)، والطبري في «تاريخ الأمم والملوك» ١/ ٥٣٧، والحاكم ٣/ ١١١ ـ ١١٢[١]، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٣٩)، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٣٤١ ط. الفكر و(٦٣٧) ط. أضواء السَّلف، والمزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٥٢٥ (٥١٦١)، والذهبي في «الميزان» ٣/ ١٠١ ـ ١٠٢ (٥٧٣٣) من طريق عبيد الله بن موسى.

وأخرجه: العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/ ١٣٧ من طريق أبي أحمد الزبيري.

ثلاثتهم: (ابن نمير، وعبيد الله، وأبو أحمد) عن العلاء بن صالح، بهذا الإسناد.

قال الحاكم فيما نقله ابن الملقن في «مختصر استدراك الذهبي على مستدرك الحاكم» (٥٣٥): «على شرط البخاري ومسلم»[٢].

وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١/ ٢٠: «هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات».

---

(١) لفظ الحاكم: «... صليت قبل الناس بسبع سنين قبل أن يعبده أحد من هذه الأمة».
(٢) قول الحاكم هذا ليس في المطبوع من «المستدرك».

**قلت**: إلا أنَّ هذا الحديث أنكره عددٌ من العلماء، وعلته عبّاد بن عبد الله.

قال الأثرم فيما نقله الخلّال كما في «المنتخب من العلل» (١١٤)، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٣٤١ ط. الفكر وعقب (٦٣٧) ط. أضواء السَّلف: «سألت أبا عبد الله، عن حديث علي: «أنا عبدُ اللهِ وأخو رسولهِ، وأنا الصّدّيق الأكبر» فقال: اضربْ عليه؛ فإنّه حديثٌ منكرٌ».

وقال العقيلي: «الرواية في هذا فيها لين».

وقال ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٣٤١ ط. الفكر وعقب (٦٣٧) ط. أضواء السَّلف: «وهذا حديث موضوع، والمتهم به عبّاد بن عبد الله».

وقال الذهبي في «الميزان» ٢/ ٣٦٨ (٤١٢٦): «هذا كذبٌ على عليٍّ».

وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» ٤/ ٩٧: «وهذا الحديث منكر بكل حال، ولا يقوله عليٌّ ﷺ، وكيف يمكن أنْ يصلي قبل الناسِ بسبع سنين؟! هذا لا يتصور أصلاً، والله أعلم».

وقال الشوكاني في «الفوائد المجموعة» (٤٢) عن هذا الحديث: «في إسناده عبّاد بن عبد الله الأسدي، وهو المتهم في وضعه».

وتعقب الذهبي في «التلخيص» كلام الحاكم، فقال: «كذا قال ـ يعني: الحاكم ـ وما هو على شرط واحد منهما[1]، بل ولا هو بصحيح، بل هو حديثٌ باطلٌ فتدبره، وعبّاد قال ابن المديني: ضعيف».

**قلت**: عبّاد لم يروِ له الشيخان في صحيحيهما أبداً فكيف على شرطهما، ربما توهم الحاكم بعبّاد بن عبد الله بن الزبير، وهذا: ثقة[2]، والأسدي: ضعيف[3]، والقول ما قاله الذهبي.

وعبّاد هذا زيادة على ما تقدم، وأنَّ أحمد بن حنبل ضرب على حديثه،

---

(١) في «التلخيص»: «وهو على شرط واحد منهما» و«ما» من «مختصر استدراك الحافظ الذهبي على مستدرك الحاكم» لابن الملقن ٣/ ١٣١٤ (٥٣٥) وبها يستقيم الكلام.

(٢) «التقريب» (٣١٣٥).

(٣) «التقريب» (٣١٣٦).

قال عنه ابن المديني فيما نقله الذهبي في «الميزان» ٢/ ٣٦٨ (٤١٢٦)، وابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٥/ ٨٨: «ضعيف الحديث»، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٣١٢ (١٥٩٤): «فيه نظر»، وقال ابن الجوزي في «الضعفاء والمتروكون» (١٧٨٠): «روى عن عليٍّ أحاديث لا يتابع عليها»، وقال الذهبي في «الكاشف» (٢٥٦٩): «تركوه»، وقال في «الموقظة»: ٨٣ تعليقاً على قول البخاري: «وكذا عادته إذا قال: فيه نظر، بمعنى أنَّه متهمٌ، أو ليس بثقة، فهو عنده أسوأ حالاً من الضعيف».

إلا أنَّ ابن حبان ذكره في «الثقات» ٥/ ١٤١.

وروي الحديث عن عليٍّ ﷺ من وجوه عديدة، ولكن لا يخلو أحدها من مقال.

فأخرجه: ابن أبي شيبة (٣٢٦١٥)، والنَّسائي في «الكبرى» (٨٤٥٢) ط. العلمية و(٨٣٩٨) ط. الرسالة، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٥/ ٤٧ من طرق عن الحارث بن حصيرة، عن زيد بن وهب أبي سليمان الجهني، عن علي، به.

وهذا الحديث فيه: الحارث بن حصيرة، قال عنه يحيى بن معين فيما نقله ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٤٥٢، والعجلي في «الثقات» (٢٤٢)، والنسائي فيما نقله الذهبي في «الميزان» ١/ ٤٣٢ (١٦١٣) قالوا: «ثقة»، قال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» لابنه ٣/ ٨٠ (٣٣٠): «يكتب حديثه»، وقال فيما نقله الذهبي في «الميزان» ١/ ٤٣٣ (١٦١٣): «لولا الثوري روى عنه لترك»، قال الأزدي فيما نقله ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٢/ ١٢٩: «زائغ، سألت أبا العباس بن سعيد عنه، فقال: كان مذموم المذهب أفسدوه»، وقال أبو داود كما في «سؤالات الآجري» (٨٤): «شيعيٌ، صدوق»، وقال العقيلي في «الضعفاء الكبير» ١/ ٢١٧: «له غير حديث منكر في الفضائل».

**قلت**: فظاهر هذا الإسناد أنَّه حسن إلا أن الحارث بن حصيرة أتى بما يوافق بدعته، فيرد الحديث ويتهم به، قال ابن حجر في «التقريب» (١٠١٨): «صدوق، يخطئ، ورمي بالرفض».

وروي من طريق آخر.

أخرجه: أبو حنيفة في مسنده[١]: ٢١١ عن فضل بن سعد، عن جعفر بن عمرو بن حريث[٢]، عن أبيه، قال: سمعت علياً، يقول: أنا عبدُ اللهِ وأخو رسولِهِ، ما قالها أحدٌ قبلي، ولا قالها بَعْدي إلا كذاب.

وهذا الحديث فيه الفضل بن سعد ـ وهو الجعفي ـ لم أقف على ترجمة له. إلا أنَّ له متابعاً.

إذ علّقه الدارقطني كما في «أطراف الغرائب» (٣٨٢) من طريق الربيع بن سعد الجعفي[٣]، عن جعفر بن عمرو، عن أبيه. وقال: «ورواه جابرٌ الحجلي، عن جعفر، تفرد به داهر بن يحيى عنه».

وقال الدارقطني قبيله: «غريب من حديث الربيع بن غبري».

**قلت**: جعفر بن عمرو بن حريث، ترجم له الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٩٤٧) وقال: «مقبول» يعني: حين المتابعة، فإذا لم يتابع فحديثه

---

(١) قال العلامة المعلمي اليماني معلقاً على مسانيد أبي حنيفة الموجودة: «غالب الجامعين لتلك المسانيد متأخرون، وجماعة منهم متهمون بالكذب، ومن لم يكن منهم متهماً يكثر أن يكون في أسانيده إلى أبي حنيفة من لا يعتد بروايته» «التنكيل» ١/ ٢١٤، و«بلوغ الأماني في كلام المعلمي اليماني»: ١٥٦.

(٢) في المطبوع من «المسند»: «فضيل بن سعد بن جعفر بن عمرو بن حريث» وقد تصحف: «فضل» إلى: «فضيل» وتحرف: «عن» إلى: «بن». انظر: «تهذيب الكمال» ١/ ٤٦٨ (٩٣٠).

(٣) جاء في المطبوع من «أطراف الغرائب» على النحو التالي: «الربيع بن (غبري) سعد الجعفي» وقال محقق الكتاب في الحاشية: «كذا بالأصل، ولا نعلم هل هي مشطوبة». وبعد طول بحث لم أعثر على راو اسمه الربيع بن غبري ولا الربيع بن سعد بن غبري، والذي وجدته الربيع بن سعد الجعفي.

انظر: «تاريخ ابن معين» برواية الدوري (٢٢١٦)، و«الجرح والتعديل» ٣/ ٤٢٣ (٢٠٧٧).

**قلت**: الصواب: ما أثبته إذ وردت ترجمته في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٤٠ (٩٣٦)، وفي «الجرح والتعديل» ٣/ ٤٢٣ (٢٠٧٧)، و«الثقات» لابن حبان ٦/ ٢٩٧. وورد في «الثقات»: «الربيع بن سعيد» وقال ابن حبان: «وقد قيل: ابن سعد».

ضعيف، وكلام الدارقطني رَحِمَهُ اللهُ صريح بتفرد جعفر، فيضعف الحديث لذلك.

وروي من طريق آخر.

أخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٥/٤٧ من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله البهي، قال: قال عليٌّ: أنا عبدُ اللهِ وأخو رسولهِ.

وهذا الحديث فيه عبد الله البهي ـ يقال اسم أبيه يسار ـ قال عنه ابن سعد في «الطبقات» ٦/٣٠١: «ثقة قليل الحديث»، وقال أبو حاتم في «العلل» لابنه (٢٠٦): «لا يحتج بحديثه، وهو مضطرب الحديث»، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٣٣.

ورواية البهي، عن علي لم أقف عليها، بل الظاهر أنه لم يسمع منه، فقد وجدته يروي عن عبد خير، وهو معروف بالرواية عن عليٍّ، ولو كان له سماع منه لما روى عن شخص عنه أعني بنزول. انظر: «تهذيب الكمال» ٤/ ٣٣٢ (٣٦٦٥) و٤/ ٣٥٩ (٣٧٢٢).

وروي من طريق آخر.

أخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٥/٤٦ من طريق نوح بن دراج، عن داود بن يزيد الأودي، عن أبيه[1]، عن عدي بن حاتم، قال: قال عليُّ بن أبي طالب: إني عبدُ اللهِ وأخو رسولهِ.

وهذا الحديث ضعيف، فيه: نوح بن دراج، قال عنه يحيى بن معين: «كذابٌ خبيث»، وقال مرةً: «لم يكن يدري ما الحديث ولا يحسن شيئاً.. ولم يكن بثقة»، وقال علي بن المديني: «لم يكن في الحديث بذاك»، وقال البخاري: «ليس بذاك»، وقال أبو حاتم: «ليس بالقوي»، وقال النسائي: «ضعيف، متروك الحديث»، وقال الدارقطني: «ضعيف» انظر: «تهذيب الكمال» ٧/ ٣٦٥ ـ ٣٦٦ (٧٠٨٥).

وفيه: داود بن يزيد الأودي، قال عنه يحيى بن معين: «ضعيف»، وقال

(١) يزيد بن عبد الرحمن الأودي: «مقبول» «التقريب» (٧٧٤٦).

مرةً: «ليس حديثه بشيء»، وقال أحمد بن حنبل: «ضعيف الحديث»، وقال أبو حاتم: «ليس بالقوي»، وقال أبو داود: «ضعيف»، وقال النَّسائي: «ليس بثقة».

انظر: «تهذيب الكمال» ٢/ ٤٣١ (١٧٧٦).

وروي من طريق آخر.

أخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٦/٤٥ من طريق يوسف بن إسحاق، عن عمار الدهني، عن عبد الله بن ثمامة، قال: سمعت علياً، يقول: أنا عبدُ اللهِ وأخو رسولِهِ، ولم يقلها أحد قبلي، ولا يقولها أحد بعدي إلا كذاب.

قال الدارقطني في «أطراف الغرائب والأفراد» (٣٣٠): «تفرد به يوسف بن إسحاق، عن عمار الدهني[(١)]، عن عبد الله بن ثمامة».

وهذا الحديث فيه عبد الله بن ثمامة ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٦٦ (١٣٤)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/ ٢٤ (٩١)، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ١٩ وهذا دليل على أنَّه مجهول.

هذا فضلاً عن أن عماراً الدهني يتشيع، فروى ما يوافق بدعته.

وكذا رواه عن عليٍّ أبو تحيا[(٢)] ـ حكيم بن سعد الحنفي الكوفي ـ كما في «أطراف الغرائب والأفراد» (٤٢٦) من طريق العتك بن سالم، عن رقبة[(٣)]، عن عمران بن ظبيان، عن أبي تحيا، عن علي رضي الله عنه.

قال الدارقطني: «تفرد به العتك بن سالم، عن رقبة، عن عمران بن ظبيان، عنه» وعمران: ضعيف، قال عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢١٨

---

(١) وهو: «ثقة» انظر: «الجرح والتعديل» ٦/ ٥١٣ (٢١٧٥)، وهو في «التقريب» (٤٨٣٣): «صدوق، يتشيع».

(٢) وهو: «صدوق» «التقريب» (١٤٨٣).

(٣) رقبة ـ ابن مصقلة العبدي ـ: «ثقة» «التقريب» (١٩٥٤).

(٢٨٦٢): «فيه نظر»، وقال يعقوب بن سفيان فيما نقله ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٨/ ١١٣: «ثقة»، وقال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» لابنه ٦/ ٣٨٤ (١٦٦٣): «يكتب حديثه»، وقال ابن حبان في «المجروحين» ٢/ ١٢٠: «كان ممن يخطئ، لم يفحش خطؤه حتى بطل الاحتجاج به، ولكن لا يحتج بما انفرد من الأخبار» إلا أنَّه ذكره في «الثقات» ٧/ ٢٣٩، وذكره ابن عدي في «الكامل» ٦/ ١٧٠ وقال: «فيه نظر»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٥١٥٨): «ضعيف، ورمي بالتشيع، تناقض فيه ابن حبان».

وروي الحديث مرفوعاً من حديث يعلى بن مرة.

أخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٥/ ٤٧ من طريق سهل بن زنجلة[1]، قال: أخبرنا الصباح بن محارب[2]، عن عمر[3] بن عبد الله بن يعلى بن مرة، عن أبيه، عن جده: أنَّ رسول الله ﷺ آخى بين الناس فتركَ علياً في آخرهم، لا يرى أنَّ له أخاً، فقال: رسولَ الله![4]، آخيتَ بينَ الناسِ وتركتني؟ قال: «**ولما ترى تركتك؟ إنَّما تركتك لِنَفسي، أنتَ أخي وأنا أخوك**» ثُمَّ قال: « **فإن حاجّكَ أحدٌ فقل: إنِّي عبدُ اللهِ وأخو رسولهِ، لا يدّعيها أحدٌ بعدكَ إلا كذابٌ**».

وهذا حديث ضعيف؛ فيه: عبد الله بن يعلى بن مرة، قال عنه الذهبي في «الميزان» ٢/ ٥٢٨ (٤٧١٠): «ضعّفه غير واحد، روى عنه ابنه عمر، وهو ضعيف أيضاً، وقال البخاري: «فيه نظر».

---

(١) وهو: «صدوق» «التقريب» (٢٦٥٧).

(٢) وهو: «صدوق، ربما خالف» «التقريب» (٢٨٩٧).

(٣) في المطبوع من «تاريخ دمشق»: «عمرو» وهو تحريف.
انظر: «تهذيب الكمال» ٥/ ٣٦٥ (٤٨٥٩).

(٤) هو منادى بحرف نداء محذوف، ولهذا نظائر كقوله تعالى: ﴿أَيُّهَ ٱلثَّقَلَانِ﴾ [الرحمن: ٣١] وقوله: ﴿يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَٰذَا﴾ [يوسف: ٢٩] وقوله: ﴿أَنْ أَدُّوٓا۟ إِلَيَّ عِبَادَ ٱللَّهِ﴾ [الدخان: ١٨] وانظر: «مغني اللبيب» ٢/ ٢٦٧.

وأما ابنه عمر فقد ضعّفه أحمد، ويحيى، والنسائي، وقال البخاري: «يتكلمون فيه»، وقال الدارقطني: «متروك».

**أقول**: وقد تكلم بعضهم في عدالته. انظر: ميزان الاعتدال ٣/ ٢١١ (٦١٥٦).

وانظر: «تحفة الأشراف» ٧/ ٦٠ (١٠١٥٧)، و«إتحاف المهرة» ١١/ ٤٦٥ (١٤٤٤٢).

**۞ وقد يكون المتن منكراً، مع تفرد راويه الضعيف به، وتلونه في إسناده، مثاله:** ما روى عبد الله بن لهيعة، عن أبي عشانة، عن عقبةَ بن عامرٍ ﷺ، قالَ: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: « **أكثرُ منافقي أمتي قرَّاؤها**».

أخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٤١) من طريق عبد الله بن لهيعة، بهذا الإسناد.

هذا إسناد رجاله ثقات، خلا[1] عبد الله بن لهيعة، فقد تكلم فيه، قال عنه يحيى بن معين: «ضعيف، لا يحتج به»، وقال مرة: «هو ضعيف، قبل أنْ تحترق كتبه وبعد احتراقها»، وقال عبد الرحمٰن بن مهدي: «ما أعتد بشيء سمعته من حديث ابن لهيعة إلا سماع ابن المبارك ونحوه»، وقال مرة أخرى: «لا أحمل عن ابن لهيعة شيئاً»، وقال الحميدي، عن يحيى بن سعيد: «أنَّه كان لا يراه شيئاً»، وقال أبو زرعة: «ليس ممن يحتج به»، وقال مرة: «أمره مضطرب، يكتب حديثه للاعتبار»، وكذلك قالها أبو حاتم، وقال النَّسائيُّ: «ضعيف» انظر: «ميزان الاعتدال» ٢/ ٤٧٥ (٤٥٣٠)، وهو في «التقريب» (٣٥٦٣): «صدوق».

علاوة على ما تقدم عن ابن لهيعة، فقد اضطرب في هذا الحديث،

(١) خلا: على وجهين: أحدهما: أن تكون حرفاً جاراً للمستثنى.. والثاني: أن تكون فعلاً متعدياً ناصباً له. «مغني اللبيب» ١/ ١١٧.

فرواه عن أبي عشانة[(١)] كما تقدم، ورواه مرة أخرى عن مِشْرح بن هاعان.

فأخرجه: أحمد ٤/ ١٥١ و١٥٥، والفريابي في «صفة المنافق» (٣٢) و(٣٣) و(٣٤)، والروياني في مسنده (٢١١)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ٢٤٣، وابن بطة في «الإبانة» (٩٤٤)، وتمام في فوائده كما في «الروض البسَّام» (١٣٢٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١/ ٣٥٧ وفي ط. الغرب ٢/ ٢٢١، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٧/ ٥٣، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٨/ ٢٧ من طرق عن ابن لهيعة، عن مِشْرح بن هاعان، عن عقبة بن عامر، به.

قال الذهبي: «هذا حديث محفوظ».

ولابن لهيعة إسناد آخر.

فقد أخرجه: أحمد ٢/ ١٧٥، وابن بطة في «الإبانة» (٩٤٢) من طريق عبد الله بن لهيعة، قال: حدثنا دراج، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عبد الله بن عمرو، به.

وهذه الطرق تبين اضطرابه في إسناد الحديث، وفي الحديث أمر آخر، فإن الإسناد الأخير فيه دراج بن سمعان.

ودراج قال عنه ابن معين: «ليس به بأس»، وقال مرة: «ثقة»، وقال فضلك الرازي: «ما هو بثقة، ولا كرامة»، وقال أحمد: «أحاديثه مناكير»، وقال النسائي: «منكر الحديث»، وقال مرة: «ليس بالقوي»، وقال ابن عدي: «عامة أحاديثه لا يتابع عليها» انظر: «ميزان الاعتدال» ٢/ ٢٤ (٢٦٦٧).

إلا أن ابن لهيعة توبع على روايته عن مِشْرح، تابعه الوليد بن المغيرة وهو: «ثقة»[(٢)].

فأخرجه: أحمد ٤/ ١٥٥، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٧٣)، والفريابي في «صفة المنافق» (٣٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٩٦٠) ط.

---

(١) وهو: حي بن يؤمن: «ثقة» «التقريب» (١٦٠٣).

(٢) «التقريب» (٧٤٥٧).

العلمية و(٦٥٦١) ط. الرشد من طريق الوليد بن المغيرة، عن مِشْرح بن هاعان[1]، عن عقبة بن عامر، به.

ومِشْرح بن هاعان مختلف فيه، قال عنه يحيى بن معين في تاريخه (٧٥٥) برواية الدارمي: «ثقة»، وتعقبه عثمان الدارمي، فقال: «ومِشْرح ليس بذاك، وهو صدوق» ووثقه العجلي (١٧٢٨)، وذكره العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٤/ ٢٢٢ ونقل عن موسى بن داود بإسناده إليه أنَّه قال: «بلغني أنَّ مشرح بن هاعان كان ممن جاء مع الحجاج ونصب المنجنيق على الكعبة»، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٤٥٢ وقال: «يخطئ، ويخالف»، وقال في «المجروحين»، له ٣/ ٢٨: «يروي عن عقبة بن عامر أحاديث مناكير لا يتابع عليها... الصواب من أمره: ترك ما انفرد من الروايات، والاعتبار بما وافق الثقات»، وقال ابن الجوزي في «الضعفاء والمتروكون» (٣٣٢٥): «بطل الاحتجاج به»، ووثقه الذهبي في «الكاشف» (٥٤٥٦).

انظر: «أطراف المسند» ٤/ ٣٧٢ (٦١٣٧)، و«إتحاف المهرة» ١١/ ٢٣٨ (١٣٩٦٠).

وروي الحديث من أوجه أخرى، من حديث ابن عباس، وعصمة بن مالك، وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم ولكن لا يصح من هذه الطرق شيء.

فحديث ابن عباس رضي الله عنهما:

أخرجه: العقيلي في «الضعفاء الكبير» ١/ ٢٧٤ من طريق حفص بن عمر العدني، قال: حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، به.

وحفص بن عمر العدني: ضعيف، قال عنه أبو حاتم في «الجرح والتعديل» لابنه ٣/ ١٩٥ (٧٨٣): «لين الحديث»، وقال أبو داود فيما نقله ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٢/ ٣٦٩: «منكر الحديث»، وقال العقيلي في «الضعفاء الكبير» ١/ ٢٧٣: «لا يقيم الحديث»، وقال النَّسائي في «الضعفاء

---

(١) في المطبوع من «خلق أفعال العباد»: «هامان» وهو تحريف.

والمتروكون» (١٣٣): «ليس بثقة»، وقال ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٥٧: «كان ممن يقلب الأسانيد قلباً، ولا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد»، وقال ابن عدي في «الكامل» ٣/ ٢٨٣: «عامة حديثه غير محفوظ، وأخاف أن يكون ضعيفاً»، وقال الدارقطني في «الضعفاء والمتروكون» (١٦٨): «ضعيف».

أما حديث عصمة بن مالك:

فأخرجه: الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤٧١)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ١٢٣ من طريق الفَضْل بن المختار، عن عبد الله بن موهب، عن عصمة بن مالك، به.

وهذا أيضاً ضعيف؛ من أجل الفضل بن المختار، قال عنه أبو حاتم في «الجرح والتعديل» لابنه ٧/ ٩٢ (٣٩١): «مجهول، وأحاديثه منكرة، يحدث بالأباطيل»، وقال العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/ ٤٤٩: «منكر الحديث»، وقال ابن عدي في «الكامل» ٧/ ١٢٥: «عامة حديثه لا يتابع عليه، إما إسناداً وإما متناً»، وقال الأزدي فيما نقله الذهبي في «الميزان» ٣/ ٣٥٨ (٦٧٥٠): «منكر الحديث جداً».

وأما حديث عبد الله بن عمرو.

فأخرجه: ابن المبارك في «الزهد» (٤٥١)، وابن أبي شيبة (٣٥٣٣٨)، وأحمد ٢/ ١٧٥، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٧٢) وفي «التاريخ الكبير»، له ١/ ٢٥٥ (٨٢٢)، والفريابي في «صفة المنافق» (٣٦) و(٣٧)، وابن بطة في «الإبانة» (٩٤٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٩٥٨) و(٦٩٥٩) ط. العلمية و(٦٥٥٩) و(٦٥٦٠) ط. الرشد، والبغوي (٣٩) من طرق عن عبد الرحمن بن شريح، عن شراحيل بن يزيد[1]، عن محمد بن هدية[2]، عن عبد الله بن عمرو، به.

---

(١) شراحيل بن يزيد: ذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/ ٤٥٠، وقال الذهبي في «الكاشف» (٢٢٥٥): «وثق»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٢٧٦٣): «مقبول».

(٢) في رواية ابن المبارك جاء: «عن رجل» مبهماً، وقد سقط السند من هنا عند البيهقي في «شعب الإيمان» ط. العلمية، وأثبته من ط. الرشد.

قال البخاري في «التاريخ الكبير»: «قال بعضهم: شرحبيل بن يزيد المعافري، ولا يصح»، وقال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» لابنه ٨/ ١٣٣ (٥١٢): «وقال بعضهم: شرحبيل بن يزيد، وشراحيل أصح[١]» ومن قال شرحبيل بدلاً من شراحيل: ابنُ المبارك وابنُ أبي شيبة والبيهقي[٢].

وهذا الحديث فيه: محمد بن هدية، وثقه العجلي (١٦٥٥)، وابن حبان في «الثقات» ٥/ ٣٨١، وقال ابن يونس فيما نقله ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٩/ ٤٢٧: «ليس له غير حديث واحد»، وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٤/ ٥٨ (٨٢٨٢): «لا يعرف»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٦٣٦٢): «مقبول».

وفيه: عبد الرحمٰن بن شريح، وثقه ابن معين، وأحمد، والنَّسائيُّ، والعجلي، وابن حبان، إلا ابن سعد فقد ضعّفه، وقال: «منكر الحديث» «تهذيب التهذيب» ٦/ ١٧٦، وقال ابن حجر في «التقريب (٣٨٩٢): «ثقة فاضل، لم يصب ابن سعد في تضعيفه»[٣].

---

(١) وقد تحرف عند ابن بطة في «الإبانة» إلى: «شرحيل».

(٢) في «خلق أفعال العباد»، وفي «التاريخ الكبير»، وفي «الشعب» و«شرح السنة»: «شراحيل». وعند ابن المبارك في «الزهد» وابن أبي شيبة وأحمد والبيهقي: «شرحبيل».

**تنبيه**: وقع في «شعب الإيمان» ط. العلمية كلتا الإحالتين: «شرحبيل» أما ط. الرشد فقد جاء في الإحالة (٦٥٥٩): «شرحبيل» وفي (٦٥٦٠): «شراحيل».

(٣) قال العلامة المعلمي اليماني ﷺ: «... فليس ابن سعد في معرفة الحديث ونقده ومعرفة درجات رجاله في حد أن يقبل منه تليين من ثبته غيره، على أنه في أكثر كلامه إنما يتابع شيخه الواقدي، والواقدي تالف» «التنكيل» ١/ ٩٥، وانظر: مجلة الحكمة: ٣٨٢ العدد (١٧).

وقال ابن حجر في «هدي الساري» ٢/ ١١١٠ ط. طيبة في ترجمة عبد الرحمٰن بن شريح: «وثقه أحمد، وابن معين، والنسائي، وأبو حاتم، والعجلي، ويعقوب بن سفيان، وشذّ ابن سعد، فقال: منكر الحديث. قلت: (القائل ابن حجر): «ولم يلتفت أحد إلى ابن سعد في هذا، فإنَّ مادته من الواقدي في الغالب، والواقدي ليس بمعتمد».

وانظر: «أطراف المسند» ٤/ ٨٨ (٥٣٥٩)، و«إتحاف المهرة» ٩/ ٥٧٨ (١١٩٧٦).

۞ **ومما استنكر من رواية الضعيف**: ما روى حفص بن عمر، قال: حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنَّ رجلاً كانتْ له نخلةٌ، فَرْعُها في دار رجل فقير ذي عيالٍ، وكان الرجل إذا جاء ودخل الدار، فصعدَ النخلة ليأخذ منها التمر، فربما سقطتِ التمرةُ فيأخذها صبيان الفقير، فينزلُ الرجل من نخلته حتّى يأخذَ التمرةَ من أيديهم، فإن وجدها في فيِّ أحدهم أدخل أصبعه حتَّى يُخرجَ التمرةَ من فيه. فشكا الرجلُ ذلكَ إلى النبي ﷺ وأخبره بما يلقى من صاحب النخلة، فقال له النبي ﷺ: «**اذهب**»، ولقي[1] صاحبَ النخلة وقال: «**تُعطيني نخلتكَ المائلةَ التي فرعها في دار فُلانٍ، ولك بها نخلةٌ في الجنة؟**» فقال له الرجل: إنَّ لي نخلاً كثيراً، وما فيها نخلةٌ أعجب إليَّ ثمرة منها، ثم ذهبَ الرجلُ، فلقي رجلاً كان يسمع الكلام من رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! أتُعطيني ما أعطيتَ الرجل، نخلةً في الجنة إن أنا أخذتها؟ قال: «**نعم**» فذهب الرجل فلقي صاحب النخلة، فساوَمَها منه، فقال له: أَشَعَرْتَ أنَّ محمداً أعطاني بها نخلةً في الجنة، فقلتُ: يُعجبني ثمرُها؟ فقالَ له الآخرُ: أتريدُ بيعها؟ قال: لا، إلا أنْ أُعطَى بها ما لا أظنُّه أعطى. قال: فما مُناكَ؟ قال: أربعونَ نخلةً، قالَ له الرجلُ: لقد جئتَ بعظيم، تطلبُ بنخلتك المائلة أربعين نخلةً؟ ثُمَّ سكتَ عنهُ، فقال لهُ: أنا أعطيكَ أربعين نخلةً، فقالَ لهُ: أَشْهِدْ لي إنْ كنت صادقاً. فمر ناسٌ فدعاهم، فأَشْهَدَ له بأربعينَ نخلةً، ثمَّ ذهبَ إلى النبي ﷺ فقالَ: يا رسول الله! إنَّ النخلة قد صارتْ في ملكي، فهي لك.

---

(١) أي: الرسول ﷺ.

فذهب رسول الله ﷺ إلى صاحب الدارِ، فقال: «إنَّ النخلةَ لكَ ولعيالك» فأنزل الله تعالى: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ ۝١ وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ ۝٢ وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلۡأُنثَىٰٓ ۝٣ إِنَّ سَعۡيَكُمۡ لَشَتَّىٰ ۝٤﴾ [الليل: ١ ـ ٤] اللفظ للواحدي.

أخرجه: ابن أبي حاتم في «التفسير» ١٠/٣٤٣٩ (١٩٣٥٥) من طريق أبي عبد الله الطهراني[(١)].

وأخرجه: الواحدي في «أسباب النزول» (٤٤١) بتحقيقي من طريق العباس بن عبد الله الترقفي[(٢)].

كلاهما: (أبو عبد الله الطهراني، والعباس بن عبد الله الترقفي) عن حفص بن عمر بهذا الإسناد.

هذا حديث ضعيف؛ من أجل حفص بن عمر ـ وهو العدني ـ قال عنه أبو حاتم في «الجرح والتعديل» لابنه ٣/ ١٩٥ (٧٨٣): «لين الحديث»، وقال النسائيُّ في «الضعفاء والمتروكون» (١٣٣): «ليس بثقة»، وقال ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٥٧: «كان ممن يقلب الأسانيد قلباً، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد»، وقال ابن عدي فيما نقله الذهبي في «ميزان الاعتدال» ١/ ٥٦٠ (٢١٣٠): «عامة ما يرويه غير محفوظ»، وذكره الدارقطني في «الضعفاء والمتروكون» (١٦٨).

قال السيوطي في «الدر المنثور» ٦/ ٦٠٣: «وأخرج ابن أبي حاتم بسند ضعيف، عن ابن عباس» وذكر الحديث.

وقال ابن كثير في تفسيره: ٢٠٠٣: «هكذا رواه ابن أبي حاتم، وهو حديث غريب جداً».

وقد جاء هذا الحديث برواية مرسلة عن عطاء عند البغوي في تفسيره (٢٣٤٨) حيث رواه معلّقاً، وسمّى الرجل الذي اشترى النخلة واسمه أبو

---

(١) أبو عبد الله الطهراني ـ هو محمد بن حماد ـ: «ثقة» «التقريب» (٥٨٢٩).

(٢) وهو: «ثقة» «التقريب» (٣١٧٢).

الدحداح، حيث نزلت فيه وهو أنصاريٌّ، وعلى هذا فإنَّ القصة كانت في المدينة، وسورة الليل سورة مكية، مما يدل على نكارة الحديث.

وقيل: إنها نزلت في أبي بكر الصديق عندما اشترى بلالاً فأعتقه.

فقد أخرج السمرقندي في تفسيره ٣/ ٤٨٤، والواحدي في «أسباب النزول» (٤٤٢) بتحقيقي، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٢/ ٤٦ من طريق أبي إسحاق[١]، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أنَّ أبا بكر اشترى بلالاً من أُمية بن خلف بِبُرْدَةٍ[٢] وعشر أواقٍ من ذهب[٣]، فأعتقه لله عز وجل فأنزل الله تعالى: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ ۝١﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ سَعۡيَكُمۡ لَشَتَّىٰ ۝٤﴾ سعي أبي بكر رضي الله عنه وأُمية وأُبي بن خلف.

وانظر: «تفسير ابن أبي حاتم» ١٠/ ٣٤٤٠ (١٩٣٥٩)، و«تفسير البغوي» (٢٣٤٧)، و«زاد المسير» ٩/ ١٤٦، و«الدر المنثور» ٦/ ٦٠٥.

وقد وردت قصة النخلة بسند صحيح، دون ذكر الآية:

أخرجه: أحمد ٣/ ١٤٦، وعبد بن حميد (١٣٣٤)، وابن حبان (٧١٥٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٦٣)، والحاكم ٢/ ٢٠، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٤٥١) ط. العلمية و(٣١٧٧) ط. الرشد من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أنَّ رجلاً قال: يا رسول الله! إنَّ لفلان نخلة، وأنا أقيم حائطي بها، فَأْمُرْهُ أن يعطيني حتى أقيم حائطي بها، فقال له النبيُّ ﷺ: **«أعطها إياه بنخلةٍ في الجنةِ»** فأبى، فأتاه أبو الدحداح، فقال: بعني نخلتك بحائطي، ففعل، فأتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسول الله! إني قد ابتعتُ النخلة بحائطي، قال: فاجعلها لهُ، فقد أعطيتُكها،

---

(١) سقط من مطبوع «تفسير السمرقندي»، وجاء في «أسباب النزول»: «ابن إسحاق» وجاء مجوداً في «تاريخ دمشق». ثم إنَّ هذا السند منقطع؛ وذلك أنَّ أبا إسحاق مات سنة (١٢٦) وله ست وتسعون سنة؛ فتكون ولادته سنة ثلاثين، في حين أن ابن مسعود مات سنة (٣٢)، رحم الله من مات من المسلمين.

(٢) البردة: نوع من الثياب.

(٣) عند السمرقندي في تفسيره: «من فضة».

فقال رسول الله ﷺ: «**كم منْ عذقٍ رداحٍ**[١] **لأبي الدحداح في الجنَّة** » قالها مراراً. قال: فأتى امرأته فقال: يا أم الدحداح، اخرجي منَ الحائط، فإني قد بعتُهُ بنخلةٍ في الجنَّةِ، فقالت: ربحَ البيعُ[٢] ـ أو كلمة تشبهها.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح، على شرط مسلم».

وانظر: «إتحاف المهرة» ١/ ٥١٤ (٦٠١).

۞ **مثال آخر**: روى حجاج بن أرطاة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «**منْ أعتقَ نصيباً له في عبدٍ، ضمنَ لأصحابهِ في مالهِ إنْ كان موسراً، وإنْ لم يكنْ لهُ مالٌ بذل العبدُ**».

أخرجه: مسلم في «التمييز» (٦١)، قال: حدثنا ابن نمير، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حجاج، فذكره بهذا الإسناد.

**أقول**: هذا إسناد فيه مقال، حجاج تكلم فيه، فقد نقل المزي في «تهذيب الكمال» ٢/ ٥٨ (١٠٩٧) عن يحيى بن معين أنه قال فيه: «صدوق، ليس بالقوي..»، ونَقَل عن يعقوب بن شيبة أنَّه قال: «واهي الحديث، في حديثه اضطراب كثير، وهو صدوق، وكان أحد الفقهاء»، ونقل عن الإمام أحمد أنه قال فيه: «كان من الحفاظ، قيل: فَلِمَ ليس هو عند الناس بذاك؟ قال: لأنَّ في حديثه زيادة على حديث الناس، ليس يكاد له حديث إلا فيه زيادة»، وقد لَخّص الحافظُ ابنُ حجر القول فيه فقال: «صدوق، كثير الخطأ والتدليس»[٣].

ومع أنَّ حاله الصدق إلا أنَّه اشتهر بالتدليس، فقد نقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ١٦٩ (٦٧٣) عن أبيه أنه قال: «حجاج بن أرطاة صدوق، يدلس عن الضعفاء، يكتب حديثه، وإذا قال: حدثنا، فهو صالح لا يُرتاب في صدقه وحفظه إذا بَيّن السماع، ولا يحتج بحديثه...»، ونَقَل عن

---

(١) أي: عظيمة ثقيلة، وعند ابن حبان: «دواح».

(٢) عند ابن حبان: «السعر».

(٣) «التقريب» (١١١٩).

أبي زرعة أنَّه قال: «الحجاج بن أرطاة: صدوق، مدلس»، ونَقَل المزي في «تهذيب الكمال» ٢/ ٥٨ (١٠٩٧) عن عبد الرحمٰن بن يوسف بن خراش أنَّه قال: «كان مُدلِّساً، وكان حافظاً للحديث»، وقال أبو زرعة في كتاب «المدلسين» (٨): «مشهور بالتدليس عن الضعفاء وغيرهم»[١].

**قلت**: وبناءً على ما تقدم فيكون الحديث ضعيفاً. وقد ذهب بعض أهل العلم إلى إنكار متن هذا الحديث، وحمل الوهم على حجاج، فقد أخرج البيهقي ١٠/ ٢٨٣ ـ ٢٨٤ بإسناده إلى أبي خيثمة ـ زهير بن حرب ـ وخلف بن هشام أنهما ذكرا لعبد الرحمٰن بن مهدي الحجاجَ بن أرطاة وخلافه عن الثقات والحفاظ، قالا: فتذاكرنا من هذا النحو أحاديث كثيرة، قال: فذكرنا لعبد الرحمٰن بن مهدي: حديث الحجاج، عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ النبيَّ ﷺ قضى أنَّ العبد إذا كان بين اثنين فأعتق أحدهما نصيبه، إنَّ الذي لم يعتق إنْ شاء ضمن المعتق القيمة، فإنْ لم يكن عنده استسعى[٢] العبد غير مشقوق عليه، فقال عبد الرحمٰن: وهذا أيضاً من أعظم الفرية، كيف يكون هذا على ما رواه الحجاج، عن نافع، عن ابن عمر، وقد رواه عبيد الله بن عمر، ولم يكن في آل عمر أثبت منه ولا أحفظ ولا أوثق، ولا أشد تقدمة في علم الحديث في زمانه، فكان يقال: إنَّه واحد دهره في الحفظ، ثم تلاه في روايته مالك بن أنس، ولم يكن دونه في الحفظ، بل هو عندنا في الحفظ والإتقان مثله أو أجمع منه في كثير من الأحوال، ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، وهو من أثبت أهل المدينة وأصحهم رواية، رووه جميعاً عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «**من أعتقَ نصيباً أو شقصاً في عبدٍ كلفَ عتقَ ما بقي إنْ كانَ لهُ مالٌ، فإنْ لم يكنْ له مال فإنَّه يعتقُ منَ العبدِ ما أعتقَ**»[٣]، وقال مسلم في

---

(١) وللتوسع في ترجمته راجع كتابي «كشف الإيهام» (٢١٧).

(٢) استسعاء العبد إذا أعتق بعضه ورق بعضه: هو أنْ يسعى في فكاك ما بقي من رقه، فيعمل ويكسب ويصرف ثمنه إلى مولاه، فسُمّي تصرفه في كسبه سعاية. «النهاية» ٢/ ٩٣٢.

(٣) سيأتي تخريجه.

«التمييز» عقب (٦١): «وروى هذا الخبر غير واحد هذه الرواية عن نافع في استسعاء العبد فأعتق، والدليل على خطئه اتفاق الحفاظ من أصحاب نافع، على ذكرهم في الحديث المعنى الذي هو ضد السعاية، وخلاف الحفاظ المتقنين لحفظهم يبين ضعف الحديث من غيره...»، وقال البيهقي ١٠/ ٢٨٣: «وهو منكر بمرة».

**قلت**: ونكارة متن هذا الحديث سببها مخالفة رواية الثقات الأثبات كما مرَّت الإشارة إليه في كلام العلماء المتقدم.

إذ رواه:

مالك في «الموطأ» (٢٢٤٠) برواية الليثي و(٢٧١٥) برواية أبي مصعب الزهري، ومن طريقه الشافعي في مسنده (١٠٧٠) بتحقيقي، وأحمد ١/ ٥٦ و٢/ ١١٢ و١٥٦، والبخاري ٣/ ١٨٩ (٢٥٢٢)، ومسلم ٤/ ٢١٢ (١٥٠١) (١) و٥/ ٩٥ (١٥٠١) (٤٧) وفي «التمييز»، له (٦٢)، وأبو داود (٣٩٤٠)، وابن ماجه (٢٥٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٥٧) ط. العلمية و(٤٩٣٧) ط. الرسالة، وابن الجارود (٩٧٠)، وأبو يعلى (٥٨٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٠٦ وفي ط. العلمية (٤٥٨٠)، وابن حبان (٤٣١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ١٦٠، والبيهقي ١٠/ ٢٧٤ و٢٧٨، والبغوي (٢٤٢١).

ورواه عبيد الله بن عمر، وهو العمري[1] عند أحمد ٢/ ٥٣، والبخاري ٣/ ١٨٩ (٢٥٢٣)، ومسلم ٤/ ٢١٢ (١٥٠١) (١) و٥/ ٩٥ (١٥٠١) (٤٨)، وأبي داود (٤٩٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٤٥) ـ (٤٩٥٠) ط. العلمية و(٤٩٢٥) ـ (٤٩٣٠) ط. الرسالة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٠٦ وفي ط. العلمية (٤٥٨٢) و(٤٥٨٣) وفي «شرح مشكل الآثار»، له (٥٣٦٨) وفي «تحفة الأخيار» (٣٠٤٤)، والدارقطني ٤/ ١٢٣ ط. العلمية و(٤٢١٩) ط. الرسالة، والبيهقي ١٠/ ٢٧٧.

(١) وهو: «ثقة ثبت» «التقريب» (٤٣٢٤).

ورواه أيوب بن أبي تميمة السختياني[١] عند عبد الرزاق (١٦٧١٥)، وأحمد ٢/ ١٥، والبخاري ٣/ ١٨٩ (٢٥٢٤)، ومسلم ٤/ ٢١٢ (١٥٠١) و٥/ ٩٥ (١٥٠١) (٤٩)، وأبي داود (٣٩٤١) و(٣٩٤٢)، والترمذي (١٣٤٦)، والنسائي ٧/ ٣١٩ وفي «الكبرى»، له (٤٩٥٣) ـ (٤٩٥٦) ط. العلمية و(٤٩٣٣) ـ (٤٩٣٦) ط. الرسالة، والبيهقي ١٠/ ٢٧٦ ـ ٢٧٧ و٢٧٨ ـ ٢٧٩.

ورواه يحيى بن سعيد ـ وهو الأنصاري[٢] ـ عند أحمد ٢/ ٧٧، ومسلم ٤/ ٢١٢ (١٥٠١) و٥/ ٩٥ (١٥٠١) (٤٩)، وأبي داود (٣٩٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٥٨) و(٤٩٦٠) ط. العلمية و(٤٩٣٨) و(٤٩٤٠) ط. الرسالة، والدارقطني ٤/ ١٢٣ط. العلمية و(٤٢١٩) ط.الرسالة، والبيهقي ١٠/ ٢٧٧.

ورواه جرير بن حازم[٣] عند أحمد ٢/ ١٠٥، والبخاري ٣/ ١٦٩ (٢٥٥٣)، ومسلم ٤/ ٢١٢ (١٥٠١) و٥/ ٩٥ (١٥٠١) (٤٩)، والبيهقي ١٠/ ٢٧٩.

ورواه الليث بن سعد[٤] عند أحمد ٢/ ١٢٢، ومسلم ٤/ ٢١٢ (١٥٠١) و٥/ ٩٥ (١٥٠١) (٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٥٢) ط. العلمية و(٤٩٣٢) ط. الرسالة، وابن حبان (٤٣١٥)، والبيهقي ١٠/ ٢٧٤ ـ ٢٧٥.

ورواه أسامة بن زيد الليثي[٥] عند مسلم ٤/ ٢١٢ (١٥٠١) و٥/ ٩٥ (١٥٠١) (٤٩).

ورواه إسماعيل بن أمية[٦] عند عبد الرزاق (١٦٧١٤)، والبخاري ٣/ ١٩٠ (٢٥٢٥) ـ معلقاً ـ، ومسلم ٤/ ٢١٢ (١٥٠١) و٥/ ٩٥ (١٥٠١) (٤٩).

ورواه جويرية بن أسماء[٧] عند البخاري ٣/ ١٨٤ (٢٥٠٣)، وأبي داود (٣٩٤٥)، والبيهقي ١٠/ ٢٧٧.

---

(١) وهو: «ثقة، ثبت، حجة» «التقريب» (٦٠٥).
(٢) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٧٥٥٩).
(٣) وهو: «ثقة» «التقريب» (٩١١).
(٤) وهو: «ثقة، ثبت، فقيه، إمام مشهور» «التقريب» (٥٦٨٤).
(٥) وهو: «صدوق يهم» «التقريب» (٣١٧).
(٦) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٤٢٥).
(٧) وهو: «صدوق» «التقريب» (٩٨٨).

ورواه سليمان بن موسى[١] عند النسائي في «الكبرى» (٤٩٦١) ط. العلمية و(٤٩٤٢) ط. الرسالة، وابن حبان (٤٣١٧).

ورواه ابن أبي ذئب[٢] عند البخاري ٣/ ١٩٠ (٢٥٢٥) ـ معلقاً ـ، ومسلم ـ مسنداً ـ ٤/ ٢١٢ (١٥٠١).

ورواه محمد بن عجلان[٣] عند النسائي في «الكبرى» (٤٩٥١) ط. العلمية و(٤٩٣١) ط. الرسالة.

ورواه سلمة بن علقمة عند الطبراني في «الأوسط» (٧٣٦٧) كلتا الطبعتين.

ورواه أبو الأسود عند الطبراني في «الأوسط» (٨٩٦٥) كلتا الطبعتين.

جميعهم: (مالك، وعبيد الله، وأيوب، ويحيى، وجرير، والليث، وأسامة، وإسماعيل، وجويرية، وسليمان، وابن أبي ذئب، ومحمد، وسلمة، وأبو الأسود) عن نافع.

فهؤلاء جمع من الرواة غالبهم من الثقات الأثبات، الذين إنْ خالف حجاجٌ أحدَهم، رُدّت روايته، فكيف بهم وقد اجتمعوا على خلافه، ولا سيما أنهم قد رووا هذا الحديث من طريق حجاج نفسه، فهذا ما يقطع بوهمه فيه.

ومما يزيد في رواية حجاج ضعفاً، أنَّ الحديث روي من غير طريق نافع، وكذلك خولف فيه حجاج.

فأخرجه: عبد الرزاق (١٦٧١٢)، ومن طريقه أحمد ٢/ ٣٤، ومسلم ٥/ ٩٦ (١٥٠١) (٥١)، وأبو داود (٣٩٤٦)، والترمذي (١٣٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٤٣) و(٤٩٤٤) ط. العلمية و(٤٩٢٣) و(٤٩٢٤) ط. الرسالة، والبيهقي ١٠/ ٢٧٥ عن معمر، عن الزهري.

وأخرجه: الحميدي (٦٧٠)، وأحمد ٢/ ١١، والبخاري ٣/ ١٨٩

---

(١) وهو: الأشدق: «صدوق، فقيه» «التقريب» (٢٦١٦).
(٢) وهو: «ثقة، فقيه، فاضل» «التقريب» (٦٠٨٢).
(٣) وهو: «صدوق، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة» «التقريب» (٦١٣٦).

(٢٥٢١)، ومسلم ٥/ ٩٦ (١٥٠١) (٥٠)، وأبو داود (٣٩٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٤٠) و(٤٩٤١) و(٤٩٤٢) ط. العلمية و(٤٩٢٠) و(٤٩٢١) و(٤٩٢٢) ط. الرسالة، والبيهقي ١٠/ ٢٧٥ من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار.

وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (٤٩٣٨) ط. العلمية و(٤٩١٧) ط. الرسالة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٠٥ وفي ط. العلمية (٤٥٨٥) من طريق حبيب بن أبي ثابت.

ثلاثتهم: (الزهري، وعمرو بن دينار، وحبيب بن أبي ثابت) عن سالم، عن ابن عمر بلفظ: «**مَنْ أعتقَ شِركاً له في عبدٍ، فكانَ لهُ مالٌ يبلغُ ثمنَ العبدِ، قُوّم عليه قيمةُ العدلِ، فأعطى شركاه حصصهم، وعتقَ عليه العبدُ، وإلا فقد عتقَ منهُ ما أعتقَ**»[1].

من خلال ضم هذه الروايات بعضها إلى بعض يتبين أن رواية حجاج فيها: «**وإن لم يكن له مال بذل العبد**» في حين أن رواية الجماء الغفير: «.. **فقد عتق منه ما أعتق**».

وأخرجه: النسائي في «الكبرى» (٤٩١٩) ط. الرسالة[2] عن أشياخ من أهل مكة، عن ابن عمر، بنحو الرواية السابقة.

انظر: «تحفة الأشراف» ٥/ ٩٩ (٦٧٨٨) و٥/ ٥٧٣ (٨٣٢٨)، و«أطراف المسند» ٣/ ٥٧٥ (٤٩٦٢) و٣/ ٥٨٨ (٥٠١٧)، و«إتحاف المهرة» ٩/ ٢٨٩ (١١١٧٧).

۞ **ومما استنكر على راويه لتفرده به، وليس عليه العمل**: ما روى حمّاد بن عيسى الجُهني، عن حَنْظلة بن أبي سفيان الجمحي، عن

---

(١) لفظ رواية مسلم في «التمييز» من طريق مالك، الروايات متباينة الألفاظ متقاربة المعنى.

(٢) لم أقف على هذا الطريق في ط. العلمية وهو في «تحفة الأشراف» ٥/ ٦٦٣ (٨٥٩٩).

سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب، قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفعَ يديهِ في الدعاءِ، لم يحطَّهما حتى يمسحَ بهما وجهَهُ.

أخرجه: عبد بن حميد (٣٩).

وأخرجه: الترمذي (٣٣٨٦)، والبزار (١٢٩) من طريق محمد بن المثنى.

وأخرجه: الترمذي (٣٣٨٦) من طريق إبراهيم بن يعقوب[1].

وأخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٧٠٥٣) كلتا الطبعتين من طريق محمد بن بكار العيشي.

وأخرجه: الطبراني في «الدعاء» (٢١٢)، وأبو طاهر السلفي في «معجم السفر» (٦٨٠) من طريق الحسن بن علي الحلواني.

وأخرجه: الحاكم ١/ ٥٣٦ ومن طريقه ابن القيسراني في «تذكرة الحفاظ» (٨٥٣)، والذهبي في «السير» ١٦/ ٦٧ من طريق محمد بن موسى الحرشي، ونصر بن علي (مقرونين).

وأخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٢/ ٣٥، والخلال كما في «العلل المتناهية» (١٤٠٦) من طريق عباس الدوري.

وأخرجه: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٢/ ٣٥ من طريق محمد بن يونس بن موسى.

وأخرجه: أبو طاهر السلفي في «معجم السفر» (٤١) من طريق عبد الله بن سعيد وإسحاق بن بهلول وأبي قلابة (مقرونين).

وأخرجه: أبو سعيد النقاش في «فوائد العراقيين» (٢٧) من طريق إسماعيل بن محمد الطلحي.

جميعهم: (عبد بن حميد، ومحمد بن المثنى، وإبراهيم، ومحمد بن

(١) جاء مقروناً مع محمد بن المثنى.

بكار، والحسن، ومحمد بن موسى، ونصر بن علي، وعباس، ومحمد بن يونس، وعبد الله بن سعيد، وإسحاق، وأبو قلابة، وإسماعيل) عن حماد بن عيسى الجهني، بهذا الإسناد.

قال الترمذي فيما نقله عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الوسطى» ٤/ ٣٢٦ ـ ٣٢٧: «حديث حسن صحيح غريب»، وتعقّبه النووي في «الخلاصة» (١٥٢٤) فقال: «وأما قول الشيخ عبد الحق في كتابه «الأحكام» أن الترمذي قال: هو حديث صحيح[١] فغلط؛ إنما قال الترمذي: حديث غريب».

وقال ابن الملقن في «البدر المنير» ٣/ ٦٤٠: «ونقل عبد الحق في أحكامه أن الترمذي صححه وقد قيل: إنه وجد كذلك في غير ما نسخة منه، لكن ابن الصلاح ثم النووي غلّطاه في هذا النقل عنه، فإن يثبت ذلك عن الترمذي فليس بجيد منه، وينكر على ابن السكن في إدخاله له في سننه الصحاح المأثورة[٢]، والله أعلم».

---

(١) ولا اعتراض على النووي في اختصاره لما نقله عن عبد الحق ذلك إن إقران لفظة الصحيح بشيء آخر لا ينقصه عن الصحيح، وهذا مذهب العلماء كافة إلا ما جاء عن ابن كثير أن (حسن صحيح) أو نحوه دون (صحيح)، وهذا منهجه ولا نوافقه عليه، علماً أن بحث الأحكام المقرونة مما يتعين دراسته في زمن النهضة العلمية الحالية، ومن أجمل ما كتب في هذا العصر ما كتبه العلّامة الدكتور أحمد معبد عبد الكريم في كتابه النفيس «ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل بين الإفراد والتكرير والتركيب ودلالة كل منها على حال الراوي والمروي».

(٢) هذا الكتاب أحد الكتب التي طوى الزمان أخبارها، وأدلج ليلها، وغيب شمس ضحاها، فأصبح أسير النقولات مبهم الصفات، مفقوداً عند المناظرات والمراجعات. والذي يبدو لي أن عامة مصنفات هذا العَلَم غابت عن الوجود، حتى قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١٦/ ١١٧: «ولم نرَ تواليفه، هي عند المغاربة» أما كتابه «الصحيح» فقد وجدت خير من تكلم عنه شيخنا عبد الله السعد في تقدمته لكتاب «تعليقة على العلل لابن أبي حاتم»: ٩٦ فقال بعد دراسة لبعض النصوص: «فيظهر من هذا النص أمران:

**الأول**: أن مجرد إيراد ابن السكن لحديث في صحيحه لا يفيد صحته عنده، فإنه قد نص على أن القسم الثالث من الأحاديث التي يوردها أحاديث تفرد بها أحد أهل النقل للحديث، وأنه يبن علتها، ويدلل على انفراده به دون غيره. =

وخالفهم معلى بن مهدي الموصلي فرواه بالإسناد نفسه إلى ابن عمر فقط، لم يجاوز به.

إذ أخرجه: الطبراني في «الدعاء» (٢١٣) من طريق معلى بن مهدي الموصلي، عن حماد بن عيسى الجهني، قال: حدثني حنظلة بن أبي سفيان، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه ﵁، قال: ما مدّ رسولُ الله ﷺ يده في دعاءٍ قط فقبضهما حتى يمسح بهما وجهه.

قال الطبراني: «ولم يجاوز به المعلى بنُ مهدي ابنَ عمر».

**قلت**: هذا حديث منكر تفرّد به حماد بن عيسى وهو ضعيف، قال عنه أحمد فيما نقله ابن الجوزي في «الضعفاء والمتروكون» (١٠٠١): «ضعيف»، وقال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» لابنه ٣/ ١٥٨ (٦٣٦): «ضعيف الحديث»، وقال أبو داود كما في «سؤالات الآجري» (١٣٢٩): «ضعيف، روى أحاديث مناكير»، وقال ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٥٤: «لا يجوز الاحتجاج به»، وقال أبو نعيم في «الضعفاء» (٥١): «لا شيء».

قال يحيى بن معين عن هذا الحديث فيما نقله ابن الجوزي في «العلل» عقب (١٤٠٧): «هو حديث منكر»، وقال أبو زرعة فيما نقله ابن أبي حاتم في «العلل» (٢١٠٦): «هو حديث منكر، أخاف أنْ لا يكون له أصل»، وقال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن عيسى، وقد تفرّد به، وهو قليل الحديث»، وقال البزار عقب الحديث: «وهذا الحديث إنَّما

---

= **الثاني**: إنه سمى أربعة من الأئمة وهم: البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي، وذكر أن ما ذكره مجملاً فهو ما أجمعوا على صحته، وما تفرد به أحدهم فإنه يذكره ويسمي من تفرد به... وكتاب ابن السكن لا يوجد منه الآن إلا قطعة يسيرة مع أنه لو وقف على الكتاب لتبين الأمر أكثر.

**تنبيه**: قال أبو محمد بن حزم كما في «سير أعلام النبلاء» ١٨/ ٢٠٢: «أولى الكتب بالتعظيم صحيحا البخاري ومسلم، و«صحيح ابن السكن»، و«منتقى ابن الجارود»، و«المنتقى» لقاسم بن أصبغ، ثم بعدها كتاب أبي داود، وكتاب النسائي و«المصنف» لقاسم بن أصبغ، و«مصنف أبي جعفر الطحاوي»اهـ. وتعقب ـ حفظه الله ـ ترتيب ابن حزم هذا فانظره.

رواه عن حنظلة: حماد بن عيسى، وهو لين الحديث، وإنَّما ضعف حديثه بهذا الحديث، ولم نجد بداً من إخراجه إذ كان لا يروى عن النبيِّ ﷺ إلا من هذا الوجه أو من وجه دونه»، وقال الطبراني في «الأوسط» بعد الحديث: «لا يروى هذا الحديث عن عمر إلا بهذا الإسناد تفرّد به حماد بن عيسى الجهني»، وقال العز بن عبد السلام فيما نقله الألباني في «الصحيحة» (٥٩٥): «لا يمسح وجهه إلا جاهل»، وقال النووي في «الخلاصة» (١٥٢٣): «فهو حديث ضعيف»، وقال في «الأذكار» عقب (١٠٧٤) بعد أنْ ذكر رواية الترمذي ورواية أبي داود: «وفي إسناد كل واحد ضعف، وأما قول الحافظ عبد الحق ـ رحمه الله تعالى ـ إنَّ الترمذي قال في الحديث الأول: إنَّه حديث صحيح، فليس في النسخ المعتمدة من الترمذي أنَّه صحيح، بل قال: حديث غريب»، وقال المقريزي في «مختصر كتاب الوتر»: ١٥٢ عقب (٦١): «وسُئل مالك عن الرجل يمسح بكفيه وجهه عند الدعاء، فأنكر ذلك، وقال: ما علمت! وسئل عبد الله[1] رضي الله عنه عن الرجل يبسط يديه فيدعو ثم يمسح بهما وجهه، فقال: كره ذلك سفيان»، وقال الشيخ الألباني في «إرواء الغليل» ٢/ ١٧٨ عقب (٤٣٣): «فمثله ضعيف جداً، فلا يحسن حديثه فضلاً عن أن يصحح! والحاكم مع تساهله لما أخرجه في «المستدرك» ١/ ٥٣٦ سكت عليه، ولم يصححه، وتبعه الحافظ الذهبي».

إلا أنَّ هناك من حسّن هذا الحديث.

قال الحافظ ابن حجر في «بلوغ المرام» عقب (١٥٥٤): «ومجموعها يقتضي أنه حديث حسن»، وقال السيوطي في «فضّ الوعاء» عقب (١٢): «رجاله رجال الصحيح، سوى حماد، وهو شيخ صالح، ضعيف الحديث، ولحديثه شواهد فهو حسن، وفي بعض نسخ الترمذي إنَّه قال: صحيح[2]»، وقال الصنعاني في «سبل السلام» (١٤٦٦): «وله شواهد منها عند أبي داود

(١) يغلب على ظني أنه ابن المبارك.
(٢) لعله رحمه الله اعتمد في قوله هذا على ما قاله عبد الحق، وقد تقدم تعقّب النووي عليه.

من حديث ابن عباس وغيره ومجموعها يقضي بأنَّه حديث حسن، وفيه دليل على مشروعية مسح الوجه باليدين بعد الفراغ من الدعاء»[(١)].

انظر: «تحفة الأشراف» ٧/ ٢٣٩ (١٠٥٣١)، و«إتحاف المهرة» ١٢/ ٢٨٧ (١٥٦٠٠).

أما حديث ابن عباس الذي اعتبر شاهداً لهذا الحديث، فهو ضعيف كذلك.

أخرجه: عبد بن حميد (٧١٥)، وابن ماجه (١١٨١) و(٣٨٦٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠٧٧٩)، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ٣٦٨، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ٧٨، والحاكم ١/ ٥٣٦، والبغوي (١٣٩٩)، وابن الجوزي في «العلل» (١٤٠٧)، والذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٦٤٣) من طريق صالح بن حسان[(٢)]، عن محمد بن كعب القرظي، عن ابن عباس.

وأخرجه: أبو داود (١٤٨٥)، ومن طريقه البيهقي ٢/ ٢١٢ وفي «الدعوات الكبير»، له (١٨٣) من طريق عبد الله بن يعقوب بن إسحاق، عمن حدثه، عن محمد بن كعب القرظي.

قال أبو داود: «روي هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب كلها واهية، وهذا الطريق أمثلها، وهو ضعيفٌ أيضاً».

وأخرجه: إسحاق بن راهويه في مسنده كما في «نصب الراية» ٣/ ٥٢،

---

(١) قال الصنعاني قبيل (١٤٦٧): «وكأن المناسبة أنه تعالى لما كان لا يردهما صفراً، فكأن الرحمة أصابتهما، فناسب إفاضة ذلك على الوجه الذي هو أشرف الأعضاء وأحقها بالتكريم».

**أقول**: هذا إن صح الحديث.

(٢) عند الحاكم ومن طريقه الذهبي في «تذكرة الحفاظ»: «ابن حيان» وهو خطأ، وانظر تعليق المعلمي اليماني على «تذكرة الحفاظ» لتعلم أن الخطأ قديمٌ، ومن سوء صنيع محققي «إتحاف المهرة» ٨/ ٥٧ ـ ٥٨ (٨٩٠٣) أنهم ذكروا السند على الصواب: «صالح بن حسان» ولم يشيروا إلى ما هو مخالف لذلك في كتاب الحاكم، ولهم في ذلك الكتاب هنّات كثيرة جمعتها في بحث ثم أرسلتها لهم بعنوان «نداء إلى الجامعة الإسلامية بشأن إتحاف المهرة».

والمقريزي في «مختصر كتاب الوتر» (٦٦) من طريق عيسى بن ميمون، عن محمد بن كعب القرظي، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ، قال: «**إذا سألتم الله، فاسألوه ببطون أكفكم، ثم لا تردوها حتى تمسحوا بها وجوهكم**».

أما الرواية الأولى من حديث ابن عباس: ففيها صالح بن حسان وهو: متروك، قال عنه يحيى بن معين في تاريخه (٦٨٢) برواية الدوري: «ليس حديثه بشيء»، وقال أحمد في «الجامع في العلل» ١/ ١٩٨ (١١٩٧): «ليس بشيء»، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٢٦ (٢٧٩٣): «منكر الحديث»، وقال أبو داود كما في «سؤالات الآجري» (١٩١٤): «ضعيف الحديث»، وقال في موضع آخر: «في حديثه نكارة»، وقال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» لابنه ٤/ ٣٦٢ (١٧٣٨): «ضعيف الحديث، منكر الحديث»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٢٩٦): «متروك الحديث»[1].

قال أبو حاتم في «العلل» لابنه (٢٥٧٢) عندما سُئل عن حديث صالح بن حسان: «هذا حديث منكر»، وقال ابن الجوزي في «العلل» (١٤٠٧) عقب هذا الحديث وحديثٍ آخر: «هذان حديثان لا يصحان...».

وأما الرواية الثانية ففيها إبهام الرجل الذي حدّث عن محمد بن كعب.

وأما الرواية الثالثة: ففيها عيسى بن ميمون ـ هو: المدني، المعروف بالواسطي ـ وهو ضعيف، قال عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢٠٢ (٢٧٨١) وفي «الضعفاء الصغير»، له (٢٦٦): «منكر الحديث»، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٣٦٨ (١٥٩٥) عن أبيه، وعن عمرو بن علي أنهما قالا: «متروك الحديث»، ونقل عن أبي زرعة أنه قال: «ضعيف الحديث»، وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٤٢٥): «متروك الحديث»، وقال ابن حبان في «المجروحين» ٢/ ١١٦: «منكر الحديث جداً، يروي عن الثقات أشياء كأنَّها موضوعات فاستحق مجانبة حديثه».

---

(١) وهو في «التقريب» (٢٨٤٩): «متروك».

**أقول**: والذي يدلك على بطلان عبارة: «وليمسح على وجهه» أن الحديث روي بإسناد حسن فلم تذكر فيه هذه العبارة.

فأخرجه: أبو داود (١٤٨٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٥٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (١٥٧٨)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٦٣٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٠٦٤) و(٦٠٦٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٦/ ٣٩، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٥٢ من طريق إسماعيل بن عياش، عن ضمضم، عن شريح، قال: حدثنا أبو ظبية: أن أبا بحرية السكوني حدثه، عن مالك بن يسار السكوني ثم العوفي: أنَّ رسول الله ﷺ قالَ: **«إذا سألتمُ اللهَ ﷻ فاسألوه ببطونِ أكفكم ولا تسألوه بظهورها»**.

قال أبو داود عقبه: «قال سليمان بن عبد الحميد: له عندنا صحبة ـ يعني: مالك بن يسار ـ»، وجاء في «تحفة الأشراف» ٨/ ٢٣ (١١٢٠٩) من الزيادة: وفي نسخة: ما له عندنا صحبة».

**أقول**: هذا حديث شامي، وهو حديث غريب(١)، وصفة الغرابة لازمته من مبتدأ إسناده، وقد تقدم الاختلاف في نسخ أبي داود في بيان صحبة مالك بن يسار من عدمها. ولنستعرض جملة من الأقوال وما ترجح لأهل العلم فيه، فقد ذكره ابن قانع في «معجم الصحابة» (١٥٧٨)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢٦١٨)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (٢٣٠٦)، وابن الجوزي في «تلقيح فهوم أهل الأثر»: ١٧٩ ـ تسمية أصحاب رسول الله، ومن رآه ـ، وذكره في عداد الصحابة ابن الأثير في «أسد الغابة» (٤٦٦١)، وقال المزي في «تهذيب الكمال» ٧/ ٢٤ (٦٣٥١): «عداده في الصحابة»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٦٤٥٧): «صحابي قليل الحديث»، وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/ ٢٤٧ (٩٧٠) وقال عنه: «شامي روى عن النبيِّ ﷺ

---

(١) ودليل غرابته أنه لم يُذكَر حديثٌ بهذا الإسناد إلا هذا، قال البغوي فيما نقله ابن حجر في «الإصابة» ٥/ ٥٥ (٧٧٠١): «لا أعلم بهذا الإسناد غير هذا الحديث».

أنه قال: «**إذا سألتم الله ﷻ فسلوه ببطون أكفكم**» روى عنه أبو بحرية السكوني» انتهى ما ذكره، فكأنَّه بذلك يجزم بصحبته، ونقل ابن حجر في «الإصابة» ٥/ ٥٥ (٧٧٠) عن البغوي أنه قال: «ولا أدري له صحبة أو لا؟».

**أقول**: والظاهر أنَّ قول الجماعة أولى وأرجح. وأما بقية إسناده فهم ثقات ما خلا أبا ظبية، وقد اختلف في رسمه، فقال صاحب تاريخ الحمصيين: وأبو طيبة السلفي يحدث عن معاذ، وحضر خطبة عمر بالجابية، وساق الإمام أحمد بسنده إلى غيلان أنه قال: عن أبي طيبة السلفي فتعقبه أحمد، فقال: إنما هو أبو ظبية، ولكن هكذا قال صاحبنا، قال: خطبنا عمر. وقال ابن منده: يقال: أبو طيبة بالطاء المهملة وبالمعجمة، وذكره مسلم بن الحجاج والحسين بن محمد القباني، وأبو بشر الدولابي، والحاكم أبو أحمد وغير واحد في الكنى باب الظاء المعجمة، وكذلك قيده أبو الحسن الدارقطني وأبو أحمد العسكري وأبو نصر بن ماكولا، وغير واحد.

قال العسكري: «لا يعرف اسمه، ويقال: اسمه كنيته، وقال عبد الرحمٰن بن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن أبي ظبية هل يسمى؟ قال: لا أعرف أحداً يسميه. وقال عباس الدوري: سئل يحيى بن معين عن أبي ظبية الذي روى عن محمد بن سعد الأنصاري، فقال: ثقة، وقد روى بسر بن عطية، عن أبي ظبية، عن عمرو بن عبسة لا أدري هو هذا أم غيره، قال أبو القاسم: هو بلا شك، وقال عثمان بن سعيد الدارمي، قلت ليحيى: أبو ظبية الذي يروي عن محمد بن سعد الأنصاري؟ فقال: ثقة، وقال الدارقطني: ليس به بأس». وقال عنه الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٨١٩٢): «مقبول».

**أقول**: وهذا الوصف مما يجب التوقف والنظر فيه، فالرجل وثقه يحيى بن معين ـ على تشدده ـ، وقال عنه الدارقطني: لا بأس به، وذكر له المزي ثمانية الشيوخ فيهم ستة من الصحابة ﷺ، وله ستة من التلاميذ، فأقل ما يقال فيه: لا بأس به. وانظر ما تعقبه الدكتور بشار عواد والشيخ شعيب الأرنؤوط في «تحرير التقريب» (٨١٩٢) على الحافظ، والله أعلم.

وبعد الخوض في غمار وكمائن إسناد هذا الحديث يتبين أنَّ الصواب قبوله، وأنَّه حديث حسن، والله أعلم.

انظر: «تحفة الأشراف» ٤/ ٧٠١ (٦٤٤٨) و٨/ ٢٣ (١١٢٠٩)، و«إتحاف المهرة» ٨/ ٥٧ (٨٩٠٣)، و«التلخيص الحبير» ١/ (٣٧٢).

والشاهد الآخر حديث يزيد بن سعيد بن ثمامة والد السائب.

فقد أخرجه: أحمد ٤/ ٢٢١، وأبو داود (١٤٩٢)، ومن طريقه البيهقي في «الدعوات الكبير» (١٨٤) من طريق عبد الله بن لهيعة، عن حفص بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، عن السائب بن يزيد، عن أبيه: أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا دعا فرفع يديه مسح وجهه بيديه.

وهذا حديث ضعيف، من أجل عبد الله بن لهيعة؛ فإنَّه سيئ الحفظ ومدلس وقد عنعن، وجهالة حفص بن هاشم بن عتبة. انظر: «التبيين لأسماء المدلسين» (٤٢)، و«التقريب» (١٤٣٤)[1].

وقد ذهب الإمام أحمد إلى تضعيف أحاديث الباب فقال فيما نقله ابن الجوزي في «العلل» (١٤٠٧): «لا يُعرفُ هذا: أنَّه كان يمسح وجهه بعد

---

(١) قال الإمام أحمد عقب الحديث: «وقد خالفوا قتيبة في إسناد هذا الحديث، وأحسب قتيبة وهم فيه، يقولون: عن خلاد بن السائب، عن أبيه». ولكن المسهب النظر في مصادر التخريج سيجزم باضطراب ابن لهيعة فيه.
فقد أخرجه: ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٩٠) من طريق ابن أبي مريم، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن حبان بن واسع، عن حفص بن هاشم بن عتبة: أنَّ خلاد بن السائب حدثه، عن أبيه، به.
وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٦٦٢٥) من طريق عمرو بن خالد الحراني، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: سمعت حفص بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص يذكر أنَّ خلاد بن السائب حدثه، عن أبيه. فأسقط من السند حبان بن واسع.
وأخرجه: أحمد ٤/ ٥٦ من طريق يحيى بن إسحاق، عن ابن لهيعة، عن حبان بن واسع، عن خلاد بن السائب الأنصاري، به.
وعامة هذه الأسانيد جاءت بلفظ: «أنَّ رسول الله ﷺ كانَ إذا دعا جعلَ باطن كفيه إلى وجهه» أو نحوه.
والمتن الذي تقدم فيه مخالفة واضحة وزيادة: «مسح وجهه بيديه».

الدعاء، إلا عن الحسن»، وقال النووي في «الخلاصة» ١/ ٤٦١: «اتفقوا على ضعفه».

قال البيهقي ٢/ ٢١٢: «فأما مسح اليدين بالوجه عند الفراغ من الدعاء، فلست أحفظه عن أحد من السلف في دعاء القنوت، وإن كان يُروى عن بعضهم في الدعاء خارج الصلاة، وقد روي فيه عن النبي ﷺ حديث فيه ضعف، وهو مستعمل عند بعضهم خارج الصلاة، وأما في الصلاة فهو عمل لم يثبت بخبر صحيح، ولا أثر ثابت، ولا قياس، فالأولى أن لا يفعله، ويقتصر على ما فعله السلف من رفع اليدين دون مسحهما بالوجه في الصلاة، وبالله التوفيق».

وأخرج عن علي الباشاني أنَّه قال: «سألت عبد الله ـ يعني: ابن المبارك ـ عن الذي إذا دعا مسح وجهه؟ قال: لم أجد له ثبتاً[1]، قال علي: ولم أره يفعل ذلك، قال: وكان عبد الله يقنت بعد الركوع في الوتر، وكان يرفع يديه».

وللحديث شاهد موقوف.

أخرجه: البخاري في «الأدب المفرد» (٦٠٩) قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر، قال: حدثنا محمد بن فليح، قال: أخبرني أبي، عن أبي نعيم ـ وهو وهب ـ قال: رأيت ابن عمر وابن الزبير يدعوان، يديران بالراحتين على الوجه.

هذا الإسناد فيه لين؛ من أجل محمد بن فليح بن سليمان وأبيه، فالابن قال عنه الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٦٢٢٨): «صدوق يهم». والأب قال عنه في «التقريب» (٥٤٤٣): «صدوق كثير الخطأ، والله أعلم»[2].

**مثال آخر**: روى شريك بن عبد الله، عن عمران بن ظَبيان، عن أبي

---

(١) في المطبوع: «ثبت».
(٢) وللفائدة انظر: «الأجزاء الحديثية» للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد ـ «جزء في مسح الوجه باليدين بعد رفعهما للدعاء»: ٣٩ ـ ١٠٣.

تِحْيَى، قال: لما ضربَ ابنُ مُلْجَم علياً الضربة، قال عليٌّ: افعَلُوا به كما أرادَ رسولُ الله ﷺ أنْ يفعل برجلٍ أراد قتْله، فقال: «**اقتُلُوهُ، ثُمَّ حرِّقوهُ**».

أخرجه: أحمد ١/ ٩٢ ـ ٩٣، والحاكم ٣/ ١٤٤ من طريق أبي أحمد الزبيري.

وأخرجه: الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي): ٧٠ الخبر (٦) من طريق يحيى بن إسحاق البجلي.

كلاهما: (أبو أحمد، ويحيى) عن شريك بن عبد الله، بهذا الإسناد.

قال الطبري: «وهذا خبر عندنا صحيح سنده، وقد يجب أنْ يكون على مذهب الآخرين سقيماً غير صحيح، لعلل:

**إحداها**: أنَّه خبر لا يعرف له مخرج عن عليٍّ، عن النَّبيِّ ﷺ يصح إلا من هذا الوجه، والخبر إذا انفرد به عندهم منفرد وجب التثبت فيه[(١)].

**والثانية**: أنَّ عمران بن ظبيان عندهم ليس ممن يثبت بمثله في الدين حجة[(٢)].

**والثالثة**: أنَّ شريكاً عندهم كان كثير الغلط، ومن كان كذلك من أهل النقل وجب التوقف في نقله[(٣)].

---

(١) هذا نظرٌ جيد من الطبري في فهم كلام الآخرين؛ فالتفرّد من أهم الوسائل لكشف الأوهام والأخطاء التي يقع فيها الرواة أحياناً؛ لأنَّ الراوي الثقة قد يخطئ، وهذا من فطرة الله للإنسان، مع كون ذلك لا يخرجه من دائرة الضبط والإتقان لكثرة الصواب، ولما كان كذلك فإنَّ جهابذة الحديث يتوقفون في كثير من الانفرادات؛ لأنَّ تلك الانفرادات قد تلقي الضوء على العلة؛ لذا قال المعلمي اليماني في «التنكيل» ١/ ٩٨: «وكثرة الغرائب إنما تضر الراوي في أحد حالين: الأولى: أنْ تكون مع غرابتها منكرة عن شيوخ ثقات بأسانيد جيدة، الثانية: أنْ يكون مع كثرة غرائبه غير معروف بكثرة الطلب..».

(٢) قال عنه البخاري: «فيه نظر»، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه». انظر: «ميزان الاعتدال» ٣/ ٢٣٨ (٦٢٩١).

(٣) وهو: «صدوق، يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة» «التقريب» (٢٧٨٧).

**والرابعة**: أنَّ الصحيح عندهم في أمر الذي كان جُعِلَ له جُعْلٌ لقتل رسول الله ﷺ: أنَّه أسلم وحسن إسلامه[(١)]، وكان له بلاء في ذات الله. وقد قال بعضهم: إنَّ النَّبيَّ ﷺ أمر بصلبه ولم يأمر بإحراقه[(٢)].

**والخامسة**: أنَّ أهل السير لا تدافع بينهم أنَّ علياً رضوان الله عليه إنَّما أمر بقتل قاتله قصاصاً، ونهى عن أنْ يمثل به»[(٣)] انتهى كلام الطبري.

وانظر: «أطراف المسند» ٤/ ٤٠١ (٦٢١٢)، و«إتحاف المهرة» ١١/ ٣٦٤ (١٤٢٠٥).

---

(١) أخرجه: الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي): ٧٣ ـ ٧٤ الخبر (١٣٦) من حديث عروة بن الزبير، وفيه ذكر اسم هذا الشخص وهو: عمير بن وهب الجمحي في قصته مع صفوان بن أمية.

(٢) أخرجه: الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي): ٧١ ـ ٧٢ الخبر (١٣٤) و(١٣٥) في حديثين عن الحسن البصري مرسلين. وساق القصة ابن حجر في «الإصابة» ٤/ ٩٣ ـ ٩٤ (٦٠٥٨) من مغازي موسى بن عقبة، عن ابن شهاب مرسلاً، ثم قال آخر القصة: «وهكذا ذكره أبو الأسود، عن عروة مرسلاً». ثم ساقها ابن حجر عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، مرسلاً.

**قلت**: ورواية ابن إسحاق أخرجها: الطبراني في «الكبير» ١٧/ (١١٨) وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٨٦: «رواه الطبراني مرسلاً، وإسناده جيد». وهذه المراسيل يشد بعضها بعضاً، وقد ساق ابن حجر في «الإصابة» طرقاً موصولة لكنها معلولة.

(٣) أخرجه: الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي): ٧٥ ـ ٧٦ الخبر (١٣٧) وقال فيه علي ﷺ: ألا لا يُقتلَنَّ بي إلا قاتلي، انظر يا حسن! إن أنا مِتّ من ضربته هذه فاضربه ضربة ولا تُمثل بالرجل...» وورد هذا في حديث أخرجه: الطبراني في «الكبير» (١٦٨) ضمن حديث طويل من طريق إسماعيل بن راشد، عن علي ﷺ.

وقد أخرج: الشافعي في مسنده (١٦١٧) بتحقيقي، ومن طريقه البيهقي ٨/ ١٨٣ وفي «معرفة السنن والآثار»، له (٥٠٠٣) ط. العلمية و(١٦٥٠٤) ط. الوعي بإسناد ضعيف من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه: أنَّ علياً ﷺ قال في ابن ملجم بعدما ضربه: أطعموه واسقوه وأحسنوا إساره، فإنْ عشت فأنا ولي دمي، أعفو إن شئت، وإن شئت استقدتُ، وإنْ مت فقتلتموه فلا تمثلوا.

۞ **ومما روي منكراً متناً وإسناداً:** ما روى نوحُ بنُ قيس الحُدَّاني، عن عمرو بن مالك النُّكري[(١)]، عن أبي الجَوزاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كانت امرأةٌ تُصلي خلفَ رسول الله ﷺ حَسْناء من أحسن

---

(١) عمرو بن مالك النكري، ذكره ابن حبان في «الثقات» ٨/ ٤٨٧ وقال: «يغرب ويخطئ»، وقال ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٥٨: «منكر الحديث عن الثقات، ويسرق الحديث، سمعت أبا يعلى يقول: عمرو بن مالك النكري كان ضعيفاً» وقد أخطأ الاثنان؛ فإنَّه غير النكري بل هو: عمرو بن مالك الراسبي.
فقد ذكر ابن عدي في ترجمته لعمرو بن مالك الذي زعم أنَّه النكري حديثاً يرويه عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن معيقيب، قال: لما نظر رسول الله ﷺ إلى سعد بن معاذ رضي الله عنه على سريره، قال: «**لقد اهتز له عرش الرحمٰن**»، وذكر هذا الحديث الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٣٠٩ قال: «رواه الطبراني، وفيه: عمرو بن مالك الغبري، وثقه ابن حبان، وقال: يغرب، وضعفه أبو حاتم وأبو زرعة...».
وعند رجوعي إلى «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٦/ ٣٣٦ وجدت أنه ترجم لعمرو بن مالك النكري (١٤٢٧) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكر ترجمة عمرو بن مالك الراسبي (١٤٢٨) وذكر: أن أبا حاتم وأبا زرعة قد تركاه. كما أنه ذكر في ترجمة عمرو بن مالك الراسبي أنه يروي عن الوليد بن مسلم.
وقد ذكر الذهبي قول ابن عدي هذا في ترجمة عمرو بن مالك الراسبي البصري لا النكري.
وقال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٨/ ٧٩ (٥٣٠٩) في ترجمة عمرو بن مالك الراسبي: «وقال ابن عدي: منكر الحديث عن الثقات، ويسرق الحديث، وسمعت أبا يعلى يقول: كان ضعيفاً.. ثم ساق له حديثين، وقال: وله غير ما ذكرت مناكير وبعضها سرقه انتهى. إلا أنَّه قال في صدر الترجمة عمرو بن مالك النكري، فوهم فإنَّ النكري متقدم على هذا».
إلا أنَّ عمرو بن مالك النكري المقصود ذكره ابن حبان في «الثقات» (٩٨٠٢) ط. دار الفكر وقال: «يعتبر بحديثه» وفي «مشاهير علماء الأمصار»، له ١/ ١٥٥ (١٢٢٣) قال: «وقعت المناكير في حديثه من رواية ابنه عنه، وهو في نفسه صدوق اللهجة»، وقال الذهبي في «الكاشف» (٤٢٢٣): «وُثِّق»، وقال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٨/ ٨٠ (٥٣١١) ترجمة النكري: «ذكره ابن حبان في الثقات.. قلت: وقال: يعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه، يخطئ ويغرب»، وقال في «التقريب» (٥١٠٤): «صدوق، له أوهام» والله أعلم.

الناسِ[١] فكان بَعضُ القوم يتقدمُ حتّى يَكون في الصف الأول لئلا يراها، ويستأخرُ بعضُهم حتَّى يكون في الصف المؤخر، فإذا ركَعَ نظَرَ مِنْ تحت إبطيه، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ﴾ [الحجر: ٢٤].

أخرجه: الطيالسي (٢٧١٢)، وأحمد ١/ ٣٠٥، وابن ماجه (١٠٤٦)، والترمذي (٣١٢٢)، والنسائي ٢/ ١١٨ وفي «الكبرى» (٩٤٢) و(١١٢٧٣) ط. العلمية و(٩٤٥) و(١١٢٠٩) ط. الرسالة وفي «التفسير»، له (٢٩٣)، والطبري في تفسيره (١٥٩٧٣) ط. الفكر و١٤/ ٥٣ ـ ٥٤ ط. عالم الكتب، وابن خزيمة (١٦٩٦) و(١٦٩٧) بتحقيقي، وابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير»: ١٠٤٥، وابن حبان (٤٠١)، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٩١)، والحاكم ٢/ ٣٥٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٨١، والبيهقي ٣/ ٩٨ وفي «شعب الإيمان»، له (٥٤٤٢) ط. العلمية و(٥٠٥٩) ط. الرشد، والواحدي في «أسباب النزول» (٢٨٣) بتحقيقي من طرق عن نوح بن قيس الحداني، بهذا الإسناد.

قال أبو نعيم: «غريب من حديث أبي الجوزاء، عن ابن عباس؛ تفرد برفعه نوح بن قيس».

**أقول**: هذا حديث معلول بالإرسال[٢].

فقد أخرجه: عبد الرزاق في تفسيره (١٤٤٥)، ومن طريقه الطبري في تفسيره (١٥٩٧٢) ط. الفكر و١٤/ ٥٣ ـ ٥٤ ط. عالم الكتب عن جعفر بن

---

(١) عند الواحدي في «أسباب النزول»: «امرأة حسناء في آخر النساء» وهذا لا يتماشى مع سياق الحديث فكيف تكون في آخر النساء وينظر إليها الرجال، وهذا ـ والله أعلم ـ خطأ من الناسخ، أو من الواحدي نفسه.

(٢) وأصل هذه الرواية مقطوعة من قول أبي الجوزاء، وإنما نعتنا ذلك بالإرسال على رأي من يعده مسنداً (أي: مرفوعاً) بجعل تفسير الصحابي في سبب النزول مرفوعاً، فمثله لما يكون قولاً للتابعي مرفوعاً يكون مرسلاً. وهذا اصطلاح ولا مشاحة في الاصطلاح، وانظر: مقدمة «أسباب النزول» للواحدي: ٤٣ ـ ٤٤ بتحقيقي.

سليمان، قال: أخبرني عمرو بن مالك[1]، قال: سمعت أبا الجوزاء، يقول في قوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ ﴿٢٤﴾﴾ قال: المستقدمين منكم في الصفوف في الصلاة والمستأخرين.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤/ ١٨٠ وعزاه إلى ابن المنذر، مرسلاً؛ أي: من قول أبي الجوزاء. وقد رجح العلماء الرواية المرسلة.

فقال الترمذي عقب روايته للحديث: «وهذا أشبه أنْ يكون أصح من حديث نوح». وقال ابن كثير في تفسيره: ١٠٤٥: «وهذا الحديث فيه نكارة شديدة.. فالظاهر أنه من كلام أبي الجوزاء فقط، ليس فيه لابن عباس ذكر» أي: مرسل.

وقال القرطبي في تفسيره ١٠/ ١٩: «وروي عن أبي الجوزاء، ولم يذكر ابن عباس، وهو أصح».

وقد روي الحديث من وجه آخر ولا يصح.

أخرجه: أحمد في «الجامع في العلل» ١/ ٣٤٣ (٢٦٧٣) قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن رجل، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ﴾ قال وكيع: نرى أنَّه أبان بن أبي عيّاش.

فهذا إسناد ضعيف؛ فإنْ كان عن رجل ففيه مبهم، وإنْ كان أبان بن أبي عياش فهو ضعيف الحديث، قال عنه أحمد في «الجامع في العلل» ١/ ١٥٧ (٨٣٥): «متروك الحديث»، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٢٠ (١٤٥٥) وفي «التاريخ الصغير» ٢/ ٥٠ وفي «الضعفاء الصغير»، له (٣٢): «كان شعبة سيئ الرأي فيه»، وقال النَّسائيُّ في «الضعفاء والمتروكون» (٢١): «متروك الحديث»، وقال الدارقطني في «الضعفاء والمتروكون» (١٠٣)، وابن حجر في «التقريب» (١٤٢): «متروك».

زيادة على علة الإرسال السابقة فإنَّ متنَ الحديث منكر؛ إذ وردت عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية تفسيرات عدة.

(١) عند عبد الرزاق: «عمرو بن مالك العنبري» خطأ.

فقد أخرجه: الطبري في تفسيره (١٥٩٦٠) ط. الفكر و١٤/ ٤٩ ط. عالم الكتب قال: حدثنا بشر، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، قوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ﴾ قال: كَان ابنُ عباس رضي الله عنهما يقولُ: آدمُ عليه السلام ومَنْ مضى من ذريته، ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ﴾: من بقي في أصلاب الرجال.

وهذا الحديث إسناده حسن من أجل بشر ـ وهو ابن معاذ العقدي ـ: «صدوق»[١].

وبالمعنى نفسه نقل ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤/ ٣٩٦ قال: «إن ﴿ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ﴾ من خرج من الخلق وكان، و﴿ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ﴾: الذين في أصلاب الرجال رواه الضحاك، عن ابن عباس رضي الله عنهما».

وأخرج: الطبري في «تفسيره» (١٥٩٦٣) ط. الفكر و١٤/ ٥٠ ط. عالم الكتب قال: حدثني محمد بن سعد[٢]، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ ﴿٢٤﴾﴾ يعني بالمستقدمين: من مات، ويعني بالمستأخرين: من هو حيٌّ لم يمت، وهذا حديث مسلسل بالضعفاء من عائلة العوفي.

وهناك تفسير آخر ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤/ ١٨٢ فقال: «وأخرج ابن مردويه، عن ابن عباس رضي الله عنهما في الآية قال: قدّم خلقاً وأخّر خلقاً، فعلم ما قدّم وعلم ما أخّر».

قال الطبري في تفسيره عقب (١٥٩٧٣) ط. الفكر و١٤/ ٥٤ ـ ٥٥ ط. عالم الكتب: «وأولى الأقوال عندي في ذلك بالصحة قول من قال: معنى ذلك: ولقد علمنا الأموات منكم يا بني آدم فتقدم موته، ولقد علمنا المستأخرين: الذين استأخر موتهم ممن هو حيٌّ، ومن هو حادث منكم ممن لم يحدث بعد.. وجائز أنْ تكون نزلت في شأن المستقدمين في الصف لشأن

(١) «التقريب» (٧٠٢).

(٢) في ط. الفكر: «سعيد».

النساء، والمستأخرين فيه لذلك، ثم يكون الله ﷻ عمّ بالمعنى المراد منه جميع الخلق، فقال جل ثناؤه لهم: قد علمنا ما مضى من الخلق وأحصيناهم وما كانوا يعملون، ومن هو حي منكم، ومن هو حادث بعدكم أيها الناس، وأعمال جميعكم خيرها وشرها، وأحصينا جميع ذلك ونحن نحشر جميعهم، فنجازي كُلّاً بأعماله، إنْ خيراً فخيرٌ، وإن شراً فشرٌ، فيكون ذلك تهديداً ووعيداً للمستأخرين في الصفوف لشأن النساء، ولكل من تعدى حد الله وعمل بغير ما أَذِنَ له به، ووعداً لمن تقدم في الصفوف لسبب النساء، وسارع إلى محبة الله ورضوانه في أفعاله كلها».

وقال المباركفوري في «تحفة الأحوذي» ٨/ ٥٥١: «ولو صح حديث ابن عباس هذا لكان هو أولى الأقوال، لكن الأشبه أنه قول أبي الجوزاء كما صرح به الترمذي».

وقال الشيخ شعيب في تعليقه على الحديث في «مسند أحمد» ٥/ ٦: «وقد سبق لنا أنْ حسّنَّا إسناد هذا الحديث في تعليقنا على «صحيح ابن حبان»، وقد تبين لنا أنه ضعيف لا يستحق التحسين...».

وللحديث شاهد عن مروان بن الحكم.

أخرجه: الطبري في تفسيره (١٥٩٧١) ط. الفكر و١٤/ ٥٣ ط. عالم الكتب من طريق معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن رجل، قال: أُخْبِرْنا عن مروان بن الحكم أنه قال: كان أُناس يستأخرون في الصف من أجل النساء، قال: فأنزل الله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ ﴿٢٤﴾﴾ مرسلاً.

وهذا الحديث ضعيف؛ لإرساله، وكذلك لإبهام الرجل الذي أخبر عن مروان.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٤/ ٢٦٢ (٥٣٦٤)، و«جامع المسانيد» ٣٠/ ٣٢ (٣٣)، و«أطراف المسند» ٣/ ٤١ (٣٢٠٢)، و«إتحاف المهرة» ٧/ ١٦ (٧٢٣٤).

۞ **ومما استنكر على راويه إسناداً ومتناً**: ما روى جبارة[١]، عن حماد بن يحيى الأبح، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قالَ: «**يُعملُ برهةً**[٢] **بكتابِ اللهِ، ثمَّ يُعملُ برهةً بسُنةِ رسولِ الله ثمَّ يُعملُ برهةً بالرَّأي، فإذا قالوا بالرَّأي فقدْ ضلَّوا وأضلوا**»[٣].

أخرجه: عبد الله بن أحمد في «الجامع في العلل» ١/ ١٧٤ ـ ١٧٥ (١٠٠٩)، ومن طريقه الخلّال كما في «المنتخب» (٧٨)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ٢٠٧، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٢٣، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ٢/ ١٣٤ من طريق جبارة، بهذا الإسناد.

قال ابن عدي قبيل الحديث: «سمعت ابن حماد يقول: قال السعدي: حماد بن يحيى الأبح روى عن الزهري حديثاً معضلاً» وذكر حديثنا هذا.

**قلت**: زيادة على هذا فإن الإسناد ضعيف؛ لضعف جبارة، فقد قال عنه البخاري في «التاريخ الصغير» ٢/ ٣٤٥: «حديثه مضطرب»، وقال عنه النَّسائيُّ في «الضعفاء والمتروكون» (١٠١): «ضعيف»، وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/ ٤٨٣ (٢٢٨٤): «سمعت أبا زرعة ذكر جبارة بن المُغلس، فقال: قال لي ابن نمير: ما هو عندي ممن يكذبُ، قلت: كتبتَ عنه؟ قالَ: نعم، قلت: تُحدِّث عنه؟ قال: لا، قلت: ما حاله؟ قال: كانَ يُوضعُ له الحديثُ فيحدِّث به، وما كان عندي ممن يتعمد الكذب».

**قلت**: ولعل هذا الحديث مما وضع له، وذلك إنَّ لهذا الحديث قصةً فقد قال عبد الله في «العلل» ١/ ١٧٥ عقب (١٠٠٩): «عرضتُ على أبي أحاديث سمعتُها من جبارة الكوفي فقال في بعضها: هي موضوعة أو هي

(١) تحرف في «علل الخلّال» إلى: «جنادة».
(٢) بُرْهة وبَرْهة: الحين الطويل من الدهر.
(٣) في مطبوع العقيلي عن أبي هريرة، فذكره.

كذب، منها عن حماد الأبح...» فذكر حديثنا هذا، قال عبد الله عقبه: «فأنكره جداً» يعني: الإمام أحمد.

غير أنَّ جبارة تابعه عثمان بن عبد الرحمٰن الوقاصي متابعة نازلة، فرواه عند أبي يعلى (٥٨٥٦)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٧٣، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ٢/ ١٣٤ عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، به.

وهذا الإسناد كسابقه لا يصح؛ لضعف عثمان، فقد قال عنه البخاري في «الضعفاء الصغير» (٢٥٠): «تركوه»، وقال عنه النَّسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٤١٨): «متروك الحديث»، وقال ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٧٣ عقب هذا الحديث وأحاديث أخرى يرويها عثمان، عن الزهري: «وهذا قد رواه حماد الأبح عن الزهري أيضاً، وسائر الأحاديث عن الزهري، التي أمليتها لا يرويها عن الزهري غير عثمان هذا، ولعثمان غير ما ذكرت من الحديث، وعامة أحاديثه مناكير إما إسناده أو متنه منكراً».

إذن تبين ضعف هذا الحديث، وأنه لا يصح بحال.

۞ **ومما استنكر على راويه متناً وإسناداً:** ما روى حنش[1]، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «**منْ جمعَ بينَ صلاتين من غيرِ عذرٍ، فقد أتى باباً منْ أبوابِ الكبائر**».

وزاد البزار وابن شاهين: «**ومنْ شهدَ شهادةً، فاجتاح بها مال امرىءٍ مسلم فقد تَبوّأ مقعدَهُ منَ النارِ، ومنْ شربَ شراباً حتّى يذهبَ عقلُهُ الذي رزقَهُ الله، فقد أتى باباً من أبوابِ الكبائر**»[2] واقتصرت زيادة أبي يعلى على الجزء الأول.

(١) قال البيهقي ٣/ ١٦٩: «تفرّد به حسين بن قيس أبو علي الرحبي المعروف بحنش، وهو ضعيف عند أهل النقل، لا يحتج بخبره».

(٢) لفظ البزار.

أخرجه: الترمذي (١٨٨)، والبزار كما في «كشف الأستار» (١٣٥٦)، وأبو يعلى (٢٧٥١)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» ١/ ٢٤٨، وابن أبي حاتم في تفسيره ٣/ ٩٣٢ (٥٢٠٧)، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٤٣، والطبراني في «الكبير» (١١٥٤٠)، والدارقطني ١/ ٣٩٤ ط. العلمية و(١٤٧٥) ط. الرسالة، وابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٢٤٤) و(٢٤٥)، والحاكم ١/ ٢٧٥، والبيهقي ٣/ ١٦٩، والخطيب في «الموضح» ١/ ٥٥٦، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٢/ ١٠١ ط. الفكر و(٩٧١) ط. أضواء السلف، وفي «التحقيق في أحاديث الخلاف»، له (٧٨٠) من طرق عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس، به[1].

ذهب بعض العلماء إلى تصحيح سند الحديث، مثل ابن شاهين والحاكم، فقال ابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» عقب (٢٤٥): «حديث صحيح سنده عن رسول الله ﷺ ونسخ».

وقال الحاكم: «حنش بن قيس الرحبي يقال له: أبو علي، من أهل اليمن، سكن الكوفة، ثقة»[2].

وتوثيق الحاكم لحنش هذا فيه نظر، فالمنقول عن المتقدمين أنَّهم كانوا يضعّفونه، فنقل الذهبي في «ميزان الاعتدال» ١/ ٥٤٦ (٢٠٤٣) عن أحمد أنَّه قال فيه: «متروك»، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٨٢ ـ ٣٨٣ (٢٨٩٢): «ترك أحمد حديثه»، ونقل الذهبي في «ميزان الاعتدال» ١/ ٥٤٦ (٢٠٤٣) عنه: «لا يكتب حديثه»، وقال عند الترمذي: «حنش هذا، هو أبو علي الرحبي، وهو حسين بن قيس، وهو ضعيف عند أهل الحديث، ضعّفه أحمد وغيره»، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٧١ (٢٨٦) عن أبيه أنَّه قال فيه: «ضعيف الحديث، منكر الحديث»، ونقل عن أبي زرعة أنَّه

---

(١) الروايات مطولة ومختصرة.

(٢) تعقبه الذهبي بقوله: «بل ضعفوه» التلخيص ١/ ٢٧٥، ونقله ابن الملقن في «مختصر استدراك الذهبي على مستدرك الحاكم» ١/ ٢٢٣.

قال فيه: «ضعيف»، وقال ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٤٢: «كان يقلب الأخبار، ويلزق رواية الضعفاء»، وقال عنه الدارقطني في سننه ١/ ٣٩٥: «متروك»، وقال عنه ابن حجر في «التقريب» (١٣٤٢): «متروك».

ومن هنا يتبين وهم الحاكم في توثيقه لحنش. ووهم ابن شاهين في تصحيحه لسند الحديث، خاصة بعد ما نُقلَ عن بعض المتقدمين بأنَّ هذا الحديث ليس له أصل. من ذلك ما قاله العقيلي في «الضعفاء الكبير» ١/ ٢٤٨: «لا أصل له»، وقال فيما نقله ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٢/ ٣٢٩ ترجمة حسين بن قيس الرحبي: «لا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به، وليس له أصل»، وقال ابن الجوزي في «التحقيق في أحاديث الخلاف» (٧٨٠): «لا يصح».

وبعد هذا فلا يلتفت إلى تصحيح ابن شاهين، ولا إلى توثيق الحاكم، فقد ثبت عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه جمع بين صلاتين من غير خوف ولا مطر[1].

كما أخرجه: مسلم ٢/ ١٥١ (٧٠٥) (٥٠) من حديث أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: صلى رسولُ الله ﷺ الظهرَ والعصرَ جميعاً بالمدينة في غير خوفٍ ولا سفرٍ. قال أبو الزبير: فسألت سعيداً لَمَ فَعلَ ذلكَ؟ فقال: سألتُ ابن عباس كما سألتني، فقال: أرادَ أنْ لا يحرجَ أحداً منْ أمته.

وأبو الزبير أوثق مائة مرة من حنش ومن مثله، وعلى هذا فرواية حنش منكرة لا تصح.

مما سبق يتبين أنَّ حنشاً ضعيف جداً، فلا يحتمل تفرّده، فكيف به إذا خالف من هو أوثق منه كما سبق! إذ إنَّه خالف خبر ابن عباس المتقدم الذي هو في «صحيح مسلم»، ومن بداهة علم العلل أنَّ المحدّثين يثبتون كذب

(١) وممن أشار إلى إعلال حديث حنش بحديث جمع النَّبيِّ ﷺ، العقيلي فقال في «الضعفاء» ١/ ٢٤٨: «وقد روي عن ابن عباس بإسناد جيد أنَّ النَّبيَّ ﷺ جمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء».

الراوي إذا روى عن شخصٍ وقد حفظ عنه خلافه كما في هذا الحديث؛ إذ إنَّ حنشاً روى عن ابن عباسٍ مرفوعاً: أنَّ الجمع بين الصلاتين من غير عذرٍ كبيرة. فقد تفرد حنش بهذا، فلم يعرف الحديث إلَّا من طريقه ولم يتابعه أحد لا من قريب ولا من بعيد، في حين أنَّ المحفوظ عن ابن عباس خلافه، ومن خلال البحث تبيّن أنَّ الذي رواه حنش محفوظ عن عمر رضي الله عنه من قوله، فقد روى محمد بن الحسن في كتاب «الحجة على أهل المدينة» ١/ ١٦٥، والبيهقي ٣/ ١٦٩: أنَّ عمر بن الخطاب كتب إلى عامل له: ثلاثٌ منَ الكبائرِ: الجمعُ بينَ الصلاتينِ إلا في عذرٍ، والفرارُ منَ الزحف، والنهبى.

**قلت**: الذي يظهر لي والله أعلم أنَّ حنشاً أخذه سرقةً، وقلب إسناده ورواه عن ابن عباس مرفوعاً، قال ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٤٣: «وروى - أي: حنش - عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من ضم يتيماً...»** وفي تلك النسخة عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «**مَنْ جمعَ بينَ صلاتينِ منْ غيرِ عذرٍ، فقد أتى باباً منْ أبوابِ الكبائر**».

فعلى هذا يكون حكم ابن الجوزي على الحديث بالوضع(١)، حكماً دقيقاً صحيحاً يتماشى مع قواعد المحدّثين وأئمة النقد.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٤/ ٥٥١ (٦٠٢٥)، و«إتحاف الخيرة» ٥/ ٤٢٥ (٤٩٤٠/ ٢)، و«المسند الجامع» ٨/ ٤٦٧ (٦٠٨١).

۞ **ومما استنكر على راويه إسناداً ومتناً**: ما روى إبراهيم بن محمد، عن أبي الحويرث - وهو عبد الرحمٰن بن معاوية -، عن الأعرج، عن ابن الصمة: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ تيمَّمَ فَمسحَ وجهَهُ وذراعيهِ(٢).

أخرجه: الشافعي في «المسند» (٣٨) و(٨٨) و(٨٩) بتحقيقي وفي

---

(١) ذكره في «الموضوعات» (٩٧١) ط. أضواء السلف.

(٢) لفظ رواية الشافعي (٨٩) وهي رواية مختصرة، وإنما ذكرت هذه الرواية؛ لاتفاقها مع بقية الروايات على اللفظ المذكور، وهو المراد بالعلة دون غيره.

«الأم»، له ١/ ٤٨ و٥١ وفي ط. الوفاء ٢/ ١٠٢ و١٠٨، ومن طريقه البيهقي ١/ ٢٠٥ وفي «المعرفة»، له (٣٠٥) و(٣٠٦) ط. العلمية و(١٥٢٨) و(١٥٣٠) ط. الوعي، والبغوي (٣١٠).

هذا حديث منكر لا يصح، إبراهيم تقدمت ترجمته في مواضع، وأما أبو الحويرث ففيه كلام ليس باليسير، إذ نقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/ ٣٤٦ (١٣٥٢) عن مالك أنَّه قال فيه: «ليس بثقة»، ونقل عن أبيه أنَّه قال فيه: «ليس بقوي، يكتب حديثه، ولا يحتج به»، وقال عنه يحيى بن معين في تاريخه برواية الدوري (١٠٥٠): «ليس يحتج بحديثه»، وقال النَّسائي في «الضعفاء والمتروكون» (٣٦٥): «ليس بثقة»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٤٠١١): «صدوق، سيِّئ الحفظ، رمي بالإرجاء».

وهذا الطريق لم أجد له متابعاً لا لإبراهيم ولا لشيخه، فيحمل الوهم على إبراهيم لسوء حاله، وقد أخطأ في موضعين في هذا الحديث، فقال: عن الأعرج، عن ابن الصمة. وإنَّما هو عن الأعرج، عن عمير مولى ابن عباس، عن ابن الصمة، قال البيهقي: «عبد الرحمٰن بن هرمز الأعرج لم يسمعه من ابن الصمة، إنَّما سمعه من عمير مولى ابن عباس... وقال: مسحَ وجهَهُ وذراعيه. وإنَّما هو: مسح وجهه ويديه». وهذا هو الموضع الثاني في وهم إبراهيم.

قال الشافعي في «المسند» (٣٩) بتحقيقي: «وروى أبو الحويرث، عن الأعرج، عن ابن[1] الصمة: أنَّ رسول الله ﷺ بال فتيمم، فأخرجت الحديث بتمامه لهذه العلة».

وقال البيهقي في «المعرفة» عقب (٣٠٦): «اختصر الشافعي متنه في باب التيمم.. ووقع في إسناده اختصار من جهة إبراهيم بن محمد أو أبي الحويرث؛ وذلك لأن الأعرج ـ وهو عبد الرحمٰن بن هرمز ـ لم يسمعه من ابن الصمة، وإنَّما سمعه من عمير مولى ابن عباس، عن ابن الصمة».

(١) في المطبوع: «أبي» خطأ.

وذكر معناه في «السنن الكبرى» ١/ ٢٠٥ وزاد: «وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، وأبو الحويرث عبد الرحمن بن معاوية، قال: قد اختلف الحفاظ في عدالتهما..»[١].

وقد توبع أبو الحويرث على روايته هذه، إذ تابعه موسى بن عقبة عند الدارقطني ١/ ١٧٦ ط. العلمية و(٦٧٤) و(٦٧٥) ط. الرسالة، ومن طريقه ابن الجوزي في «التحقيق» (٢٧٤) و(٢٧٥).

إلا أنَّ هذه المتابعة لا تصلح للاحتجاج؛ إذ رواها عن موسى بن عقبة أبو عصمة، وعبد الله بن عطاء وكلاهما ضعيف، فالأول واسمه نوح بن أبي مريم، نقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/ ٥٥١ (٢٢١٠) عن أحمد أنَّه قال فيه: «كان أبو عصمة يروي أحاديث مناكير، لم يكن في الحديث بذاك...»، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٧ (٢٣٨٣): «ذاهب الحديث جداً»، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» عن أبيه أنَّه قال فيه: «متروك الحديث»، ونقل عن أبي زرعة أنَّه قال فيه: «ضعيف الحديث»، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٧٢١٠): «مشهور بكنيته ويعرف بالجامع لجمعه العلوم، لكن كذبوه في الحديث، وقال ابن المبارك: كان يضع».

**الثاني**: ـ عبد الله بن عطاء ـ فرواه عنه خارجة بن مصعب، وهو ضعيف قال عنه يحيى بن معين في تاريخه برواية الدوري (١٧٢٦): «ليس بثقة»، وفي (٢٠٤٩): «ليس هو بشيء»، وضعفه أحمد في «الجامع في العلل» ١/ ٢٦ (١١٧)، وقال عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٨١ (٧٠٢): «تركه وكيع، وكان يدلس عن غياث بن إبراهيم، ولا يعرف صحيح حديثه من غيره»، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٣٦٥ (١٧١٦) عن أبيه أنَّه قال:

(١) هذه العبارة جد خطيرة، فهذا يعني أنَّ الراويين قد تكلم في عدالتهما، ولا يخفى أنَّ القدح في العدالة عظيم التأثير في حال الراوي، وهو أشد على الراوي من التكلم في حفظه بمرات ومرات، والله أعلم.

«خارجة بن مصعب مضطرب الحديث ليس بقوي يكتب حديثه ولا يحتج به. . .».

وورد هذا الحديث على الصواب كما أشار البيهقي من رواية جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، عن عمير مولى ابن عباس، عن ابن الصمة فذكر فيه: «اليدين» بدل «الذراعين» وجعفر بن ربيعة هذا: «ثقة»[1]، قال عنه أحمد فيما نقله عنه المزي في «تهذيب الكمال» ١/ ٤٥٩ (٩٢٢): «كان شيخاً من أصحاب الحديث ثقة»، ونقل المزي عن أبي زرعة أنه قال: «صدوق».

وطريق جعفر بن ربيعة هذا:

أخرجه: البخاري ١/ ٩٢ (٣٣٧)، ومسلم معلقاً[2] ١/ ١٩٤ (٣٦٩) (١١٤)، وأبو داود (٣٢٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٧٥)، والنَّسائي ١/ ١٦٥ وفي «الكبرى»، له (٣٠٧) ط. العلمية و(٣٠٣) ط. الرسالة، وابن الجارود (١٢٧)، وابن خزيمة (٢٧٤) بتحقيقي، وأبو عوانة ١/ ٢٥٦ ـ ٢٥٧ (٨٨٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٨٥ و٨٦ وفي ط. العلمية (٥٢٥) و(٥٢٦)، وابن حبان (٨٠٥)، والبيهقي في «المعرفة» (٣٠٧) ط. العلمية و(١٥٣٣) ط. الوعي من طريق جعفر بن ربيعة، به.

فيتبين من هذا أنَّ حديث أبي الحويرث منكر لمخالفته حديث جعفر بن ربيعة في موضعين:

**الأول**: في عدم ذكره لعمير مولى ابن عباس.

**الثاني**: أنَّه قال: «فمسح وجهه وذراعيه»، والصواب أنَّه: «مسحَ وجهَهُ ويديه».

---

(١) «التقريب» (٩٣٨).

(٢) قال ابن الملقن في «البدر المنير» ٢/ ٦٢٧: «وهو أحد الأحاديث المقطوعة في كتابه، وقد وُجِدَتْ كلُّها موصولة في غيره، كما قرر الحافظ رشيد الدين العطار في مصنفه في ذلك». وانظر في هذا «غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأسانيد المقطوعة»: ١٠٨.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٨/ ٣٩٨ (١١٨٨٥)، و«إتحاف المهرة» ١٤/ ٦٦ (١٧٤٣٦).

❁ **مثال آخر**: روى عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ دَخَلَ السُّوقَ**[(١)] **فباعَ فيها واشترى، فقالَ: لا إلهَ إلا اللهُ وحدَهُ لا شَريكَ لهُ، لهُ الملكُ وله الحمدُ يحيي ويميتُ وهو على كل شيءٍ قديرٌ، كتبَ اللهُ له ألفَ ألفِ حسنةٍ، ومحا عنهُ ألفَ ألفِ سيئةٍ، وبَنى له بَيْتاً في الجنَّةِ**».

أخرجه: الحاكم ١/ ٥٣٩ من طريق مسروق بن المرزبان، عن حفص بن غياث، عن هشام بن حسّان، عن عبد الله بن دينار، بهذا الإسناد.

قال الحاكم: «هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، والله أعلم».

وتعقّبه الذهبي في «تلخيص المستدرك» فقال: «مسروق بن المرزبان ليس بحجة»[(٢)].

وهذا الحديث ضعيف بهذا الإسناد؛ لأنَّ الصواب فيه: عن عمرو بن دينار مولى آل الزبير، وليس عن عبد الله بن دينار.

فروي عن هشام من وجه آخر.

فأخرجه: يعقوب بن شيبة كما في الملخص من مسنده الذي لخصه أحمد الطبراني (ص/ ٤/ب ـ ص/ ٥/ب)، والطبراني في «الدعاء» (٧٩٠) من طريق عبد الله بن بكر السَّهمي.

---

(١) قال الطيبي فيما نقله المباركفوري في «تحفة الأحوذي» ٩/ ٣٨٦: «خصَّه بالذكر ـ يعني: السوق ـ؛ لأنَّه مكان الغفلة عن ذكر الله والاشتغال بالتجارة، فهو موضع سلطنة الشيطان ومجمع جنوده، فالذاكر هنا يحارب الشيطان ويهزم جنوده فهو خليق بما ذكر من الثواب».

(٢) قال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» لابنه ٨/ ٤٥٥ (١٨٢٢): «ليس بقوي، يكتب حديثه»، وانظر: «مختصر استدراك الحافظ الذهبي على المستدرك» ١/ ٤٤٣.

وأخرجه: الرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٢٤٢) من طريق روح بن عبادة.

وأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٣٥ ـ ٢٣٦، وأبو الشيخ في «طبقات المحدّثين بأصبهان» ٢/ ٢٢٦، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٥٠ ـ ١٥١ من طريق فضيل بن عياض.

وأخرجه: الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٣١٨ ـ ٣١٩ من طريق عبد الأعلى بن سليمان[1].

أربعتهم: (عبد الله، وروح، وفضيل، وعبد الأعلى) عن هشام بن حسّان، عن عمرو بن دينار مولى آل الزبير، عن سالم، عن أبيه، عن جده، به.

وهذا الطريق هو الصواب عن هشام.

**قلت**: إلا أنَّ الحديث روي عن هشام بهذا الإسناد من وجه آخر.

إذ أخرجه: تمام في فوائده كما في «الروض البسام» (١٥٩٨) من طريق عبد الله بن بكر السَّهميِّ وعبد الأعلى بن سليمان العَبْدي (مقرونين) قالا: حدثنا هشام بن حسان، عن عمرو بن دينار، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله، به.

وخالفهم سويد بن عبد العزيز فعلقه الدارقطني في «العلل» ٢/ ٤٩ (١٠١) عنه عن هشام، عن عمرو، عن ابن عمر، عن عمر موقوفاً، ولم يذكر فيه سالماً.

وعلى الرغم من هذا فإنَّ هشاماً قد توبع على ذكر عبد الله بن دينار في الإسناد، تابعه عمران بن مسلم.

فأخرجه: الترمذي في «العلل الكبير»: ٩١٢ (٤٠٨)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ١٦٧، والحاكم

(١) وهو: «مجهول» «ميزان الاعتدال» ٢/ ٥٣٠ (٤٧٢٥).

٥٣٩/١ من طريق يحيى بن سليم، عن عمران بن مسلم، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، به، من دون ذكر عمر، ولم يذكر سالماً أيضاً.

قال الترمذي: «سألت محمداً ـ يعني: البخاري ـ عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث منكر. قلت له: من عمران بن مسلم هذا، هو عمران القصير؟ قال: لا. هذا شيخ، منكر الحديث».

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢٠٣٨): «سألت أبي عن حديث رواه يحيى بن سليم الطائفي، عن عمران بن مسلم، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النَّبيِّ ﷺ: « **مَنْ قالَ في السُّوقِ: لا إلهَ إلا اللهُ وحدَهُ لا شريكَ له... الحديث**» قال أبي: هذا حديثٌ منكرٌ» وقال ابن أبي حاتم أيضاً: «هذا الحديث هو خطأ، إنَّما أراد: عمران بن مسلم، عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، عن سالم، عن أبيه، فغلط وجعل بدل عمرو عبدَ الله بنَ دينار وأسقط سالماً من الإسناد».

وقال ابن القيم في «المنار المنيف»: ٢٤: «وقد روي من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر لكنَّه معلول أيضاً».

وقال الدارقطني في «العلل» ٢/ ٥٠ س (١٠١): «أبو يحيى هذا: عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، ولم يسمع من ابن عمر، وإنَّما روى هذا، عن سالم، عن ابن عمر».

وقد روي الحديث عن عمران بن مسلم على الصواب.

فأخرجه: ابن أبي حاتم في «العلل» (٢٠٣٨)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدّثين» ٢/ ٢٦٧، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٢٠٥ من طريق بكير بن شهاب الدامغاني، عن عمران بن مسلم، عن عمرو بن دينار مولى آل الزبير، عن سالم، عن أبيه، عن عمر، به.

وهذا الحديث ضعيف؛ من أجل بكير بن شهاب الدامغاني، قال عنه ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٢٠٤: «منكر الحديث»، وقال أيضاً ٢/ ٢٠٦: «وبكير بن شهاب هذا هو قليل الرواية، ولم أجد للمتقدمين فيه كلاماً، ومقدار ما يرويه

فيه نظر... وبكير هذا إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق».

ومما يدل على أنَّ هذا الطريق هو الصواب، أنَّ جمعاً من الرواة رووه بهذا الوجه.

فأخرجه: الطيالسي (١٢)، وأحمد ١/ ٤٧، وابن ماجه (٢٢٣٥)، والترمذي (٣٤٢٩)، والبزار (١٢٥)، والطبراني في «الدعاء» (٧٨٩)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» (٢٤١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٨٣)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٣٥، والذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٢/ ٧٣٠ من طريق حماد بن زيد.

وأخرجه: الترمذي (٣٤٢٩) من طريق المعتمر بن سليمان[1].

وأخرجه: الطبراني في «الدعاء» (٧٩١) من طريق ثابت بن يزيد[2].

وأخرجه: البغوي (١٣٣٨) من طريق سعيد بن زيد[3].

وأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٣٦ من طريق عمر بن المغيرة المصيصي[4].

وأخرجه: علي بن المديني في «مسند عمر» كما في «مسند الفاروق» لابن كثير: ٦٤٢ من طريق زياد بن الربيع[5].

وأخرجه: البيهقي في «الأسماء والصفات»: ١٤٠ من طريق مهدي بن ميمون[6].

وأخرجه: الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٣١٩ - ٣٢٠ من طريق محمد بن راشد[7].

---

(١) جاء مقروناً مع حماد بن زيد.
(٢) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٨٣٤).
(٣) وهو: «صدوق، له أوهام» «التقريب» (٢٣١٢).
(٤) وهو: «منكر الحديث، مجهول» قالها البخاري فيما نقله الذهبي في «الميزان» ٣/ ٢٢٤ (٦٢٢١).
(٥) وهو: «ثقة» «التقريب» (٢٠٧٢).
(٦) وهو: «ثقة» «التقريب» (٦٩٣٢).
(٧) وهو: «صدوق، يهم، رمي بالقدر» «التقريب» (٥٨٧٥).

وتابعهم عبد الله بن بكر السَّهمي[١] كما في «علل الدارقطني» ٢/ ٤٩ س (١٠١).

تسعتهم: (حماد، والمعتمر، وثابت، وسعيد، وعمر، وزياد، ومهدي، ومحمد، وعبد الله) عن عمرو بن دينار مولى آل الزبير، عن سالم، عن أبيه، عن عمر، به.

وهذا الطريق ضعيف؛ لضعف عمرو بن دينار مولى آل الزبير، قال عنه يحيى بن معين: «ذاهب»[٢]، وقال مرة: «ليس بشيء»، وقال أحمد: «ضعيف»، وقال البخاري: «فيه نظر»، وقال النَّسائي: «ضعيف» انظر: «ميزان الاعتدال» ٣/ ٢٥٩ (٦٣٦٦).

وقد روي هذا الحديث من وجوه أخرى.

فأخرجه: الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/(٩٣٢) عن يزيد بن سنان[٣].

وأخرجه: ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٣٦ من طريق محمد بن معمر.

كلاهما: (يزيد، ومحمد) عن أبي بشر إسماعيل بن حكيم الخزاعي، عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، به. من دون ذكر عمر.

وأخرجه: الحاكم كما في «إتحاف المهرة» ١٢/ ٢٧٦ (١٥٥٧٣) من طريق عبد الله بن وهب، عن عمر بن محمد بن زيد، عن رجل من أهل البصرة، عن سالم، عن أبيه، عن عمر، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٢/ ٥٠ س (١٠١): «إنَّ هذا الرجل ـ البصري ـ هو: عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير».

---

(١) وهو: «ثقة» «التقريب» (٣٢٣٤).

(٢) أي: متروك ساقط الحديث، يعني: أحاديثه لا تستحق أن تروى؛ لأنها لا قيمة لها؛ وذلك لنزولها عن حد الاستشهاد فضلاً عن حد الاحتجاج. انظر: «لسان المحدّثين» (٦١٠) و(١٣٤٧).

(٣) وهو: «ثقة» «التقريب» (٧٧٢٦).

وخالف ابنَ وهب عن عمر بن محمد بن زيد إسماعيلُ بن عيّاش.

فأخرجه: الحاكم كما في «إتحاف المهرة» ١٢/ ٢٧٧ (١٥٥٧٣) من طريق إسماعيل بن عيّاش، عن عمر بن محمد بن زيد، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن جده، به، ولم يذكر عمرو بن دينار.

وهذا الطريق ضعيف؛ فيه: إسماعيل بن عيّاش، وهو: صدوق في روايته عن أهل بلده مُخلِّط في غيرهم[1]، وعمر بن محمد بن زيد مدني[2]، وأسقط من هذا الإسناد قهرمان آل الزبير.

وأخرجه: ابن ماجه كما في «الأحاديث المختارة» ١/ ٢٩٩ عقب (١٨٨)، وفي «مسند الفاروق» لابن كثير: ٦٤٢ من طريق خارجة بن مصعب[3]، عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، به، من غير ذكر عمر[4].

ورواه راشد أبو محمد الحماني كما في «علل الدارقطني» ٢/ ٥٠ عن أبي يحيى، عن ابن عمر، عن عمر من غير ذكر سالم.

قال الدارقطني في «الأفراد» ١/ ١٣٠ (١٥١): «غريب من حديث راشد بن سعيد الحماني[5]، عن أبي يحيى، وهو: عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير... وإنَّما رواه أبو يحيى، عن سالم، عن أبيه».

---

(١) انظر: «التقريب» (٤٧٣). (٢) وهو: «ثقة» «التقريب» (٤٩٦٥).

(٣) وهو: «متروك، وكان يدلس عن الكذابين» «التقريب» (١٦١٢) فيضعف هذا الطريق، به.

(٤) وعزاه المزي له أيضاً في «تحفة الأشراف» ٧/ ٢٣٨ (١٠٥٢٨) وقد وهم، فإنَّ الحديث الذي أشار إليه حديث مختلف، وقد وهم محقق «سنن ابن ماجه» أيضاً في عزو الحديث إلى «تحفة الأشراف».

(٥) هكذا في «الأفراد» وإنَّما: راشد أبو محمد الحماني هو: راشد بن نجيح الحماني: «صدوق، ربما أخطأ» «التقريب» (١٨٥٧)، إلا أنَّ البخاري فرَّق بين راشد أبي محمد الحماني وراشد بن نجيح.

انظر: «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٥٤ (١٠٠١) و(١٠٠٢).

قال الدارقطني في «العلل»: «ويشبه أن يكون الاضطراب فيه من عمرو بن دينار؛ لأنَّه ضعيف قليل الضبط».

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢٠٠٦): «سألت أبي عن حديث عمرو بن دينار وكيل آل الزبير، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**مَنْ دخلَ سوقاً يُصاحُ فيها ويباعُ فقال: لا إلهَ إلا الله وحدَهُ لا شريكَ له...**» فقال أبي: هذا حديث منكر جداً، لا يحتمل سالم هذا الحديث»[1].

وقال الحاكم كما في «إتحاف المهرة» ١٢/ ٢٧٦ (١٥٥٧٣): «هذا الحديث له طرق تجمع ويذاكر بها، عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، عن سالم، وليس من شرط هذا الكتاب».

ولعمرو بن دينار متابعات عدة في هذا الحديث عن سالم لا تخلو من مقال.

إذ تابعه أبو عبد الله الفراء.

أخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٦١ (٤٣٠) عن ضرار بن صُرَد، عن الدراوردي، عن أبي عبد الله الفراء، عن سالم، عن أبيه، عن جده، به.

وهذا حديث ضعيف؛ فيه ضرار بن الصُرَد أبو نعيم الطحان، وهو: متروك، قال عنه يحيى بن معين: «كذابان بالكوفة: هذا ـ ويعني به: ضرار بن الصرد ـ، وأبو نعيم النخعي»، وقال البخاري: «متروك»، وقال أبو حاتم: «صدوق، لا يحتج به»، وقال النَّسائيُّ: «ليس بثقة»، وقال الدارقطني: «ضعيف». كما في «ميزان الاعتدال» ٢/ ٣٢٧ (٣٩٥١).

وتابعه محمد بن واسع.

---

(١) ظاهر كلام أبي حاتم يدل على أنَّه حمل الضعف في هذا الحديث على سالم بن عبد الله بن عمر، وهو ليس كذلك، بل إنَّ فيه عمرو بن دينار مولى آل الزبير، وهو ضعيف كما تقدم، وحمل ضعف الحديث عليه لا على سالم.

إذ أخرجه: عبد بن حميد (٢٨)، والدارمي (٢٦٩٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٦١ (٤٣٠)، والترمذي (٣٤٢٨)، وأبو يعلى كما في «مسند الفاروق» لابن كثير: ٦٤٢، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» ١/ ١٣٣ ـ ١٣٤، والطبراني في «الدعاء» (٧٩٢)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ١٤١ ـ ١٤٢ و١٤٢، والحاكم ١/ ٥٣٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣٥٥، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٩/ ٧٦ ـ ٧٧، والضياء المقدسي في «المختارة» ١/ ٢٩٦ ـ ٢٩٨ (١٨٦) و(١٨٧) و(١٨٨) من طريق أزهر بن سنان، عن محمد بن سنان، عن محمد بن واسع[(١)]، عن سالم، عن أبيه، عن جده، به.

قال الترمذي: «هذا حديث غريب».

**قلت**: وهو حديث ضعيف؛ فيه: أزهر بن سنان، قال عنه يحيى بن معين: «ليس بشيء»، وقال الساجي: «فيه ضعف»، ولينه أحمد، وقال العقيلي: «في حديثه وهم»، وذكره ابن شاهين في «الضعفاء». انظر: «تهذيب التهذيب» ١/ ١٨٤ ـ ١٨٥.

وقال أبو داود كما في «سؤالات الآجري» (١٠٨٣): «أزهر ليس بشيء»، وقال ابن حبان في «المجروحين» ١/ ١٧٨: «قليل الحديث، منكر الرواية في قلته، لم يتابع الثقات فيما رواه»، وقال ابن حجر في «التقريب» (٣٠٩): «ضعيف».

وتابعه عبيد الله العمري.

إذ أخرجه: الطبراني في «الكبير» (١٣١٧٥)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢٨٠، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٨/ ٢٧٧ من طريق سلم[(٢)] بن ميمون الخواص، عن علي بن عطاء[(٣)]، عن عبيد الله العمري[(٤)]، عن سالم، عن أبيه، به، من دون ذكر عمر.

(١) وهو: «ثقة» «التقريب» (٦٣٦٨).
(٢) عند أبي نعيم: «سالم» وهو وهم. انظر: «الجرح والتعديل» ٤/ ٢٤٩ (١١٥٠).
(٣) عند أبي نعيم: «عن عطاء» ولم أجد ترجمة لعلي بن عطاء هذا.
(٤) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٤٣٢٤)، وجاء عند أبي نعيم: «عبد الله العمري».

هذا الحديث فيه: سلم بن ميمون الخواص، قال عنه أبو حاتم: «لا يكتب حديثه»، وقال العقيلي: «حدث بمناكير لا يتابع عليها»، وقال ابن حبان: «كان من كبار عباد أهل الشام، غلب عليه الصلاح حتى غفل عن حفظ الحديث وإتقانه، فلا يحتج به»، وقال ابن عدي: «ينفرد بمتون وأسانيد مقلوبة». كما جاء في «ميزان الاعتدال» ٢/١٨٦ (٣٣٨١).

تابعه أيضاً مهاجر بن حبيب.

فأخرجه: الطبراني في «الدعاء» (٧٩٣) من طريق أبي خالد الأحمر، عن مهاجر[١] بن حبيب، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر، به، مرفوعاً.

هذا الحديث فيه انقطاع بين أبي خالد الأحمر ومهاجر، قال علي بن المديني في «مسند عمر» كما في «مسند الفاروق» لابن كثير: ٦٤٢ ـ ٦٤٣: «وأما حديث مهاجر، عن سالم: فيمن دخل السُّوق، فإنَّ مهاجر بن حبيب: ثقة من أهل الشام، ولم يلقه أبو خالد الأحمر، وإنَّما روى عنه ثور بن يزيد، والأحوص بن حكيم، وفرج بن فضالة، وأهل الشام، وهذا حديث منكر من حديث مهاجر من أنَّه سمع سالماً، وإنَّما روى هذا الحديث شيخ لم يكن عندهم بثبت يقال له: عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، حدثناه زياد بن الربيع، عنه، به. فكان أصحابنا ينكرون هذا الحديث أشد الإنكار لجودة إسناده... ولو كان مهاجر يصح حديثه في السوق، لم ينكر على عمرو بن دينار هذا الحديث».

وقد روى أبو خالد هذا الحديث بإسناد آخر.

فأخرجه: عبد الله بن أحمد في زياداته على «الزهد» لأبيه (١٢٠١) من طريق أبي خالد الأحمر، عن مهاجر، قال: سمعت ابن عمر، يقول: مَنْ دخلَ السُّوقَ فقال.. وذكر الحديث موقوفاً عليه.

وهذا التلون من أبي خالد يبعث في النفس أن أبا خالد لم يضبط

---

(١) تحرف في «علل الدارقطني» ٢/٥٠ س (١٠١) إلى: «مهاصر بن حبيب» والمثبت من مصادر التخريج والتحفة، وهو المنقول عن علي بن المديني.

إسناده. هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإن مهاجراً في الإسناد الثاني هو: ابن عمرو، وقال عنه الحافظ في «التقريب» (٦٩٢٢): «مقبول».

إلا أنَّ الناظر المتأمل في كلام الشيخ رَحِمَهُ اللهُ ـ أعني: علي بن المديني ـ، سيعود بالحديث إلى طريق قهرمان آل الزبير، وهذه فائدة عظيمة تجعل من هذا الراوي هو المدار الرئيس لهذا الحديث، وقد تقدم الكلام عليه.

وروي الحديث من طريق زيد بن أسلم، عن ابن عمر.

أخرجه: الخطيب في «تلخيص المتشابه» (٣٠٢) من طريق عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم.

وأخرجه: الخطيب في «تلخيص المتشابه» (٥٥٤) من طريق خارجة بن مصعب.

كلاهما: (عبد الرحمٰن، وخارجة) عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ... وذكر الحديث.

وهذا الحديث ضعيف؛ ففي الرواية الأولى: عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم، قال عنه ابن معين: «بنو زيد بن أسلم ليسوا بشيء»، وقال عنه أيضاً: «ضعيف»، وقال البخاري: «عبد الرحمٰن ضعّفه عليٌّ جداً»، وقال النَّسائي: «ضعيف»، وقال أحمد: «ضعيف». كما في «ميزان الاعتدال» ٢/ ٥٦٤ (٤٨٦٨).

وفي الرواية الثانية: خارجة بن مصعب، وهّاه أحمد، وقال ابن معين: «ليس بثقة» وقال مرة: «كذاب»، وقال البخاري: «تركه ابن المبارك ووكيع»، وقال الدارقطني: «ضعيف». كما في «ميزان الاعتدال» ١/ ٦٢٥ (٢٣٩٧).

**قلت**: من خلال ما تقدم يتبين أنَّ الطريق المعتمد في هذا الحديث هو طريق عمرو بن دينار. وأنَّ الطرق الأخرى تحصّل بها التفرّد من المتروكين والهلكى، بل وخالف بعضهم بعضاً؛ لذلك فإنَّ الحديث كيفما دار دار على ضعيف لا يحتمل مثل هذا. وقد أمعن الأئمة تضعيفاً في هذا الحديث ممن قدمناهم، وهم: علي بن المديني، ويعقوب بن شيبة، والبخاري، وأبو حاتم،

والدارقطني، وأزيد هنا قال يعقوب بن شيبة كما في الملخص من مسنده الذي لخصه أحمد بن الطبراني الكاملي [ص/ ٤/ب ـ ص/ ٥/ ب]: «هو حديث ليس بصحيح الإسناد، ولا له مخرج يرضاه أهل العلم بالحديث، وإنا نرجو من ثواب الله ﷻ على هذه الكلمات ما روي في هذا الحديث وأكثر منه، فهو أهل الفضل والإحسان...»[١]. وما قاله ابن القيم في «المنار المنيف»: ٢٣: «فهذا الحديث معلول، أعله أئمة الحديث»، وقال أيضاً في: ٢٤: «وقد روي من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، لكنَّه معلول أيضاً»، وقال في حاشيته على «سنن أبي داود» ٤/ ٤٥٤: «فهو حديث معلول لا يثبت مثله، وذكر له الترمذي طرقاً». ونقل المباركفوري في «تحفة الأحوذي» ٩/ ٣٨٧ عن الشوكاني[٢] أنَّه قال في «تحفة الذاكرين»: «والحديث أقل أحواله أن يكون حسناً، وإنْ كان في ذكر العدد على هذه الصفة نكارة».

وخالف هؤلاء الأئمة المنذري في «الترغيب والترهيب» عقب (٢٥٢٣) فقال: «إسناده متصل حسن، ورواته ثقات أثبات»[٣].

كذا قال، وأنا أُحذِّرُ من تصحيحات المتأخرين التي تنبثق من النظر إلى كثرة الأسانيد، من غير الخوض في غمرة عللها، مخالفين أو متجاهلين حينذاك تعليلات الأئمة المتقدمين أهل الشأن والحفظ والإتقان الذين سبروا الطرق وخبروا المتون واطّلعوا على كوامن العلل وخفايا المتون والأسانيد، فإليهم المآل في هذا الأمر، وكلامهم هو الحكم الذي ترضى حكومته.

وهنا أحب أن أضيف فائدة صغيرة، فقد قال الحافظ ابن حجر في «النكت» ٢/ ٨٤٣ و: ٥٩٦ بتحقيقي: «ومن جملة القرائن الدالة على الوضع: الإفراط بالوعيد الشديد على الأمر اليسير أو بالوعد العظيم على الفعل اليسير...» فهذا الحديث فإنا وإنْ كنّا لا نتجاسر على القول بوضعه، إلا أنَّ

(١) أفادني بها أحد الباحثين. (٢) في المطبوع: «الشركاني».
(٣) قال ذلك على طريق أزهر بن سنان. ومن منهج المنذري أنَّه إذا صدر كلاماً له يقول: قال المملي.

الاضطراب في أسانيده والمبالغة في الأمر تمنع القول بارتقائه إلى مصاف الحديث الضعيف، فإذا كان قائل هذه الكلمات مكتوباً له ألف ألف حسنة، وممحي عنه ألف ألف سيئة، ومبني له بيت في الجنة، فكيف بحال المتورع عن الشبهة، الغاض الطرف، والداعي إلى الله في بؤرة الفتنة؟

**تنبيه**: ولا مانع للذاكر من سرد هذا الذكر الوارد حين خروجه إلى السُّوق شريطة عدم نسبته إلى رسول الله ﷺ، والله أعلم.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٥/ ٩٩ (٦٧٨٧) و٧/ ٢٣٨ (١٠٥٢٨)، و«أطراف المسند» ٥/ ٥٢ (٦٦٠٤)، و«إتحاف المهرة» ١٢/ ٢٧٦ (١٥٥٧٣).

۞ **مثال آخر**: روى خالد بن أبي بكر، عن سالم، عن أبيه، عن عمر: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**يَمْسحُ المسافرُ على الخفينِ ثلاثةَ أيامٍ ولياليهنَّ، وللمُقيمِ يومٌ**[(١)] **وليلة**»[(٢)].

أخرجه: ابن أبي شيبة (١٨٨٣)، والبزار كما في «كشف الأستار» (٣٠٦)، وأبو يعلى (١٧٠) و(١٧١)، والشاشيُّ (٥٧)، والدارقطني ١/ ١٩٤ ط. العلمية و(٧٥٥) ط. الرسالة، وابن الجوزي في «التحقيق في أحاديث الخلاف» (٢٣٧) من طريق خالد بن أبي بكر، بهذا الإسناد.

أما خالد، فقال عنه ابن سعد في «الطبقات» ٥/ ٤٦١: «وكانَ كثير الحديث والرواية»، وقال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٣/ ٣١٩ (١٤٤٨): «يكتب حديثه»[(٣)]، وقال البزار عقب (٣٠٦): «لين الحديث»، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/ ٢٥٤ وقال: «يُخطئ»، ونقل الدارقطني في «العلل» ٢/ ٢٢ عقب (٩٢) عن زيد بن حباب أنَّه قال فيه: «ليس بقوي».

**قلت**: فهذه النقولات عن أهل العلم لا تشكل جرحاً ترد بموجبه رواية خالد، إلا أنَّ الإشكال حاصل في روايته عن سالم، فقد نقل الترمذي عقب

---

(١) في «كشف الأستار» وفي «سنن الدارقطني» ط. الرسالة: «**يوماً**».
(٢) لفظ رواية البزار.
(٣) يعني: يكتب حديثه في المتابعات والشواهد.

(٢٥٤٨) عن البخاريِّ أنَّه قال: «لخالد بن أبي بكر مناكير عن سالم بن عبد الله» وكما هو معروف أنَّ مصطلح المنكر عند البخاريِّ لا يستخدمُهُ إلا في موضعِ القدحِ الشديدِ[١].

ولعل هذا الحديث أحد ما استنكر على خالد؛ وذلك أنَّ المحفوظ في توقيت المسح من غير حديث عمر بن الخطاب[٢] رضي الله عنه.

قال البزار عقب (٣٠٦): «لا يروى عن عمر في التوقيت شيء إلا من هذا الوجه، ورواه عن عمر جماعة، فلم يذكروا فيه توقيتاً».

وقال ابن كثير في «مسند الفاروق» ١/ ١١٩: «قال الإمام علي بن المديني: ولم يرفع هذا الحديث إلا شيخ ضعيف يقال له: خالد بن أبي بكر بن عبيد الله، فقد رواه سالم ونافع وعبد الله بن دينار وأبو سلمة فلم يرفعوه، وقال الدارقطني: ليس هذا الحديث بالقوي، قلت: ـ القائل ابن كثير ـ: إنَّما ينكر من هذا الحديث ذكر التوقيت فيه، وإلا فأصله محفوظ، ثم إنَّ المحفوظ عن عمر رضي الله عنه عدم التوقيت في مسح الخفين كما رواه الدارقطني في سننه».

**قلت**: ومما يزيد هذا الحديث إعلالاً ما نقله الإمام أحمد ١/ ٣٥ أنَّ نافعاً قال: «فكان ابن عمر بعد ذلك يمسح عليهما ما لم يخلعهما، وما يوقت لذلك وقتاً». وسيأتي تخريج هذه الطرق.

وقد روي الحديث من غير الطريق السالف.

فأخرجه: أحمد ١/ ٢٠ من طريق خالد ـ وهو ابن عبد الله الطحان ـ.

وأخرجه: أحمد ١/ ٤٩ من طريق علي بن عاصم.

كلاهما: (خالد، وعلي) عن يزيد بن أبي زياد، عن عاصم بن عبيد الله ـ وهو ابن عاصم بن عمر ـ عن أبيه أو عن جده، عن عمر بن الخطاب،

---

(١) في الأعم الأغلب.

(٢) كما صح من حديث عليٍّ رضي الله عنه في «صحيح مسلم» ١/ ١٦٠ (٢٧٦) (٨٥)، و«سنن النسائي» ١/ ٨٤، وكما صح من حديث خزيمة بن ثابت عند أبي داود (١٥٧)، والترمذي (٩٥)، وابن حبان (١٣٢٩). وقال الترمذي: «حسن صحيح».

قال: رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ بعدَ الحدثِ تَوضأَ ومسحَ على الخفينِ.

وهذا الإسناد فيه أربع علل:

**الأولى**: ضعف يزيد بن أبي زياد ـ وهو الهاشمي الكوفي ـ فقد نقل المزيُّ في «تهذيب الكمال» ٨/ ١٢٦ (٧٥٨٧) عن أحمد أنَّه قال فيه: «لم يكن بالحافظ»، وقال أيضاً: «حديثه ليس بذاك»، ونقل عن يحيى بن معين قوله فيه: «لا يحتجّ بحديثِهِ»، ونقل عنه أيضاً قوله فيه: «ليس بالقوي»، وقال أخرى: «ضعيف الحديث».

زيادة على ما تقدم فقد اختلف عن يزيد؛ إذ قال الدارقطني في «العلل» ٢/ ٢١ عقب (٩٢): «واختلف عن يزيد».

**قلت**: ووجه هذا الاختلاف أنَّه رواه خالد، عنه وكما قدمناه عن عاصم، عن أبيه أو عن جده، **وهذه العلة الثانية**.

وأخرجه: البزار في مسنده (٢٦٣) من طريق خالد بن عبد الله، عن يزيد بن أبي زياد، عن عاصم بن عبيد الله، عن أبيه أو عمه[(١)]، عن عمر.

**وأما العلة الثالثة**: فإنَّ عاصم بن عبيد الله ضعيف، فقد قال ابن سعد في «الطبقات» ٥/ ٣٧٣: «كان كثير الحديث، لا يحتج به»، ونقل المزي في «تهذيب الكمال» ٤/ ١١ (٣٠٠١) عن علي بن المدينيِّ أنَّه قال: «سمعت عبد الرحمٰن بن مهدي ينكر حديث عاصم بن عبيد الله أشد الإنكار»، ونقل عن عبد الله بن أحمد أنَّه قال: «سمعت أبي يقول: عاصم بن عبيد الله ليس بذاك»، ونقل عن عبد الله بن أحمد الدورقي وعثمان بن سعيد الدارمي وغير واحد، عن يحيى بن معين أنَّه قال: «ضعيف».

**وأما العلة الرابعة**: فإنَّ عاصم بن عبيد الله قد اضطرب في هذه الرواية، قال الدارقطني في «العلل» ٢/ ٢٢ (٩٢): «والاضطراب في هذا من عاصم بن عبيد الله؛ لأنَّه كان سيئ الحفظ».

---

(١) وكذا أخرجه كما في «كشف الأستار» (٣٠٥) وقد جاء عنده: «أبيه وعمه، عن عمر» وهو تحريف.

**قلت**: وقد تقدمت روايات يزيد بن أبي زياد عنه، وروي عنه من غير طريق يزيد.

فأخرجه: أحمد ١/ ٣٢ من طريق شريك، عن عاصم بن عبيد الله، عن أبيه[(١)]، عن عمر.

وأخرجه: الطيالسيُّ (١٤) من طريق شريك، عن عاصم بن عبيد الله، عن رجل، عن ابن عمر، عن عمر.

وأخرجه: ابن أبي شيبة (١٨٨٤)، وأحمد ١/ ٥٤، والبزار في مسنده (١٢٢)، والدارقطني في «العلل» ٢/ ٢٦ (٩٢) من طريق الحسن بن صالح، عن عاصم بن عبيد الله، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر.

وكيفما دار الحديث، فإنَّه معلول بضعف عاصم واضطرابه فيه، وقد ذهب أهل العلم إلى إعلال هذا الطريق، فقد نقل ابن أبي حاتم في «العلل» (١١) عن أبيه وأبي زرعة أنَّهما قالا: «عاصم مضطرب الحديث، والحسن بن صالح أحفظ من يزيد بن أبي زياد، ومن شريك، وهو أشبه»، وقال ابن أبي حاتم: «وقال أبو زرعة: وحديث حسن بن صالح أصح، ولا يبعد أنْ يكون الاضطراب من عاصم. قال أبو زرعة: ورواه شريك، فقال: عن عاصم، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن عمر[(٢)]. ومنهم من يقول: شريك، عن عاصم بن عبيد الله، عن أبيه، عن عمر. ومنهم من يقول: شريك، عن عاصم، عن سالم، عن أبيه، عن عمر. قال أبو زرعة: فأما من حديث يزيد بن أبي زياد فعن[(٣)] عاصم، عن أبيه أو عمه، عن عمر، عن النَّبيِّ ﷺ أشبه».

---

(١) عبيد الله بن عاصم بن عمر لم يرو عن جده عمر، بل روى عن أبيه عاصم، وروى عنه ابنه عاصم انظر: «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٤٣ (١٢٦٣)، و«الجرح والتعديل» ٥/ ٣٩٢ (١٥٥٨).

(٢) لم أقف على هذا الطريق.

(٣) في المطبوع من «علل ابن أبي حاتم»: «فعمر بن عاصم» وقال محقق الكتاب ـ ط. ابن حزم ـ في الحاشية: «كذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: ... فعن عاصم، عن أبيه»، وقال الحميّد: «في جميع النسخ: فعمر بن»، وقال العلّامة محب الدين =

**قلت**: ظاهر كلام أبي زرعة يعلم أنَّه رجح طريق حسن بن صالح على بقية الطرق، وقد بَيّنَ سبب هذا الترجيح بحفظ حسن على يزيد بن أبي زياد وشريك، ولا خلاف في تقديم حسن فإنَّ يزيد: «ضعيف»(١) وشريك ـ وهو القاضي ـ: «صدوق، يخطئ كثيراً»(٢)، وأما حسن بن صالح فهو: «ثقة، فقيه عابد، رُمي بالتشيع»(٣). وأما قوله: «أصح» فإنَّ هذا القول لا يؤخذ على جادته؛ لأنَّ عاصماً ضعيف كما بيناه. ولكن معنى قوله هذا أنَّه بالنسبة إلى بقية الطرق، يعني أصح ما روي عن عاصم طريق حسن بن صالح، والله أعلم.

وانظر: «إتحاف المهرة» ١٢/ ٢٥٩ (١٥٥٣٦)، و «أطراف المسند» ٥/ ٤٩ (٦٥٩٨).

وقد روي هذا الحديث بأسانيد صحاح غير ما تقدم.

فقد أخرجه: عبد الرزاق (٧٦٣)، ومن طريقه أحمد ١/ ٣٥ من طريق عبيد الله بن عمر(٤).

وأخرجه: أحمد ١/ ٣٥، وابن ماجه (٥٤٦)، وابن خزيمة (١٨٤) بتحقيقي من طريق أيوب.

كلاهما: (عبيد الله، وأيوب) عن نافع، قال: رأى ابنُ عمر سعدَ بن مالك يمسح على خفيه، فقال ابن عمر: وإنَّكم لتفعلون هذا؟! فقال سعد: نعم، فاجتمعا عند عمر، فقال سعد: يا أمير المؤمنين! أفتِ ابن أخي في المسح على الخفين، فقال عمر: كنَّا ونحنُ معَ نبينا ﷺ نمسحُ على خفافنا، فقال ابن عمر: وإنْ جاءَ منَ الغائطِ والبولِ؟ فقال عمر: نعم، وإنْ جاء منَ

---

= الخطيب: «كذا في النسختين [يعني: (ت وك)] ولعله: فعن عاصم، عن أبيه»، وقال العلّامة المعلمي في هامش نسخته من «العلل»: «فعنه عن».

(١) «التقريب» (٧٧١٧). (٢) «التقريب» (٢٧٨٧).

(٣) «التقريب» (١٢٥٠).

(٤) تحرف في «مصنف عبد الرزاق» إلى: «عبد الله بن عمر».

الغائطِ والبولِ. قالَ نافعٌ: فكانَ ابنُ عمرَ بعد ذلكَ يمسحُ عليهما ما لَمْ يخلعهما، وما يوقتُ لذلكَ وقتاً[١].

وانظر: «تحفة الأشراف» ٧/ ٢٥٧ (١٠٥٧٠).

وقد روي هذا الحديث مرفوعاً من طريق آخر.

فأخرجه: أحمد ١/ ١٤ ـ ١٥، والبخاري ١/ ٦٢ (٢٠٢) من طريق أبي النضر[٢]، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن عبد الله بن عمر، عن سعد بن أبي وقاص، عن النَّبيِّ ﷺ: أنَّه مسحَ على الخفينِ، وأنَّ عبد الله بن عمر سألَ عمرَ عن ذلكَ فقال: نعمْ، إذا حدثكَ سعدٌ شيئاً عن النَّبيِّ ﷺ فلا تسألْ عنه غيره. . . .

وقد روي أيضاً هذا الحديث موقوفاً على عمر رضي الله عنه.

فأخرجه: عبد الرزاق (٧٦٢) من طريق ابن جريج، قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: أنكرتُ على سعد بن أبي وقاص ـ وهو أميرٌ بالكوفة ـ المسحَ على الخفينِ، فقال[٣]: وعليَّ في ذلك بأسٌ؟! وهو مقيمٌ بالكوفة، فقالَ عبدُ الله: لما قالَ ذلك عرفتُ أنَّه يعلمُ منْ ذلكَ ما لا أعلم، فلمْ أرجعْ إليه شيئاً، ثم التقينا عندَ عمر، فقالَ سعدٌ: استفتِ أباكَ فيما أنكرتَ عليَّ في شأنِ الخفينِ، فقلتُ: أرأيت أحدنا إذا توضأ وفي رجليهِ الخفانِ، عليه في ذلك بأسٌ أنْ يمسحَ عليهما؟. . . .

وأخرجه: مالك في «الموطأ» (٨٠) برواية الليثي و(٨٨) برواية أبي مصعب الزهري، ومن طريقه الشافعي في مسنده (٧٧) بتحقيقي، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (٤١٨) ط. العلمية و(١٩٦٦) ط. الوعي عن نافع وعبد الله بن دينار، عن ابن عمر. . . فذكر نحو الحديث السابق.

وقد روي من غير طريق نافع موقوفاً على عمر رضي الله عنه.

فقد أخرجه: عبد الرزاق (٧٦٠) عن معمر، عن الزهري، عن أبي

---

(١) لفظ رواية أحمد.

(٢) وهو: «ثقة، ثبت» «التقريب» (٢١٦٩).

(٣) أي: سعدٌ.

سلمة بن عبد الرحمٰن: أنَّ ابن عمر رأى سعدَ بن أبي وقاص... فذكر نحو المتن المتقدم.

وأخرجه: الطبراني في «الكبير» (٨٦) من طريق أبي إسحاق، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف، قال: قال ابن عمر رضي الله عنهما: سافرت مع سعد، فبال وتوضأ ومسح على خفيه ثم أمَّ الناس، فعبت عليه، فقال: أترضى بأبيك؟! قلت: نعم، فاجتمعنا عند أمير المؤمنين، فقال له سعد: إني بلت ثم توضأت، فمسحت على خفي ثم صليت، فقال: أحسنت وأصبت السنة، قال: إنَّ ابنك عبد الله عاب ذلك عليَّ، فقال: يا سعد، أنت كنت أكبر منه وأعلم.

**قلتُ**: من هذه الطرق التي قدمناها يتبينُ:

١ ـ الحادثة التي وقعت إنَّما هي حادثةٌ واحدةٌ. وإنَّ الرواة كانوا يتصرفون بها تطويلاً واختصاراً.

٢ ـ إنَّ هذا الاختلاف لا يعد اضطراباً، وإنَّ نافعاً حدَّث به على الوجهين، فالوجه المرفوع صحيح، والوجه الموقوف صحيح.

٣ ـ لم يثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ شيءٌ في ذكر التوقيت في المسح، إنَّما صح من حديث غيره من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين. وإنما صح عنه ذكر المسح دون التوقيت.

وانظر: «تحفة الأشراف» ٣/ ٢٦٦ (٣٨٩٩)، و«إتحاف المهرة» ٥/ ٩٤ (٤٩٩٩).

۞ **مثال آخر**: روى عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن عليٍّ ابن الحنفية، عن أبيه، قال: **كُفنَ النَّبيُّ ﷺ في سبعةِ أثوابٍ.**

أخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٢١٩، وابن أبي شيبة (١١١٨٦)، وأحمد ١/ ٩٤ و١٠٢، والبزار (٦٤٦)، وابن حبان في «المجروحين» ٢/ ١١، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ٢٠٩، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ٦٥ وفي ط. الغرب ٤/ ١٠٩ من طرق عن حماد بن سلمة، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، بهذا الإسناد.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢٣: «إسناده حسن»[١].

وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم أحداً تابع ابن عقيل على روايته هذه، ولا نعلم أحداً رواه عن ابن عقيل بهذا الإسناد إلا حماد بن سلمة».

وقال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» عقب (١٤٩٨): «وهذا حديث لا يصح، تفرّد به ابن عقيل».

وقال ابن الملقن في «البدر المنير» ٥/ ٢١٥: «وأعله ابن طاهر في «تذكرته» بابن عقيل، وهو حديث منكر..»

وقال ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٢/ ٢٥٥ (٧٤٥): «وهو من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل، عن ابن الحنفية، عن عليٍّ، وابن عقيل سيئ الحفظ، يصلح حديثه للمتابعات، فأما إذا انفرد فيحسن، وأما إذا خالف فلا يقبل، وقد خالف هو رواية نفسه فروى عن جابر: أنَّه ﷺ كفنَ في ثوبٍ نمرةٍ».

**قلت**: رواية عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر التي أشار إليها الحافظ ابن حجر لم أقف عليها، وإنَّما روى عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كفن حمزةَ في ثوبٍ، وذلك الثوب نمرة.

أخرجه: الطيالسي (١٦٧٢)، وابن أبي شيبة (١١١٦٢)، وأحمد ٣/ ٣٢٩ و٣٥٧، والترمذيُّ (٩٩٧) من طريق زائدة، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر، به.

وعبد الله بن محمد بن عقيل قال عنه أيضاً سفيان بن عيينة: «في حفظه شيء، فكرهت أن ألقه[٢]»، وقال يحيى بن معين: «لا يحتج بحديثه»، وقال

---

(١) وهذا من تساهل الهيثمي رحمه الله، إلا أنْ يكون على قاعدة: «لا يلزم من صحة الإسناد صحة المتن، ولا من ضعف الإسناد ضعف المتن» وهي قاعدة فاسدة مر لنا نسف بنيانها.

(٢) هكذا وقع في «تهذيب الكمال»: «أن ألقه»، ووقع في «الجرح والتعديل»: «أن ألقيه»، وفي «الضعفاء الكبير» للعقيلي: «ألقنه»، والله أعلم

مرة: «ضعيف»، وقال مرة: «ليس بذاك»، وقال عليُّ بن المديني: «كان ضعيفاً»، وقال أحمد بن حنبل: «منكر الحديث»، وقال البخاريُّ: «هو مقارب الحديث»، وقال أبو حاتم: «لين الحديث، ليس بالقوي، ولا ممن[(١)] يحتج بحديثه، يكتب حديثه»، وقال النَّسائيُّ: «ضعيف»، وقال ابن خزيمة: «لا أحتج به لسوء حفظه». كما في «تهذيب الكمال» ٤/ ٢٧٥ ـ ٢٧٦ (٣٥٣١).

وقال ابن حبان في «المجروحين» ٢/ ١١: «كان رديء الحفظ، كان يحدث على التوهم فيجيء بالخبر على سنته، فلما كثر ذلك في أخباره وجب مجانبتها والاحتجاج بضدها[(٢)]».

وقد روي الحديث عن عليٍّ مخالفاً لرواية عبد الله بن محمد بن عقيل.

فأخرجه: ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٢١٦ عن محمد بن عمر[(٣)]، عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي[(٤)]، عن أبيه[(٥)]، عن جده[(٦)]، عن عليٍّ، قال: كفِّنَ رسولُ الله ﷺ في ثلاثةِ أثوابٍ من كرسف سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة.

وإسناد هذه الرواية ضعيف أيضاً؛ لضعف الواقدي.

وقد اختلفت الروايات في كفن رسول الله ﷺ أخرجها ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٢١٥ ـ ٢٢٠ من وجوه عدة، حتى قال أبو قلابة لأيوب فيما أسنده إليه ابن سعد ٢/ ٢٢٠: «ألا تعجب منِ اختلافهم علينا في كفنِ رسولِ اللهِ ﷺ؟».

وهذا الحديث على ضعفه، فإنّ له شاهداً، فقد قال ابن حبان بعد

---

(١) هكذا جاء في «الجرح والتعديل»، ووقع في «تهذيب الكمال»: «ولا بمن يحتج بحديثه».
(٢) وهو: «صدوق، في حديثه لين، ويقال تغير بأخرة» «التقريب» (٣٥٩٢).
(٣) وهو: الواقدي: «متروك» «التقريب» (٦١٧٥).
(٤) وهو: «مقبول» «التقريب» (٣٥٩٥).
(٥) وهو: «صدوق» «التقريب» (٦١٧٠).
(٦) وهو: «ثقة» «التقريب» (٤٩٥١).

الحديث: «إنَّما كان ثياب النَّبيِّ ﷺ حيث كفن فيها ثلاثة أثوابٍ بيض سحوليةٍ ليس فيها قميص ولا عمامة».

وقول ابن حبان يعني به الحديث الصحيح الذي روي عن عائشة ﵂ الذي خالفه حديث عبد الله بن محمد بن عقيل.

وحديث عائشة هذا.

أخرجه: مالك في «الموطأ» (١٠١١) برواية أبي مصعب الزهريِّ و(٥٩٦) برواية الليثي، وابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٢١٥ و٢١٦، وابن أبي شيبة (١١١٤٦)، وأحمد ٦/ ٤٠ و٤٥ و١١٨ و١٦٥ و١٩٢ و٢٠٤ و٢١٤ و٢٣١ و٢٦٤، وعبد بن حميد (١٤٩٥) و(١٥٠٧)، والبخاريُّ ٢/ ٩٥ ـ ٩٦ (١٢٦٤) و٢/ ٩٧ (١٢٧١) و(١٢٧٢) و(١٢٧٣) و٢/ ١٢٧ (١٣٨٧)، ومسلم ٣/ ٤٩ (٩٤١) (٤٥) (٤٦)، وأبو داود (٣١٥١) و(٣١٥٢)، وابن ماجه (١٤٦٩)، والترمذيُّ (٩٩٦)، والنَّسائيُّ ٤/ ٣٥ وفي «الكبرى»، له (٢٠٢٥) و(٢٠٢٦) و(٧١١٦) ط. العلمية و(٢٠٣٦) و(٢٠٣٧) و(٧٠٧٨) ط. الرسالة، وابن حبان (٣٠٣٧) من طريق عروة بن الزبير، عن عائشة ﵂: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كفنَ في ثلاثةِ أثوابٍ يمانيةٍ بيضٍ سحوليةٍ منْ كُرسف[1] ليسَ فيهنَّ قميصٌ ولا عمامةٌ[2].

وانظر: «نصب الراية» ٢/ ٢٦١ ـ ٢٦٢، «والتلخيص الحبير» ٢/ ٢٥٤ (٧٤٥)، و«إتحاف المهرة» ١١/ ٦١١ (١٤٧٢٦).

۞ **ومما استنكر على راويه سنداً ومتناً**: ما روى عبد الله بن عمر بن أبان، قال: حدثنا يونس بن بكير، قال: حدثنا الهيثم بن علقمة بن قيس بن ثعلبة، عن الأزرق بن قيس، قال: رأيتُ عبد الله بن عمر، وهو يعجنُ في الصلاةِ يعتمدُ على يديه إذا قامَ، فقلت: ما هذا يا أبا

---

(١) الكرسف: القطن، وقد جعله وصفاً للثياب وإن لم يكن مشتقاً. «النهاية» مادة (كرسف).

(٢) لفظ رواية البخاري.

عبد الرحمٰن؟ قالَ: رأيتُ رسول الله ﷺ يعجنُ في الصلاةِ ـ يعني: يعتمد ـ.

أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٤٠٠٧) كلتا الطبعتين من طريق عبد الله بن عمر بن أبان.

هذا إسناد غريب فسمة التفرّد طاغية عليه، قال الطبراني عقبه: «لم يرو هذا الحديث عن الأزرق إلا الهيثم تفرّد به يونس بن بكير».

زيادة على هذا التفرّد وشدة غرابة هذا الإسناد فإنَّه معلول بعلتين أخريين.

**الأولى**: أنَّ يونس بن بكير لم يضبط حفظ هذا السند.

فكما تقدم أنَّه رواه عن الهيثم، عن الأزرق.

ورواه عند الحربي في «غريب الحديث»[(١)] ٢/ ٥٢٥ عن الهيثم، عن

---

(١) جاء في المطبوع في تسمية شيخ الحربي «عبيد الله» بالمصغر بدل «عبد الله» بالمكبر قال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد في «الأجزاء الحديثية»: ١٧٤ ـ ١٧٥: «الذي في مخطوطة الظاهرية، وهي النسخة الفريدة لهذا الجزء من كتاب «الغريب» للحربي أنَّه «عبد الله بن عمر»، ويصححه الألباني بأنَّه عبيد الله، وأنَّ عبد الله خطأ من الناسخ كما في «السلسلة الضعيفة» ٢/ ٣٩٢، وهذا الجزء المخطوط قد حقق في جامعة أم القرى وفي ١/ ٤٢٠ ساق محققها الأستاذ (سليمان العائد) الإسناد برسم «عبيد الله» مصغراً ولم يشر إلى تصحيحه في الحواشي، وقد فاتحته في هذا فأفاد أنَّ الأصل: «عبد الله» مكبراً، وأنَّه صححه لتصحيح الألباني له «بعبيد الله» فحسب، وكان الأولى أنْ يفعل مثل صنيع العلامة الألباني بإثبات ما في الأصل والإشارة إلى التصحيح كما عليه أهل العلم سلفاً وخلفاً» انتهى كلامه.

**قلت**: إلا أنَّ العلامة الألباني قد رجع عن ما ذهب إليه في كون الراوي اسمهُ: عبيد الله؛ إذ قال في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٢٦٧٤): «ولا بدّ من التنبيه هنا على خطأ وقع لي ثمّة، وذلك أنني رجّحت أنَّ عبد الله بن عمر ـ شيخ الحربي ـ الصواب فيه: عبيد الله مصغراً، فلما وقفت على رواية الطبراني ومطابقتها لرواية الحربي، بل زاد فسمّى جده (أبان) تبيّن لي الخطأ، وأنَّ الصواب كما وقع في الروايتين: (عبد الله بن عمر) وهو ابن محمد بن أبان الأموي مولاهم الكوفي، وهو ثقة أيضاً من رجال مسلم».

عطية بن قيس، عن الأزرق فزاد في الإسناد عطية بن قيس، وقد اعتمد الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ على هذا الإسناد لإثبات تحريف وقع في الإسناد الأول، فقال في «الصحيحة» (٢٦٧٤) عن الهيثم بن علقمة: «لم أعرفه، ولم أرَ أحداً ذكره فأخشى أنْ يكون وقع في الرواية شيء من التحريف فقد أخرج الحديث أبو إسحاق الحربي في «غريب الحديث»...» فذكر الإسناد، وقال في «الضعيفة» (٩٦٧): «والهيثم هو ابن عمران الدمشقي...».

**قلت**: أما دعوى التحريف فمنتقضة من وجهين، **الأول**: أنَّ كلام الطبراني عقب الحديث يجلو البصر بأنَّ الإسناد عنده (الهيثم عن الأزرق) دون وساطة بينهما، اللهم إلا أنْ يزعم زاعم أنَّ الطبراني نفسه وهم في سوقه لهذا الإسناد.

**والثاني**: أنَّ الاسم إذا جاء محرفاً فإنَّ اسم الذي بعده أو بعد سيجيء على الصواب، وهذا يعني أنْ لو كان التحريف وقع في الاسم المتقدم لأصبح صوابه هكذا: «عطية بن قيس بن ثعلبة» وقد جَهِدتُ أنْ أجد مثل هكذا ترجمة لعطية فلم أظفر بذلك، وعليه تكون دعوى التحريف لا أساس متين لها، وكذلك دعوى الهيثم هو ابن عمران، نعم، ذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/ ٥٧٧ وقال: «يروي عن عطية بن قيس» إلا أنَّ أحداً لم يقل أنَّ راوية هذا الحديث هو الهيثم بن عمران فجاء في رواية الطبراني الهيثم بن علقمة، وفي رواية الحربي الهيثم وفي الطريق الآتي من حديث عبد الحميد الحماني: هيثم بن علية البصري، وأنَّ هذه الدعوى أساسها الاحتمال فقط، وأنَّه اعتمد في ذلك على ما ذكره ابن حبان. ويكون هذا الراوي اختلف في تسميته اختلافاً كبيراً وهو مجهول العين فاستغنى عن التعليق عليه.

قال ابن رجب في «فتح الباري» ٧/ ٢٩٣: «وقد روى الهيثم بن علية بن قيس بن ثعلبة[1]، عن الأزرق بن قيس، قال: رأيتُ ابنَ عمر وهو يعجن في

---

(١) هكذا سماه ابن رجب، وقد تقدم أنَّ الطبراني أخرجه في «الأوسط» (٤٠٠٧) من طريق يونس بن بكير، قال: حدثنا الهيثم بن علقمة بن قيس بن ثعلبة، عن الأزرق بن =

الصلاة يعتمد على يديه إذا قام، فقلتُ: ما هذا؟ قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يعجن في الصلاة ـ يعني: يعتمد ـ، خرَّجه الطبرانيُّ في أوسطه والهيثم هذا غير معروف».

وقد روي الحديث من طريق عبد الحميد الحماني بنحو إسناد الحديث السابق.

فأخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٣٣٤٧) كلتا الطبعتين من طريق عبد الحميد الحماني قال: حدثنا الهيثم بن علية البصري(١)، عن الأزرق بن قيس، قال: رأيتُ ابنَ عمر في الصلاة يعتمد إذا قام، فقلت: ما هذا؟ قال: رأيت رسولَ الله ﷺ يفعلهُ.

**قلت**: زاد هذا الإسناد الحديث إعلالاً. فالهيثم هنا جاء باسم آخر زاد فيه الاختلاف في اسمه إلا أنَّه شاهد لطريق الهيثم عن الأزرق.

والملاحظ أنَّ الحديث بهذا الإسناد لم يتطرق لذكر العجن، وإنَّما يذكر الاعتماد على اليدين والاعتماد ثابت لا إشكال فيه وهذا له شواهد كثيرة.

فقد أخرج: الشافعيُّ في مسنده (٢٥٠) بتحقيقي، والبخاريُّ ١/ ٢٠٩ (٨٢٤)، والنَّسائي في «الكبرى» (٧٣٩) ط. العلمية و(٧٤٣) ط. الرسالة، وابن الجارود (٢٠٤)، وابن خزيمة (٦٨٧) بتحقيقي، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٤٢)، والبيهقيُّ ٢/ ١٢٣ من طريق أبي قلابة، قال: جاءنا مالك بن الحويرث فصلى بنا في مسجدنا هذا، فقال: إنِّي لأصلي بكم، وما أريد الصلاة، ولكنْ أريد أنْ أريكم كيفَ رأيتُ النَّبيَّ ﷺ يصلي، قال أيوب: فقلت لأبي قلابة: وكيفَ كانتْ صلاتهُ؟ قال مثل صلاة شيخنا هذا، ـ يعني:

= قيس...، فالذي في سند الطبراني أنَّ والد الهيثم علقمة لا علية، وإنما أخرجه الطبراني من طريق عبد الحميد الحماني، قال: حدثنا الهيثم بن علية البصري... كما سيأتي.

(١) قال الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٦٧٤): «والهيثم بن عطية هذا لم أعرفه، ولعله «.. عن عطية» كما تقدم في رواية أبي إسحاق الحربي، والله أعلم».

عمرو بن سلمة ـ. قال أيوب: وكانَ ذلكَ الشيخ يُتمُ التكبير، وإذا رفع رأسهُ عن السجدة الثانية جلسَ واعتمد على الأرض ثمَّ قام[١].

انظر: «تحفة الأشراف» ٨/٨ (١١١٨٥)، و «إتحاف المهرة» ١٣/ ٩٢ (١٦٤٦٣).

**أما العلة الثانية:** فإنَّ مما يعل الحديث:

١ ـ أنَّ أحداً من الفقهاء المتقدمين لم يقل به.

٢ ـ أنَّ أحداً من أصحاب الكتب المعتمدة من الصحاح والسنن والمسانيد وغيرها لم يخرجه في كتابه، ولو كان السند صحيحاً والمتن قويماً لما انفتلوا عن تخريجه وهم الذين رووا عن النَّبيِّ ﷺ كل صغيرة وكبيرة فعلها، بل حتى إقراره لهذا الأمر أو ذاك. والغريب أنَّ الألبانيَّ رحمه الله استغرب إعراض أهل الصنعة عن تخريج هذا الحديث فقال في «الضعيفة» قبيل (٩٦٨): «لقد خفي حديث ابن عمر هذا المرفوع على الحفّاظ الجامعين المصنِّفين كابن الصلاح والنووي والعسقلاني وغيرهم، فقد جاء في «تلخيص[٢] الحبير» ١/ ٢٦٠ ما نصه: حديث ابن عباس: أنَّ رسول الله ﷺ كانَ إذا قام في صلاتهِ وضع يدهُ على الأرض كما يضع العاجن، قال ابن الصلاح في كلامه على «الوسيط»[٣]: هذا الحديث لا يصح، ولا يعرف، ولا يجوز أنْ يحتج به، وقال النووي في «شرح المهذب»: هذا حديث ضعيف أو باطل لا أصل له، وقال في «التنقيح»: ضعيف باطل. هذه هي كلماتهم كما نقلها الحافظ العسقلاني عنهم، دون أنْ يتعقبهم بشيء، اللهم إلا بأثر ابن عمر الذي عزاه في «الفتح» لعبد الرزاق، فإنَّه عزاه هنا للطبراني في «الأوسط» فلم يقف على الحديث المرفوع صراحة، مصداقاً للقول المشهور:

---

(١) لفظ رواية البخاري.

(٢) هكذا أثبته الشيخ، والصواب «التلخيص» محلّى بـ «ال»، وهو في الطبعة التي بين يدي ١/ ٦٢٥ ـ ٦٢٦ (٣٩٢).

(٣) انظر: «الوسيط» ٢/ ١٤٣ ط. السلام، وبهامشه حاشية ابن الصلاح، وفيه: «هذا حديث لا يعرف ولا يصح ولا يجوز أن يحتج به».

كم ترك الأول للآخر، فالحمد لله على توفيقه وأسأله المزيد من فضله» انتهى.

ونقل الحافظ أيضاً عن ابن الصلاح أنَّه قال: «وعمل بهذا كثير من العجم، وهو إثبات هيئة شرعية في الصلاة لا عهد بها، بحديث لم يثبت، ولو ثبت لم يكن ذلك معناه، فإنَّ العاجن في اللغة هو الرجل المسن..».

**قلت**: الذي قدمناه يبين سبب إعراض المحدّثين عن تخريجهم لهذا الحديث والله أعلم.

وانظر: «الأجزاء الحديثية» للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد رَحِمَهُ اللَّهُ: ١٤٣ ـ ٢٣١.



# الفوائد والقواعد الحديثية

١ - خبر المعاب في دينه إذا عرف بالصدق مقبولٌ في الغالب.

٢ - الثقة: هو من كان الغالب على حديثه الصحة، وإن وقع منه الوهم والخطأ.

٣ - وجد بالاستقراء: أن البخاريَّ إذا كان عنده في الباب حديث مسند لمالك قدمه على غيره في صحيحه.

٤ - لا يلزم لصحة الحديث تعدد الطرق، فقد يكون الحديث فرداً صحيحاً.

٥ - إن إعراض أصحاب الجوامع الصحيحة والسنن المعروفة والمسانيد المشهورة عن تخريج حديث مع عدم وجوده إلا في كتاب من الكتب المتأخرة دليل عدم صحته.

٦ - صحة الإسناد شرطٌ من شروط صحة الحديث، وليست موجبة لصحته؛ فقد تكون صحة الإسناد في الظاهر فقط، وإنما يحكم للحديث بالصحة عندما تجتمع فيه شروط الصحة.

٧ - النقل المجرد دعوى تحتاج إلى بينة.

٨ - جهابذة هذا الفن من المتقدمين حينما ذكروا التساهل في أحاديث الضعفاء إنما عنوا الأخذ عن الصدوقين، ومن نزل حفظهم من أعلى درجات القبول إلى أدنى مراتب القبول، فهو على ذلك نزول من درجات الصحيح إلى درجة الحسن في اصطلاح المتأخرين.

٩ - استعمل كثير من العلماء مصطلحي: (التدليس) و(الإرسال) على عدم سماع الراوي عمن روى عنه، فينبغي ملاحظة اصطلاح العالم واستعماله له حتى يبين الحق، ولا تتداخل المصطلحات.

١٠ ـ إذا استعمل (التدليس) أو: (الإرسال) في معنى رواية الراوي عمن أدركه ولم يسمع منه فالنتيجة واحدة، وهي إعلال السند بالانقطاع.

١١ ـ الاختلافات الحديثية سواء أكَانَتْ في الإسناد أم في الْمَتْن من القضايا الَّتِي أولاها الْمُحَدِّثُوْنَ أهمية كبيرة.

١٢ ـ إن «عن» في العرف الغالب عند المتقدمين محمولة على السماع قبل شيوع التدليس، وكذا لفظة «قال» لكنها لم تشتهر اصطلاحاً للمدلسين مثل لفظة «عن».

١٣ ـ إذا قال البخاري: «قال لنا» أو «قال لي» أو «زادنا» أو «زادني» أو «ذكر لنا» أو «ذكر لي» فهو متصل صريح الاتصال، ولا يضر ذلك أن بعض من صنف في الأطراف قد عده معلقاً، وقد تتبعنا كثيراً من ذلك فوجدنا البخاري ساقه في صحيحه أو غير ذلك من مصنفاته بلفظ «حدثنا» فلو كان ذلك عنده إجازة أو مناولة أو مكاتبة لم يستجز إطلاق «حدثنا» فيه من غير بيان.

١٤ ـ من دلائل صدق الخبر مجيئه من طريق آخر من غير مواطئة ولا تشاعر ولا تلق من الأول.

١٥ ـ الاختلافات مِنْهَا ما يؤثر في صحة الْحَدِيْث، ومنها ما لا يؤثر، ومرجع ذَلِكَ إِلَى نظر النقاد وصيارفة الْحَدِيْث.

١٦ ـ الصيغ التي تحتمل السماع وعدمه كالعنعنة ونحوها بعضها من ألفاظ الرواة أنفسهم وبعضها من ألفاظ من دونهم من الرواة عنهم.

١٧ ـ إذا وقع في الراوي اختلاف ولا مرجح، قد يحسن حديثه.

١٨ ـ في بيان معرفة الاتصال والانقطاع لا ينبغي الاكتفاء بمجرد الرجوع إلى كتب المراسيل للتحقق من سماعات الرواة؛ لأن فيها اختصاراً وعدم استيعاب، فأحياناً يكون قولٌ واحدٌ أو أكثر في نفي السماع، ثم يكشف البحث العلمي المتوسع أن بعض الأئمة الكبار يثبت ذلك السماع.

١٩ ـ بَعْض الاختلافات تؤثر في حفظ الرَّاوِي وضبطه، وتقدح في مروياته وصحة الاعتماد عَلَيْهَا والاستدلال بِهَا.

٢٠ ـ من عيوب كتاب ابن الجوزي في الضعفاء أنه يسرد الجرح ويسكت عن التعديل.

٢١ ـ الاختلاف والاضطراب بَيْنَهُمَا عموم وخصوص، فكل مضطرب مختلف وَلَيْسَ كُلّ مختلف مضطرباً.

٢٢ ـ كل من قال فيه الذهبي في الميزان: «مجهول» ولا يسنده لأحد؛ فهو قول أبي حاتم.

٢٣ ـ وجه قولهم: «إن الجرح لا يقبل إلا مفسراً»: هو من اختلف في توثيقه وتجريحه.

٢٤ ـ اتفاق الأكثر على شيء يقتضي أن شذوذ رواية من خالفهم.

٢٥ ـ يراد بالاضطراب ـ في الأعم الأغلب ـ: الاختلاف القادح.

٢٦ ـ ينبغي أن يُتأمل في أقوال المزكين ومخارجها، فقد يقول العالم: فلان ثقة، ولا يريد أنه ممن يحتج به، وإنما ذلك على حسب ما هو فيه وما وجه السؤال له.

٢٧ ـ إن الحكم بتفرد الراوي من أصعب الأمور، فلا بد من التثبت العالي والتوقي الدقيق؛ لأن الإعلال بالتفرد مما يرد به حديث الراوي، وربما بني على ذلك الطعن في حفظ الراوي وضبطه.

٢٨ ـ لا يمكن الحكم في الاضطراب والاختلاف إلا بجمع الطرق والنظر والموازنة والمقارنة.

٢٩ ـ إذا اختلفت أقوال عالم بتجريح أو تعديل، تعاملنا معها وكأنها أقوال لأشخاص آخرين.

٣٠ ـ إن مَعْرِفَة الخطأ في حَدِيْث الضعيف يحتاج إِلَى دقة وجهد كبير، كَمَا هُوَ الحال في مَعْرِفَة الخطأ في حَدِيْث الثقة.

٣١ ـ لا بد من النظر في طبقات الرواة حين التعامل مع زيادات الأحاديث والألفاظ، فالزيادات من الصحابة مقبولة اتفاقاً، وطبقة التابعين في هذا أعلى من طبقة أتباع التابعين، ولكل مقامٍ مقال.

٣٢ ـ وجود ترجمة في «الميزان» أو «اللسان» لا يعني دائماً الجرح.

٣٣ ـ التفرد بحد ذاته لَيْسَ علة، وإنما يَكُوْن أحياناً سبباً من أسباب العلة، ويلقي الضوء عَلَى العلة ويبين ما يكمن في أعماق الرواية من خطأ ووهم.

٣٤ ـ إنَّ المرجحات التي يرجح بها المحدثون حديثاً على حديث ورواية على رواية لا تطرّد في كل حديث؛ فكل حديث له قرائنه التي تحتف به، ولكل حديث نقدٌ خاص، وليس لذلك ضابط يضبطه.

٣٥ ـ قد يطلقون كلمة مسند على المتصل.

٣٦ ـ المجروحون جرحاً شديداً ـ كالفساق والمتهمين والمتروكين ـ لا تنفعهم المتابعات، إذ إن تفردهم يؤيد التهمة عِنْدَ الباحث الناقد الفهم.

٣٧ ـ المخالفة مخالفتان: مخالفة تضاد، وهنا لا بد من الترجيح، ومخالفة التفرد أو الزيادة.

٣٨ ـ الاختلاف الذي يضر بالحديث، هو: الوهم والخطأ في حديث الراوي، أما إذا كان الراوي سمع الحديث من الوجهين فلا يضر ذلك.

٣٩ ـ مَعْرِفَة الاختلافات في المتون والأسانيد داخل في علم العلل الَّذِي هُوَ كالميزان لبيان الخطأ والصواب والصَّحِيْح والمعوج.

٤٠ ـ كلام الناقد يكون أفضل إذا تكلم في الراوي ولم يتأثر بحديث أو بآخرين.

٤١ ـ أولى الفقهاء جانب النقد الحديثي اهتماماً خاصاً، وذلك من خلال تتبعهم لأقوال النقاد، واستعمالها أداة في تفنيد أدلة الخصوم، وَهُوَ دليل واضح عَلَى عمق الثقافة الحديثية عندهم، وعلى قوة الربط بَيْنَ هذين العلمين الشريفين.

٤٢ ـ كثيرٌ من أحكام الحديث اجتهادية قائمة على غلبة الظن، فإذا غلب على ظن الناقد في حكم من الأحكام أنه الراجح حكم به.

٤٣ ـ اختلاف العلماء في التصحيح والتضعيف إما أن يكون بسبب العلم من خلال توفر الشروط، أو خفاء العلل، أو بسبب اختلاف المناهج التي ساروا عليها.

٤٤ ـ ابن القطان يتبع ابن حزم في إطلاق التجهيل على من لا يطلع على حالهم.

٤٥ ـ حجةٌ: تطلق على من هو أرفع من الثقة.

٤٦ ـ أقرب المعاني اللغوية إلى معنى العلة في اصطلاح المحدثين هو: المرض؛ وذلك لأن الحديث الذي ظاهره الصحة إذا اكتشف الناقد فيه علة قادحة، فإن ذلك يمنع من الحكم بصحته.

٤٧ ـ ابن سعد: الغالب عليه الاعتدال، وقد يتشدد في الجرح أحياناً.

٤٨ ـ إن تقييد العلة بكونها خفية قيد أغلبيٌّ، فإن المحدثين إذا تكلموا عن العلة باعتبار أن خلو الحديث منها يعد قيداً لا بد منه لتعريف الحديث الصحيح؛ فإنهم في هذه الحالة يطلقون العلة ويريدون بها المعنى الاصطلاحي الخاص، وهو السبب الخفي القادح، وإذا تكلموا في نقد الحديث بشكل عام؛ فإنهم في هذه الحالة يطلقون العلة ويريدون بها السبب الذي يعل به الحديث سواء كان خفياً أم ظاهراً، قادحاً أم غير قادح، وهذا له نظائر عند المحدّثين.

٤٩ ـ مالك لا يروي في الغالب إلا صحيحاً إذا رواه مسنداً.

٥٠ ـ العلة بالمعنى الاصطلاحي الخاص لا تعرف إلا بجمع الطرق والموازنة والنظر الدقيق في أسانيد الحديث ومتونه.

٥١ ـ إعلال الأحاديث أمرٌ خفيٌّ لا يقوم به إلا النقاد من أئمة الحديث دون الفقهاء الذين لا اطلاع لهم على طرق الحديث ودقائق الأسانيد.

٥٢ ـ الحديث الذي يرويه مالك وهو مخالف لأهل المدينة لا يذكره في موطئه إلا نادراً.

٥٣ ـ حديث المجهول من المتقدمين لا يرد مطلقاً، فقد يقبل إن احتفت به القرائن.

٥٤ ـ إن في مواليد الصدر الأول ووفياتهم اختلافاً كثيراً؛ لتقدمهم على تدوين كتب الوفيات بمدة كبيرة.

٥٥ ـ بعضهم مثل يعقوب بن شيبة يطلق كلمة: «ثقة» ثم يضعف الراوي ويقصد بالثقة: العدالة وبالضعف: الحفظ.

٥٦ ـ الحديث الضعيف إذا تلقاه العلماء بالقبول، فهو مقبول يعمل به، ولا يسمى صحيحاً.

٥٧ ـ يجب استقراء حديث من اختلف فيه أو من مُسَّ بقدح.

٥٨ ـ ابن معين قد يطلق: «لا بأس به» في الثقة وكذا النسائي.

٥٩ ـ قد تعل بعض الأحاديث بالمعارضة إذا لم يمكن الجمع ولا التوفيق.

٦٠ ـ ابن عدي قد يطلق: «لا بأس به» لمن فيه ضعف.

٦١ ـ الشك ليس علة في الحديث، لكن قد يتوقف العلماء في كلمة أو لفظة يقع فيها الشك.

٦٢ ـ من روي عنه قولان في راو إذا أمكن الجمع بين قوليه فيجمع ويحمل التضعيف على شيء من حديثه، ويحمل التوثيق على ما دون ذلك أو يحمل التوثيق على حديثه المتقدم والتضعيف على حديثه المتأخر، وإذا لم يمكن الجمع طبقنا قواعد الجرح والتعديل فجعلنا هذين القولين مختلفين كما تقدم.

٦٣ ـ علل المتن في الغالب آتية مما اشترط الفقهاء للعمل بخبر الآحاد، وكثير منها يعود للترجيح، بمعنى أن بعض الفقهاء يرجح العمل بالدليل المعارض عنده على العمل بخبر الآحاد، وذلك كرد بعض الفقهاء خبر الآحاد بأن يكون وارداً فيما تعم فيه البلوى، أو بأن خالفت فتيا

الصحابي الحديثَ الذي رواه، وكتقديم بعضهم العمل بالقواعد العامة أو عمل أهل المدينة على العمل بخبر الآحاد عند المعارضة، وفي الغالب يرجح ما ذهب إليه جمهور العلماء في هذه القضايا من عدم جعلها علة في الأعم الأغلب.

٦٤ ـ إعلال الحديث وتصحيحه فن غامض صعب المرتقى لا يصل إليه إلا الواحد بعد الواحد، والمتقدمون لهم حدسٌ فائق في نقد المرويات والحكم عليها، والمتأخرون والمعاصرون فقدوا ذاك الحدس فجاءت كثيرٌ من أحكامهم مخالفة لأحكام المتقدمين.

٦٥ ـ عادة مالك وأيوب والشعبي وحماد بن زيد ومحمد بن سيرين قَصْرُ الخبر تورعاً.

٦٦ ـ من أخرج له ابن حبان في صحيحه مقتضاه أنه عنده ثقة.

٦٧ ـ الشخص إذا كان له شيوخ كثيرون فهذا يدل على أنه اهتم بالعلم وبالطلب.

٦٨ ـ عادة ابن حزم إذا لم يعرف الراوي أنه يُجهِّله.

٦٩ ـ ينبغي الجمع بين الأقوال في الجرح والتعديل مهما أمكن.

٧٠ ـ المتابعة للمجهول ترفع حديثه أحياناً إلى مرتبة الصدق.

٧١ ـ الساجي قد يطلق: «صدوق» على الثقة.

٧٢ ـ من سب الصحابة فليس بثقة ولا مأمون.

٧٣ ـ شرط ابن حبان في ثقاته وقاعدته في ذكر من لم يطلع على حاله، وروى عنه ثقة ولم يجرح، ولم يكن الحديث الذي يرويه منكراً.

٧٤ ـ مرسل الصحابي حجة؛ لندرة أخذ الصحابة عن التابعين الضعفاء أو عدمه.

٧٥ ـ عنعنة المدلس الثقة المقل من التدليس تقبل، إذا كان قد سمع من شيخه مع استقامة السند والمتن، مع اشتراط أن لا يذكر رجلاً زائداً إذا جمعت الأسانيد، أو كان هناك: «حدثت» أو «أخبرت» وهذا ليس مطرداً.

٧٦ ـ لا بد في أحاديث الأحكام من التشدد.

٧٧ ـ المطلوب في شخصية الراوي المقبول في الرواية أن يكون معروف العين عدل الدين مستقيم الرواية؛ فإذا اجتمعت حاز الراوي درجة الاحتجاج.

٧٨ ـ الشيعة لا يوثق بنقلهم في الأعم الأغلب.

٧٩ ـ رواة مقدمة «صحيح مسلم» لا يعدون في منزلة رواة «صحيح مسلم».

٨٠ ـ الطعن في الراوي لأمر شخصي مردود.

٨١ ـ لكل إمام ناقد مصطلحه الخاص في دلالة (صدوق).

٨٢ ـ أصول الراوي من الكواشف المهمة عن درجة ضبط الراوي فيما يحدث به من حفظه، ويرجع إليها حين إرادة التحقق من ضبط الراوي أو خطئه.

٨٣ ـ في «مسند الإمام أحمد» أشياء غير محكمة المتن والإسناد من رواية ابن صاحب المذهب وشيخه القطيعي.

٨٤ ـ إن كلمة «صدوق» إنما تفيد إذا لم يكن ثمة جرح.

٨٥ ـ قد يطعن في الراوي حسداً وهو ثقة.

٨٦ ـ إن الحفاظ يردون تفرد الثقة إذا كان في المتن نكارة، أو انفرد هذا الثقة عن بقية أقرانه بما لا يحتمل انفراده به.

٨٧ ـ طالب علم الحديث لا يستغني عن أي كتاب من كتب الجرح والتعديل؛ إذ يوجد في بعض الكتب من الأقوال النقدية ما لا يوجد في غيره، وقد يوجد للعالم الواحد أقوال في الراوي لا ينقل جميعها بعض المؤلفين.

٨٨ ـ النفس إلى كلام المتقدمين من النقاد أميل وأشد ركوناً.

٨٩ ـ أحياناً يطلق البخاري: «في إسناده نظر» ويريد بذلك الانقطاع، وقد يريد الجهالة، وفي الأعم الأغلب يريد الجرح.

٩٠ - تحديث الإمام أحمد ومسدد بن مسرهد عن الضعيف يرفعه عن مرتبة متروك.

٩١ - ليس كل ما يصدر عن الراوي في مرتبة واحدة؛ إذ إن الرواة ليسوا قوالب.

٩٢ - للحذاق من النقاد إعلالات للأحاديث بعلل ليست قادحة حيث وقعت، لكنها تقدح إذا وقعت في حديث أو خبر تحقق لديهم أنه خطأ، وهذا من أسرار الفن، ولا يطرد في جميع الأحاديث.

٩٣ - من عادة أبي زرعة أن لا يحدث إلا عن ثقة.

٩٤ - العبّاد غالباً ينشغلون بعباداتهم وأحوالهم الروحية والقلبية، عن تعاهد الحديث إذا لم يكن الحديث صنعتهم.

٩٥ - رواية ابن معين عن الراوي كافية لتوثيقه في بعض الأحيان، ويحذر منها تارة أخرى، فهو لشدته كان بعض الرواة يتقونه ويحدثونه بأحاديثهم المستقيمة.

٩٦ - المتابعة التامة تعني أن الراويين تحملا هذا عن شيخ واحد.

٩٧ - موافقة الحفاظ دليل الحفظ ومخالفتهم من أمارات الوهم.

٩٨ - أهل البلد أعلم براويهم.

٩٩ - ما يقال عن الإمامين البخاري ومسلم: «إنهما لم يلتزما إخراج جميع الصحيح» ليس على إطلاقه، وإنما هو في الأبواب التي تتعدد فيها الأحاديث.

١٠٠ - الليث بن سعد لا يروي عن المجهولين.

١٠١ - إذا كان الحديث من عيون المسائل، وخلت منه كتب السنة المشهورة؛ فهو أمارة نكارته.

١٠٢ - الإسماعيلي اشترط في معجم شيوخه تبيين الضعيف منهم.

١٠٣ - إن الإمام البخاري يخرج أحياناً حديثاً كاملاً في الباب للفائدة من لفظة واحدة.

١٠٤ ـ يوجد في الأنهار ما لا يوجد في البحار.

١٠٥ ـ الحديث الذي فيه قصة أدعى إلى حفظ راويه.

١٠٦ ـ العدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد.

١٠٧ ـ من المرجحات عند الحفاظ قدم السماع؛ لأنه مظنة قوة حفظ الشيخ.

١٠٨ ـ من وصف بسوء الحفظ يحتاج إلى متابع، وتتأكد ضرورة المتابعة في أمور الأحكام والعقائد.

١٠٩ ـ لا يغتر برواية البخاري عن المخلِّط؛ لأنه يعرف صحيح حديثه من سقيمه.

١١٠ ـ إن النقاد المتقدمين لا يميزون في الإطلاق بين مجهول العين ومجهول الحال غالباً، إنما يعبرون بمصطلح مجهول عن كلا الأمرين.

١١١ ـ قل من أمعن النظر في علم الكلام إلا وأداه اجتهاده إلى القول بما خالف محض السنة.

١١٢ ـ من رام الجمع بين علم الأنبياء عليهم السلام وبين علم الفلاسفة بذكائه لا بد أن يخالف بهؤلاء هؤلاء.

١١٣ ـ الشاذ والمنكر لا يصلحان في باب الاعتبار، ولا يصلح أن تتقوى بهما الرواية، ولا تنفعهما الروايات المتعددة.

١١٤ ـ إن توثيق الناقد المعاصر للراوي أقوى من توثيق المتأخر.

١١٥ ـ قد ينتقي العالم العارف من سماع المتهم ما هو صحيح.

١١٦ ـ التصحيح بالشاهد والمتابع من أخطر القضايا الحديثية؛ فليتق الناقد ربه فيما يحكم به.

١١٧ ـ كلام الأقران بعضهم في بعض لا يلتفت إليه، إلا إذا كان بحجة.

١١٨ ـ الحديث الصحيح الذي يحتج به في العقائد لا يجوز أن يركن فيه إلى ترقيعات المخرجين.

١١٩ ـ ليس لأحد أن ينسب كل مستحسن إلى الرسول ﷺ؛ لأن كل ما قاله الرسول ﷺ حسن، وليس كل حسن قاله الرسول ﷺ.

١٢٠ ـ ثمة فرق بين الضعف الذي يكون سببه حفظ الراوي، والضعف الذي يكون سببه شذوذ الرواية أو نكارتها.

١٢١ ـ ما بني على الروايات الواهية والضعيفة لا يصلح أن يكون ديناً يتعبد الله به.

١٢٢ ـ أبو حاتم قد يطلق على بعض الصحابة الجهالة لا يريد بها جهالة العدالة، وإنما يريد أنه من الأعراب الذين لم يرو عنهم أئمة التابعين.

١٢٣ ـ أخطاء الأسانيد أكثر من أخطاء المتون؛ لأن الأسانيد متشابهة متداخلة بخلاف المتون.

١٢٤ ـ لا ينبغي الإعلال بضعف راو أو تدليسه، والإسناد إليه غير ثابت.

١٢٥ ـ التصحيف والسقط قد يُنشئان أسماءً لا وجود لها.

١٢٦ ـ المحدّثون لا يحسِّنون ولا يصحِّحون متناً من المتون من مجموع طرق ضعيفة لا تنجبر.

١٢٧ ـ قد يؤدي تدليس الأسماء إلى جهالة الراوي الثقة.

١٢٨ ـ ليس اختلاف الوفاة دائماً عمدة للتفرقة بين الرواة؛ لأن كثيراً من الرواة قد اختلف في سنة وفاته فلا يستلزم ذلك التغاير.

١٢٩ ـ كثيراً ما يكون مدار الحكم على الراوي بالممارسة العملية الحديثية، وسبر مروياته.

١٣٠ ـ من كثرت أحاديثه واتسعت روايته، وازداد عدد شيوخه لا يضر تفرده إلا إذا كانت أفراده منكرة.

١٣١ ـ التدليس منافٍ للإخلاص؛ لما فيه من التزيين والتلبيس.

١٣٢ ـ فرق بين قولهم: «يروي مناكير» وبين قولهم: «في حديثه نكارة». ففي الأولى: أن هذا الراوي يروي المناكير، وربما العهدة ليست عليه إنما من شيوخه، وهي تفيد أنه لا يتوقى في الرواية، أما قولهم: «في حديثه نكارة» فهي كثيراً ما تقال لمن وقعت النكارة منه.

١٣٣ ـ قول ابن معين في الراوي: «ليس بشيء» تكون أحياناً بمعنى قلة الحديث.

١٣٤ ـ أشد ما يجرح به الراوي كذبه في الحديث النبوي، ثم تهمته بذلك، وفي درجتها كذبه في غير الحديث النبوي، وكذلك الكذب في الجرح والتعديل لما يترتب عليه من الفساد الوخيم.

١٣٥ ـ فرق بين قول النسائي: «ليس بقويٍّ»، وقوله: «ليس بالقوي» فعبارة: «ليس بقوي» تنفي القوة مطلقاً وإن لم تثبت الضعف مطلقاً وعبارة: «ليس بالقوي» إنما تنفي الدرجة الكاملة من القوة.

١٣٦ ـ أكثر الرواة الذين ضُعفوا إنما ضُعفوا لمخالفتهم الأثبات.

١٣٧ ـ أبو حاتم الرازي يطلق جملة: «يكتب حديثه، ولا يحتج به» فيمن عنده صدوق ليس بحافظ يحدث بما لا يتقن حفظه فيغلط ويضطرب، ومعنى كلامه: يكتب حديثه في المتابعات والشواهد، ولا يحتج به إذا انفرد.

١٣٨ ـ قول ابن معين في الراوي: «لم يكن من أهل الحديث» معناها: أنه لم يكن بالحافظ للطرق والعلل، وأما الصدق والضبط فغير مدفوعين عنه.

١٣٩ ـ كون أصحاب الكتب الستة لم يخرجوا للرجل ليس بدليل على وهنه عندهم، ولا سيما من كان سنه قريباً من سنهم، وكان مقلاً، فإنهم كغيرهم من أهل الحديث يحبون أنْ يعلوا بالإسناد.

١٤٠ ـ وقول ابن حبان في الثقات: «ربما أخطأ» أو: «يخطئ» أو: «يخالف» أو: «يغرب» لا ينافي التوثيق، وإنما يظهر أثر ذلك إذا خالف من هو أثبت منه في الأعم الأغلب.

١٤١ ـ ليس من شرط الثقة أن يتابع بكل ما رواه.

١٤٢ ـ الجرح غير المفسر مقبول إلا أن يعارضه توثيق أثبت منه.

١٤٣ ـ جرح الرواة ليس من الغيبة؛ بل هو من النصيحة.

١٤٤ ـ يشترط في الجارح والمعدِّل: العلم والتقوى والورع والصدق وتجنب التعصب ومعرفة أسباب الجرح والتزكية، فمن لم يكن كذلك لا يقبل منه الجرح ولا التزكية.

١٤٥ ـ تشترط العدالة في الراوي، وينماز الثقة بالضبط والإتقان، فإن انضاف إلى ذلك المعرفة والإكثار فهو حافظ.

١٤٦ ـ اعتماد الراوي العدل على كتابه دون حفظه لا يعاب عليه، بل ربما يكون أفضل لقلة خطئه.

١٤٧ ـ الخطأ في حديث من اعتمد على حفظه أكثر منه في حديث من اعتمد على كتابه.

١٤٨ ـ المتابعة فرع من الرواية، فإذا لم تكن الرواية ثابتة فلا تثبت المتابعة.

١٤٩ ـ الثقة هو: من يجمع العدالة والضبط.

١٥٠ ـ ليس كل متابعة يعتد بها، بل ذلك راجع إلى اعتبار حفظ الراوي لها وعدم خطئه فيها.

١٥١ ـ «صدوق»، و«لا بأس به»، و«ليس به بأس»، مرتبة واحدة، وهي تفيد أن الراوي حسن الحديث.

١٥٢ ـ قولهم في الراوي: «صالح» بلا إضافة تختلف عن قولهم: «صالح الحديث»، فالأولى تفيد صلاحه في دينه، والثانية صلاحه في حديثه.

١٥٣ ـ قولهم: «متروك»، و: «متروك الحديث» بمعنى واحد.

١٥٤ ـ فرق بين قولهم: «تركوه»، وقولهم: «تركه فلان» فإن لفظ: «تركوه» يدل على سقوط الراوي وأنه لا يكتب حديثه، بخلاف لفظ: «تركه فلان» فإنه قد يكون جرحاً وقد لا يكون.

١٥٥ ـ إذا قال البخاري في الراوي: «سكتوا عنه» فهو يريد الجرح وهي بمعنى: «تركوه» في الأعم الأغلب.

١٥٦ ـ قولهم: «تعرف وتنكر» المشهور فيها أنها بتاء الخطاب، وتقال أيضاً: «يُعرف وينكر» بياء الغيبة مبنياً للمجهول، ومعناها: أن هذا الراوي يأتي مرة بالأحاديث المعروفة، ومرة بالأحاديث المنكرة؛ فأحاديث من هذا حاله تحتاج إلى سَبْر وعَرْض على أحاديث الثقات المعروفين.

١٥٧ ـ قول أبي حاتم في الراوي: «شيخ» ليس بجرح ولا توثيق، وهو عنوان تليين لا تمتين.

١٥٨ ـ قولهم في الراوي: «ليس بذاك» قد يراد بها فتور في الحفظ.

١٥٩ ـ قولهم: «إلى الصدق ما هو» بمعنى: أنه ليس ببعيد عن الصدق.

١٦٠ ـ قولهم في الراوي: «إلى الضعف ما هو» يعني أنه ليس ببعيد عن الضعف.

١٦١ ـ قولهم في الراوي: «ضابط» أو: «حافظ» يدل على التوثيق إذا قيل فيمن هو عدل، فإن لم يكن عدلاً فلا يفيد التوثيق.

١٦٢ ـ وقوع الأوهام اليسيرة من الراوي لا تخرجه عن كونه ثقة.

١٦٣ ـ قولهم في الراوي: «لا يتابع على حديثه» لا يعد جرحاً إلا إذا كثرت منه المناكير ومخالفة الثقات.

١٦٤ ـ قولهم في الراوي: «قريب الإسناد» معناه: قريب من الصواب والصحة، وقد يعنون به قرب الطبقة والعلو.

١٦٥ ـ قول البخاري في الراوي: «منكر الحديث» معناه عنده: لا تحل الرواية عنه. ويطلقها غيره أحياناً في الثقة الذي ينفرد بأحاديث، ويطلقها بعضهم في الضعيف الذي يخالف الثقات.

١٦٦ ـ إن نفي صحة الحديث لا يلزم منه ضعف رواته أو اتهامهم بالوضع.

١٦٧ ـ أكثر المحدّثين إذا قالوا في الراوي: «مجهول»، يريدون به غالباً جهالة العين، وأبو حاتم يريد به جهالة الوصف والحال.

١٦٨ ـ التوثيق الضمني ـ وهو تصحيح أو تحسين حديث الرجل ـ مقبول عند بعض أهل العلم.

١٦٩ ـ يعرف ضبط الراوي بموافقته لأحاديث الثقات الأثبات.

١٧٠ ـ نتيجة الاعتبار: معرفة صحة حديث الرجل، لا الحكم عليه أنه ثقة، واستعمل بعض المتأخرين نتيجة الاعتبار في الحكم على توثيق الراوي أو عدمه.

١٧١ ـ الثبت: هو المتثبت في أموره.

١٧٢ ـ المتقن: هو من زاد ضبطه على ضبط الثقة.

١٧٣ ـ قولهم: «موثق» معناه أنه ملحق بـ «الثقة» إلحاقاً، أو مختلف في توثيقه.

١٧٤ ـ «مقارب الحديث»، بفتح الراء معناه أن غيره يقاربه، وبالكسر هو يقارب حديث غيره، وهما على معنى التعديل سواء بفتح الراء أو كسرها، وهي عند الإمام البخاري والترمذي من ألفاظ تحسين حديث الرجل.

١٧٥ ـ قول الذهبي: «لا يعرف» يريد جهالة العين أحياناً، ويريد جهالة العدالة أحياناً، والقرائن هي التي ترجح المراد.

١٧٦ ـ اصطلاح الرازيين أبي حاتم وابنه وأبي زرعة في «المجهول»، يقصد به: مجهول الحال، وقد يريدون جهالة العين، وقد يطلق أبو حاتم: «مجهول» في بعض أعراب الصحابة.

١٧٧ ـ يقدم قول الجارح والمعدل لرجل من بلده على من كان من غير بلده.

١٧٨ ـ قولهم في راوٍ: «كان يخطئ» لا يقال إلا فيمن له أحاديث، لا حديث واحد.

١٧٩ ـ عادة ابن حبان في المختلف في صحبته أن يذكره في قسم الصحابة وقسم التابعين.

١٨٠ ـ قد يقدح ابن حبان في متن حديث بناءً على الفهم والفقه، ويأتي غيره فيزيل إشكاله.

١٨١ ـ ابن حبان يتناقض فيذكر الراوي أحياناً في الثقات، ثم يذكره في المجروحين.

١٨٢ ـ ابن خراش رافضيٌّ لا يقبل قوله إذا خالف أو انفرد.

١٨٣ ـ ابن معين يطلق أحياناً: «لا أعرفه» على من كان قليل الحديث جداً.

١٨٤ ـ قول البخاري في الراوي: «لا يحتجون بحديثه» بمثابة قوله: «سكتوا عنه».

١٨٥ ـ إذا روى البخاري لرجل مقروناً بغيره فلا يلزم أن يكون فيه ضعف.

١٨٦ ـ إكثار البخاري عن رجل وهو شيخه المباشر: توثيق له ودليل على اعتماده.

١٨٧ ـ إذا كتب الذهبي في الميزان علامة: «صح» بجانب ترجمة، فمعناه: المعتمد توثيقه.

١٨٨ ـ الثقة لا يضره عدم المتابعة.

١٨٩ ـ ربما قالوا: ليس بثقة للضعيف أو المتروك.

١٩٠ ـ الشهرة لا تنفع الراوي، فإن الضعيف قد يشتهر.

١٩١ ـ قبول التلقين قادح تسقط الثقة به.

١٩٢ ـ الصالحون غير العلماء يغلب على حديثهم الوهم والغلط.

١٩٣ ـ ليس كل ضعيف يصلح للاعتبار.

١٩٤ ـ لا يلزم من احتجاج إمام بحديث تصحيحه له.

١٩٥ ـ توثيق الرجال وتضعيفهم أمرٌ اجتهادي.

١٩٦ ـ ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل يتفاوت.

١٩٧ ـ لا يلزم من قولهم: «ليس في الباب شيء أصح من هذا» صحة الحديث.

١٩٨ ـ الحديث الضعيف الإسناد يعبر عنه بـ: «ضعيف بهذا الإسناد» لا ضعيف فقط.

١٩٩ ـ يوصف الحديث المقبول بلفظ: «الجيد»، و«القوي»، و«الصالح»، و«المعروف» و«المحفوظ»، و«المجود»، و«الثابت».

٢٠٠ ـ الإرسال والتدليس ليس بجرح، وهو غير حرام.

٢٠١ ـ إن الأئمة من أهل الحديث قد اعتنوا بكَتْب أحاديث الضّعاف ومن لا يعتمد على روايته، لمعرفتها ولئلا تُقلب إلى أحاديث الثقات.

٢٠٢ ـ جرح الراوي بكونه أخطأ لا يضعفه ما لم يفحش خطؤه.

٢٠٣ ـ كل طبقة من النقاد لا تخلو من متشدد ومتوسط.

٢٠٤ ـ قولهم في الراوي: «ليس بذاك القوي» تليين هين.

٢٠٥ ـ غشيان السلطان للحاجة ليس بجارح.

٢٠٦ ـ معرفة تصاريف كلام العرب شرط لعالم الجرح والتعديل.

٢٠٧ ـ يغتفر في المتابعات والشواهد ما لا يغتفر في الأصول.

٢٠٨ ـ قولهم: «ليس هو كأقوى ما يكون» تضعيف نسبي.

٢٠٩ ـ لا يسمع قول مبتدع في مبتدع كناصبي في شيعي.

٢١٠ ـ اضطراب الرواة عن الشيخ لا يؤثر في الشيخ.

٢١١ ـ إذا كان الجارح ضعيفاً فلا يقبل جرحه للثقة.

٢١٢ ـ فرق بين قولهم: «تركه فلان»، وقولهم: «لم يرو عنه».

٢١٣ ـ لا يلزم من كون الراوي ضعيفاً ضعفه في جميع رواياته.

٢١٤ ـ ابن حبان متعنت في الجرح.

٢١٥ ـ رواية الإمام البخاري عن المختلط هي قبل اختلاطه، وبعد اختلاطه ينتقي من حديثه ما صح عنه.

٢١٦ ـ لا يقبل الجرح إلا بعد التثبت خشية الاشتباه في المجروحين.

٢١٧ ـ حفظ الراوي للحديث ليس بشرط لصحة حديثه.

٢١٨ ـ ولاية الحسبة ليست بأمر جارح.

٢١٩ ـ الجرح الناشئ عن عداوة دنيوية لا يعتد به.

٢٢٠ ـ قوة الحفظ وقلة الغلط أمر نسبي بين حافظ وحافظ.

٢٢١ ـ يكون بعض الرواة متقناً في شيخ، وضعيفاً في غيره.

٢٢٢ ـ جرح الراوي بأنه من أهل الرأي ليس بجرح.

٢٢٣ ـ لا يجرح الثقة بشهره السيف على الحاكم.

٢٢٤ ـ إذا قرنوا لفظة: «ثقة» بلفظة: «صدوق»، فهي تفيد إنزاله، فثقة لعدالته ودينه، وصدوق لخفة في ضبطه.

٢٢٥ ـ يشترط فيمن يطلب الحديث ما قاله الذهبي: «فحق على المحدّث أن يتورع في ما يؤديه وأن يسأل أهل المعرفة والورع ليعينوه على إيضاح مروياته ولا سبيل إلى أن يصير العارف الذي يزكي نقلة الأخبار ويجرحهم جهبذاً إلا بإدمان الطلب والفحص عن هذا الشأن وكثرة المذاكرة والسهر والتيقظ والفهم مع التقوى والدين المتين والإنصاف والتردد إلى مجالس العلماء والتحري والإتقان وإلا تفعل:

فَدعْ عَنْكَ الكتابةَ لستَ مِنها ولو سودتَ وجهكَ بالمدادِ

قال الله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] فإن آنست يا هذا من نفسك فهماً وصدقاً وديناً وورعاً، وإلا فلا تتعنَّ، وإن غلب عليك الهوى والعصبية لرأي ولمذهب فبالله لا تتعب! وإن عرفت أنك مخلط مخبط مهمل لحدود الله فأرحنا منك فبعد قليل ينكشف البهرج وينكب الزغل ولا يحيق المكر السيئ إلا بأهله! فقد نصحتك، فعلم الحديث صلف، فأين علم الحديث؟! وأين أهله؟! كدت أن لا أراهم إلا في كتاب أو تحت تراب». (تذكرة الحفاظ ١/ ٤).

٢٢٦ ـ إقران المشيئة للفظ التعديل منزل له عن مرتبته.

٢٢٧ ـ قولهم: «ثقة، صدوق» أعلى من «صدوق» فقط وأدنى من «ثقة» فقط.

٢٢٨ ـ قولهم: «ثقة، لا بأس به» أعلى من: «لا بأس به» فقط، وأدنى من «ثقة» فقط.

٢٢٩ ـ قولهم: «ثقة، يغرب» أشد من قولهم: «ثقة، له أفراد»، لما يستفاد من معنى الاستغراب.

٢٣٠ ـ إن الإمام البخاري لا يُقْدم على إقران راوٍ بآخر في صحيحه إلا لنكتةٍ مثل: الدلالة على اتحاد لفظي الراويين، أو بيان أن للشيخ أكثر من راوٍ أو الإشارة إلى متابعة، أو غير ذلك.

٢٣١ ـ الدلالة المعنوية للصدق تختلف ما بين المتقدمين والمتأخرين، فعلى حين كان ذا دلالة راجعة إلى العدالة فقط في مفهوم المتقدمين، ولا تشمل الحفظ بحال من الأحوال؛ كأبي حاتم الرازي كثيراً ما يقول: ضعيف الحديث، أو: مضطرب الحديث ومحله عندي الصدق.

أصبح ذا دلالة تكاد تختص بالضبط عند المتأخرين، ولذا جعلوا لفظة صدوق من بين ألفاظ التعديل.

٢٣٢ ـ الاختلاف في اسم الراوي أو نسبته أو كنيته لا يدل بحال من الأحوال على جهالة ذلك الراوي، وقد نص الخطيب وغيره على ذلك.

٢٣٣ ـ نقاد الحديث إنما يُعلون الحديث بالتفرد حيث تنضم إليه قرينة تدل على خطأ ذلك الراوي المتفرد بالحديث.

٢٣٤ ـ إذا اتفق المحدّثون على عدم سماع راوٍ من شيخ، ثم تجيء رواية فيها التصريح بالسماع كان ذلك دليلاً على خطأ تلك الرواية.

٢٣٥ ـ إذا انفرد الثقة بما جرت العادة بأن ينقله أهل التواتر لم يقبل؛ لأنه لا يجوز أن ينفرد في مثل هذه الحال.

٢٣٦ ـ المتقدمون من المحدّثين يطلقون «المنكر» على الحديث الفرد الذي ثبت خطأ المنفرد به فيه.

٢٣٧ ـ الكلام في الرواة ينبني على الكلام في الروايات في الغالب.

٢٣٨ ـ طريقة ابن عدي في «الكامل» أن يخرج ما أنكر على الراوي سواء كان ثقةً أم صدوقاً أم ضعيفاً.

٢٣٩ ـ معرفة اسم الكتاب الصحيح من أهم ما ينبغي التأكد منه لمن أراد الاستفادة من ذلك الكتاب، وهو من أوائل أسس التحقيق العلمي الرصين، وهو أول معين لمعرفة شرط الكتاب وغايته.

٢٤٠ ـ توثيق إمام معتبر من أئمة الجرح والتعديل مقدم على تجهيل غيره من الأئمة؛ لأن مع الموثق زيادة علم.

# الفهارس الفنية

# فهرس الآيات

# فهرس الأحاديث

# فهرس الآثار

# فهرس المراسيل

# فهرس المترجمين

# فهرس أخطاء الرواة

# فهرس الأشعار

# فهرس التصحيفات والتحريفات

| الخطأ | الصواب | اسم الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|---|
| للرفع | للدفع | فتح المغيث ط العلمية | ١/ ٣٦ |
| المشائخ | المشايخ | شرح علل الترمذي | ١/ ٧٧ |
| الحجة | المحجة | نتائج الأفكار | ١/ ٩٤ |
| فيشتبه | فتشتبه | معرفة علوم الحديث ط. العلمية | ١/ ١١٢ |
| إلا الله | إلا بالله | فتح المغيث ط. العلمية | ١/ ١٣٤ |
| الكاذب | الكذب | جامع الأصول | ١/ ١٥٩ |
| خَفِيَ | خَفِيٌّ | الباعث الحثيث ط. الحلبي | ١/ ١٦٠ |
| لا | ألا | معرفة علوم الحديث ط. العلمية | ١/ ١٧٨ |
| سويد | سوية | صحيح ابن حبان | ١/ ١٩٥ |
| مروة | فروة | سنن أبي داود | ١/ ٢١٩ |
| إسرائيل بن أبي إسرائيل | إسرائيل، عن أبي إسحاق | مستدرك الحاكم | ١/ ٢٢٠ |
| أبي فروة | فروة | شعب الإيمان وسنن النسائي الكبرى وعمل اليوم والليلة | ١/ ٢٢١ |
| مخافة | مخالفة | الإصابة | ١/ ٢٢٢ |
| عمار | تاريخ دمشق | خالد | ١/ ٢٥٥ |
| عن سعيد | عدم وجودها | شرح معاني الآثار | ١/ ٢٥٨ |
| عن | من | البدر المنير | ١/ ٢٥٩ |
| فيه المغيرة | ليس فيه المغيرة | المحلى | ١/ ٢٦٥ |
| سقطت جملة من النص | الصواب إثباتها | العلل لابن أبي حاتم | ١/ ٢٦٦ |
| ظاهرهما وباطنهما | ظاهرهما | التاريخ الصغير | ١/ ٢٧٤ |

| الخطأ | الصواب | اسم الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|---|
| حثمة بن أبي حثمة | خيثمة بن أبي خيثمة | المعجم الكبير | ١/ ٢٩٥ |
| مرسل | غريب | الجامع الكبير للترمذي | ١/ ٢٩٩ |
| معاذ | معان | السنن الكبرى للبيهقي | ١/ ٣٠٣ |
| قال | قالا | كشف الأستار والضعفاء الكبير والتمهيد | ١/ ٣٠٧ |
| زريق | رزيق | الضعفاء الكبير والكامل | ١/ ٣٠٩ |
| التي لا يجوز | لا يجوز | المجروحين | ١/ ٣٠٩ |
| عن | من | المجروحين | ١/ ٣٢٤ |
| بالعباد | بالعناد | الموضوعات | ١/ ٣٢٥ |
| عمر | عمرو | التتبع | ١/ ٣٤١ |
| عن | بين | حلية الأولياء | ١/ ٣٤٢ |
| محفوظة | محفوظ | الكامل | ١/ ٣٤٥ |
| العدامي | القدامي | مختصر الخلافيات | ١/ ٣٤٦ |
| أبو خليفة | أبو حذيفة | مختصر الخلافيات | ١/ ٣٤٦ |
| الحميد | الحميدي | التاريخ الكبير | ١/ ٣٤٨ |
| شعيب | شعبة | تهذيب التهذيب | ١/ ٣٦٧ |
| حارث | وهب | السنن الواردة في الفتن | ١/ ٣٨١ |
| ابن | ابنه | حلية الأولياء | ١/ ٣٨٧ |
| أبي | ابن | السنة للخلال | ١/ ٣٩٠ |
| عبيد بن أبي رابط | عبيدة بن أبي رائطة | حلية الأولياء | ١/ ٣٩٩ |
| عبد الرحمن بن عبد الله بن مغفل | عن عبد الله بن مغفل | السنة للخلال | ١/ ٤٠١ |
| عبد الله بن معقل | عبد الله بن مغفل | شعب الإيمان | ١/ ٤٠٢ |
| عبد الله بن مفضل | عبد الله بن مغفل | الاعتقاد | ١/ ٤٠٢ |
| عبد الله | عبد العزيز | مسند الروياني | ١/ ٤٠٥ |
| الحسن | الحسين | الموضوعات | ١/ ٤٠٨ |

| الخطأ | الصواب | اسم الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|---|
| الأصغر | الأصفر | سلسة الأحاديث الصحيحة | ١/ ٤٠٩ |
| المزني | المري | الموضح | ١/ ٤١٢ |
| تركوه | نزكوه | الكامل | ١/ ٤١٥ |
| تركوه | نزكوه | الضعفاء الكبير | ١/ ٤١٥ |
| فيحيله معناه | فيحيله عن معناه | المجروحين | ١/ ٤١٧ |
| فيما وافق | فيما لم يوافق | المجروحين | ١/ ٤١٧ |
| محفوظة | محفوظ | الكامل | ١/ ٤١٨ |
| يحيى بن أنيسة | يحيى بن أبي أنيسة | الكامل | ١/ ٤٢١ |
| إلى | إلا | المجروحين | ١/ ٤٢٥ |
| جعشم | جعثم | المختارة | ١/ ٤٣٣ |
| يزيد | زيد | السنة لابن أبي عاصم | ١/ ٤٣٤ |
| مرة | قرة | السنن الكبرى للنسائي | ١/ ٤٤٥ |
| القسمة | أنفسهم | السنن الكبرى للنسائي | ١/ ٤٤٥ |
| عمر | عمير | شرح مشكل الآثار | ١/ ٤٤٨ |
| الجوزي | الخوزي | حلية الأولياء | ١/ ٤٥٤ |
| الجوز | الخوز | حلية الأولياء | ١/ ٤٥٤ |
| عفرة | غفرة | شرح معاني الآثار | ١/ ٤٦١ |
| قال لي سعيد بن أبي هلال | قال لي حسان عن سعيد | التاريخ الكبير | ١/ ٤٦٢ |
| أصيحة | أحيحة | المعجم الأوسط | ١/ ٤٦٤ |
| حرمي | هرمي | شرح معاني الآثار | ١/ ٤٦٤، ٤٦٧ |
| الحسين | الحصين | شرح معاني الآثار | ١/ ٤٦٦ |
| الهادي | الهاد | مسند البزار | ١/ ٤٧٤ |
| المحاري | المحاربي | الضعفاء الكبير | ١/ ٤٧٨ |
| عن عطاء | بن عطاء | الاستذكار | ١/ ٤٨٤ |
| خيثمة | خثيم | شعب الإيمان | ١/ ٤٨٥ |
| عبد الله | عبيد الله | سنن النسائي الكبرى | ١/ ٤٨٨ |
| عبد الله | عبيد الله | حلية الأولياء | ١/ ٤٨٨ |

| الخطأ | الصواب | اسم الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|---|
| علي | عثمان | المعجم الأوسط | ١/ ٤٨٩ |
| ابن مسعود | أبو مسعود | حلية الأولياء | ١/ ٤٩٠ |
| زيد | رجل | القضاء والقدر | ١/ ٥٠٤ |
| عبد الكريم وابن نجيح | عبد الكريم وابن أبي نجيح | سنن النسائي الكبرى | ١/ ٥٠٧ |
| عبد الكريم بن أبي نجيح | عبد الكريم وابن أبي نجيح | سنن النسائي الكبرى | ١/ ٥٠٧ |
| وهيب بن خالد | وهيب عن خالد | سنن الدارقطني | ١/ ٥٠٩ |
| الخطأ شبه العمد | الخطأ العمد | المجتبى | ١/ ٥١١ |
| الخطأ شبه العمد | الخطأ العمد | سنن النسائي الكبرى | ١/ ٥١١ |
| المروزي | المروذي | شرح علل الترمذي | ١/ ٥١٩ |
| التقمطه | التقمته | مسند أبي حنيفة | ١/ ٥٢٠ |
| رواه عمران بن أبي ليلى | رواه عمران عن ابن أبي ليلى | علل الدارقطني | ٢/ ٧ |
| وقال أبي | قلت لأبي | علل ابن أبي حاتم | ٢/ ٧ |
| هذا أحسن إسناد | هذا إسناد رديء | تهذيب الكمال | ٢/ ١٠ |
| عيسى بن لبيط | عيسى بن لقيط | شعب الإيمان | ٢/ ١٣ |
| الحسن بن مسلم | الحسن بن سلم | ضعفاء العقيلي | ٢/ ١٦ |
| الحنيفي | الحنفي | الكامل لابن عدي | ٢/ ١٩ |
| زيد بن أخرم | زيد بن أخزم | المعجم الأوسط للطبراني | ٢/ ٢١ |
| بريدة | بريد | المعجم الأوسط للطبراني | ٢/ ٢٢ |
| بريدة | بريد | تهذيب الكمال | ٢/ ٢٢ |
| يزيد بن أبي مريم | بريد بن أبي مريم | المعجم الأوسط للطبراني | ٢/ ٢٢ |
| عمرو بن شبيب | عمر بن شبيب | سنن الدارقطني | ٢/ ٢٩ |
| ضعيف | ضعيف الحديث | المعجم الأوسط للطبراني | ٢/ ٢٩ |
| جمعاً | جميعاً | الضعفاء الكبير للعقيلي | ٢/ ٣٠ |
| ابن عون | أبو عون | السنن الكبرى للبيهقي | ٢/ ٣٤ |
| نضر بن طريف | نصر بن طريف | نصب الراية | ٢/ ٤٠ |

| الخطأ | الصواب | اسم الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|---|
| حبيب | طلق بن حبيب | مصنف عبد الرزاق | ٢/ ٤٦ |
| عثمان بن صالح | يحيى بن عثمان بن صالح | المعجم الكبير للطبراني | ٢/ ٤٧ |
| منصور بن سعيد | منصور بن سعد | الإصابة | ٢/ ٥٤ |
| عن أبي الجدعاء | عن ابن أبي الجدعاء | المختارة | ٢/ ٥٥ |
| أبو داود | تحفة الأشراف | | ٢/ ٥٨ |
| ابن داود | أبو داود | المراسيل لأبي داود | ٢/ ٥٨ |
| عمار بن زريق | عمار بن رزيق | علل ابن أبي حاتم | ٢/ ٧٦ |
| زريق | رزيق | علل ابن أبي حاتم | ٢/ ٧٦ |
| الحرمي | الجرمي | تأريخ بغداد | ٢/ ١٠٤ |
| عبيد الله بن وهب | عبد الله بن وهب | المستدرك | ٢/ ١٣٠ |
| عبد الله بن عمر | عبيد الله بن عمر | تفسير الطبري | ٢/ ١٣٧ |
| الكتاني | الكناني | الكواكب النيرات | ٢/ ١٣٨ |
| فراويته عن صحيحة | فروايته عنه صحيحة | سبل السلام | ٢/ ١٤٢ |
| نهى | لقي | فتح المغيث | ٢/ ١٤٧ |
| مشاهد | شاهد | التنكيل | ٢/ ١٥٤ |
| سقط | سند كامل | المستدرك | ٢/ ١٥٥ |
| عمرة بن مرة | عمرو بن مرة | مصنف ابن أبي شيبة | ٢/ ١٥٦ |
| عامر السعدي | عامر الشعبي | الأوسط لابن المنذر | ٢/ ١٦١ |
| الحرمي | الحرقي | المعجم الأوسط للطبراني | ٢/ ١٧٨ |
| مرة | قرة | مسند أبي داود الطيالسي | ٢/ ١٨٣ |
| المفضل بن فضالة عن الليث | المفضل بن فضالة والليث | السنن الكبرى | ٢/ ١٨٦ |
| حسن | حسن صحيح | جامع الترمذي | ٢/ ١٩٢ |
| وهم | يهم | التاريخ الكبير للبخاري | ٢/ ٢١٠ |

| الخطأ | الصواب | اسم الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|---|
| عبيد بن مسلم السابري | عبيد بن مسلم صاحب السابري | أمثال الحديث | ٢/ ٢١٠ |
| هشام بن بلال | هشام بن عبيد الله الرازي | الأمثال لأبي الشيخ | ٢/ ٢١١ |
| عثمان بن ياسر | عمار بن ياسر | أمثال الحديث | ٢/ ٢١٣ |
| عيسى بن ميمون | عبيس بن ميمون | مسند الشهاب ومعجم الشيوخ لابن الأعرابي تاريخ جرجان للسهمي وحلية الأولياء | ٢/ ٢١٤ |
| بكر بن عبيد الله | بكر بن عبد الله | مسند الشهاب | ٢/ ٢١٤ |
| العاقب والطيب | العاقب والسيد | دلائل النبوة لأبي نعيم | ٢/ ٢٢٠ |
| عامر بن شقيق ابن سلمة | عامر بن شقيق عن أبي وائل | المعجم الأوسط للطبراني | ٢/ ٢٢٣ |
| المروزي | المروذي | إكمال تهذيب الكمال | ٢/ ٢٢٤ |
| المحفوط | المحفوظ | التلخيص الحبير | ٢/ ٢٣٢ |
| عن ابن عمر | عن ابن أبي عمر | التلخيص الحبير | ٢/ ٢٣٥ |
| الأوزاعي وعبد الواحد | الأوزاعي عن عبد الواحد | علل الحديث لابن أبي حاتم | ٢/ ٢٤٠ |
| نزل | نزال | الفتن للداني | ٢/ ٢٥٦ |
| حبان | حنان | المستدرك | ٢/ ٢٥٧ |
| الزبيري | الزبيدي | معرفة الصحابة لأبي نعيم | ٢/ ٢٦٠ |
| أخرجاه | أخرجا | المستدرك | ٢/ ٢٦٠ |
| سليمان بن حسان بن نوح | حسان بن نوح | مسند الشاميين | ٢/ ٢٦٤ |
| عبيد الله بن بشر | عبد الله بن بُسْر | سنن النسائي الكبرى | ٢/ ٢٦٥ |
| الفضل بن فضالة | الفضيل بن فضالة | السنن الكبرى للنسائي | ٢/ ٢٦٦ |
| وبنبيئ | وينبئ | التلخيص الحبير | ٢/ ٢٦٩ |
| الليثي | الليث | شرح معاني الآثار | ٢/ ٢٧٧ |
| معاوية | معروف | الفتن لأبي عمرو الداني | ٢/ ٢٩٥ |

| الخطأ | الصواب | اسم الكتاب | الجزء والصفحة |
| --- | --- | --- | --- |
| أحاديثاً | أحاديث | المجروحين لابن حبان | ٢/ ٣٠١ |
| بكذى | بكذا | المجروحين لابن حبان | ٢/ ٣٠١ |
| محمد أبي إسحاق | محمد بن إسحاق | معرفة السنن والآثار | ٢/ ٣٠٧ |
| يحيى بن أبي كثير | يحيى بن سعيد | مصنف عبد الرزاق | ٢/ ٣٠٨ |
| سقط سطر | إثباته | معرفة السنن والآثار | ٢/ ٣١٠ |
| أن أبا بكر بن جعفر | أنَّ أبا بكر بن حفص | سنن الدارقطني | ٢/ ٣١١ |
| عباس | عياش | معرفة السنن والآثار | ٢/ ٣١٣ |
| عدد | عدداً | معرفة السنن والآثار | ٢/ ٣١٣ |
| شرط ابن داود | شرط أبي داود | الاعتبار للحازمي | ٢/ ٣٢٨ |
| سقط سطر | إثباته | السنن الكبرى للنسائي | ٢/ ٣٢٨ |
| حدثنا همام، قال: حدثنا سفيان الثوري عن عاصم | حدثنا همام، قال: حدثنا شقيق أبو الليث، عن عاصم | شرح معاني الآثار | ٢/ ٣٢٩ |
| شتيم | شنتم | معجم الصحابة لابن قانع | ٢/ ٣٣٠ |
| يحيى بن يزيد | الحسن | المعجم الكبير للطبراني | ٢/ ٣٣٩ |
| سقوط حديث | إثباته | السنن الكبرى للنسائي | ٢/ ٣٤٠ |
| سقوط حديث | إثباته | السنن الكبرى للنسائي | ٢/ ٣٤١ |
| وجود سقط | إثباته | مصنف عبد الرزاق | ٢/ ٣٤١ |
| إحداهما | أحدهما | تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة | ٢/ ٣٥٤ |
| هشام بن عروة، عن أبيه | هشام بن عروة، عن أخيه عثمان ابن عروة | حلية الأولياء | ٢/ ٣٥٦ |
| سقط | إثباته | التمهيد لابن عبد البر | ٢/ ٣٧٣ |

| الخطأ | الصواب | اسم الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|---|
| الأعمري | الأعرج | علل الدارقطني | ٢/ ٣٧٧ |
| ابن علية | ابن عيينة | تحفة الأشراف | ٢/ ٣٨٥ |
| عمران | حمران | مسند البزار | ٢/ ٣٨٧ |
| البيت | الكتاب | علل الدارقطني | ٢/ ٣٨٧ |
| سعد بن سعد | سعد بن إسحاق | المعجم الكبير للطبراني | ٢/ ٣٩٢ |
| أن صدق | أنه صدق | التمهيد للكلوذاني | ٢/ ٤٠٤ |
| السلمي | السلامي | تفسير الطبري | ٢/ ٤١٢ |
| الهلالي | الألهاني | تفسير ابن أبي حاتم | ٢/ ٤١٢ |
| إسحاق بن شعيب بن شابور | محمد بن شعيب بن شابور | الاستيعاب | ٢/ ٤١٤ |
| معاذ | معان | الآحاد والمثاني وتفسير الطبري وتفسير ابن أبي حاتم ودلائل النبوة وتاريخ دمشق | ٢/ ٤١٤ |
| عمرو | عمر | سنن ابن ماجه | ٢/ ٤١٨ |
| وعن سعيد | عن سعيد | الاستذكار | ٢/ ٤٥٣ |
| تعلم | تعم | اللمع في أصول الفقه | ٢/ ٤٦٢ |
| أيوب عن عتبة | أيوب بن عتبة | شرح معاني الآثار | ٢/ ٤٧٤ |
| سقط | إثباته | المستدرك | ٢/ ٤٧٩ |
| سقط | إثباته | ميزان الأصول | ٢/ ٤٨٨ |
| زاذان | زاذي | التمييز | ٢/ ٥١٠ |
| أحسن | أحسبني | التاريخ الصغير للبخاري | ٣/ ١٠ |
| ابن مسعود | ابن عمر | تاريخ دمشق | ٣/ ٢٠ |
| ابن إسحاق | أبو إسحاق | المحلى | ٣/ ٢٤ |
| ابن معوذ | ابن مفوز | حاشية ابن القيم على مختصر سنن أبي داود | ٣/ ٢٨ |
| صحيحه | صححه | حاشية ابن القيم على سنن أبي داود | ٣/ ٢٨ |
| ابن إسحاق | أبو إسحاق | علل الدارقطني | ٣/ ٣٣ |
| عبد الله | عبيد الله | مصنف ابن أبي شيبة | ٣/ ٥١ |

| الخطأ | الصواب | اسم الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|---|
| أنس | وأنس | فتح الباري | ٣/ ٩٩ |
| أحدهما | إحداهما | التمهيد للكلوذاني | ٣/ ١١٣ |
| الميموني | والميموني | التمهيد للكلوذاني | ٣/ ١١٣ |
| الزيادة | والزيادة | نظم الفرائد | ٣/ ١١٧ |
| عبد الله | عبيد الله | سنن الدارقطني | ٣/ ١٢٧ |
| عبد الله | عبيد الله | المنتقى | ٣/ ١٢٨ |
| أبو ثقال | أبو ثفال | العلل المتناهية | ٣/ ١٤٤ |
| سقط | إثباته | مصنف عبد الرزاق | ٣/ ١٤٩ |
| صفوان بن مسلم | صفوان بن سليم | اختلاف الحديث للشافعي | ٣/ ١٥٧ |
| سالم بن عبد الله عن حميد بن عبد الرحمن | سالم بن عبد الله وحميد بن عبد الرحمن | مصنف عبد الرزاق | ٣/ ١٧٧ |
| يرويه الأزدي عن علي بن عبد الله | يرويه الأزدي علي بن عبد الله | مجموعة فتاوى لابن تيمية | ٣/ ١٧٩ |
| شيبة | شعبة | السنن الكبرى للبيهقي | ٣/ ١٨١ |
| سقط | إثباته | أطراف المسند | ٣/ ١٨٢ |
| سقط | إثباته | السنن الكبرى للبيهقي | ٣/ ١٨٣ |
| سقط | إثباته | السنن الكبرى للنسائي | ٣/ ١٩٨ |
| سقط | إثباته | السنن الكبرى للنسائي | ٣/ ٢٠٠ |
| ابن عوف | ابن عون | الإيمان لابن منده | ٣/ ٢٠٢ |
| سقط | إثباته | معجم الطبراني الأوسط | ٣/ ٢٠٥ |
| أباناً | أبان | القراءة خلف الإمام للبيهقي | ٣/ ٢٢٠ |
| العطاء | العطار | القراءة خلف الإمام للبخاري | ٣/ ٢٢١ |
| مبشر | ميسر | علل الدارقطني | ٣/ ٢٢٧ |
| سقط | إثباته | مسند الحميدي | ٣/ ٢٣٥ |
| اغمري... غمرة | احفني... ثم اغمزي | مصنف ابن أبي شيبة | ٣/ ٢٣٨ |
| أحدهما | إحداهما | التمييز | ٣/ ٢٦٠ |

| الخطأ | الصواب | اسم الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|---|
| رواية | راويه | النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر | ٣/ ٢٧١ |
| سقط | إثباته | النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر | ٣/ ٢٧٣ |
| طلع | اطّلع | النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر | ٣/ ٢٧٣ |
| سقط | إثباته | النكت الوفية | ٣/ ٢٧٦ |
| أبي | ابن | فيض القدير | ٣/ ٢٨٨ |
| ابن | به | موضح أوهام الجمع والتفريق | ٣/ ٢٩٣ |
| وقاء | وفاء | فضائل القرآن لأبي عبيد | ٣/ ٣٠٢ |
| سقط | إثباته | الثقات لابن حبان | ٣/ ٣٠٣ |
| صحة | صحبة | التلخيص الحبير | ٣/ ٣٠٦ |
| أخبرني | أخبرتني | علل الدارقطني | ٣/ ٣١١ |
| الشامي | السامي | شرح معاني الآثار | ٣/ ٣١٧ |
| سقط | إثباته | سنن الدارقطني | ٣/ ٣١٧ |
| محمد | معمر | المستدرك | ٣/ ٣٢٠ |
| عمر | محمد | شرح معاني الآثار | ٣/ ٣٢٢ |
| سقط | إثباته | مسند إسحاق بن راهويه | ٣/ ٣٣١ |
| سعيد | سعد | تفسير الطبري | ٣/ ٣٣٣ |
| سقط | إثباته | الإصابة | ٣/ ٣٤٢ |
| أحمد بن إسحاق الصنعاني | محمد بن إسحاق الصاغاني | المستدرك | ٣/ ٣٤٦ |
| سقط | إثباته | تاريخ أصبهان لأبي الشيخ | ٣/ ٣٤٧ |
| سقط | إثباته | الاعتبار | ٣/ ٣٥٢ |
| نجم | لخم | مجمع الزوائد | ٣/ ٣٥٥ |
| خبيب | حبيب | سنن الدارقطني | ٣/ ٣٦٥ |
| عبد الله بن عمر المدني | عبد الله بن نافع المدني | دلائل النبوة للبيهقي | ٣/ ٣٦٩ |
| قبل | قيل | معرفة السنن والآثار للبيهقي | ٣/ ٣٧٠ |

| الخطأ | الصواب | اسم الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|---|
| غير أبي إسماعيل | غير ابن إسماعيل | مسند البزار | ٣/ ٣٧٢ |
| العائذي | العابدي | معرفة السنن والآثار للبيهقي | ٣/ ٣٧٩ |
| زيادة في النص | حذفها | الحلية لأبي نعيم | ٣/ ٣٨٠ |
| بياض | معن بن عيسى | المستدرك | ٣/ ٣٨١ |
| كزيد | كدير | الكامل لابن عدي | ٣/ ٣٨٣ |
| كريد | كدير | المستدرك | ٣/ ٣٨٣ |
| نضر | نصر | المحلى | ٣/ ٣٨٥ |
| ابن سبرة | أبو سبرة | التمهيد | ٣/ ٣٩٠ |
| أبي الأسود عن أبيه | أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه | سنن الدارقطني | ٣/ ٤١٥ |
| عامر الشعبي | عامر السمط | مصنف عبد الرزاق | ٣/ ٤١٩ |
| سقط | إثباته | سنن الدارقطني | ٣/ ٤١٩ |
| عباد بن عباد | عباد بن العوام | شعب الإيمان | ٣/ ٤١٩ |
| البقل | الثفل | أخلاق النبي ﷺ | ٣/ ٤١٩ |
| مسلم بن إبراهيم | إبراهيم بن مسلم | مجمع الزوائد | ٣/ ٤٢٩ |
| حامد بن محمود ابن حبيب | حامد بن محمود بن حرب | المستدرك | ٣/ ٤٢٩ |
| حبيب | حرب | المستدرك | ٣/ ٤٢٩ |
| أبو هشام الأيلي | أبو هاشم الأُبُلِّي | نصب الراية | ٣/ ٤٣٩ |
| شعبة | الأعمش | التلخيص الحبير | ٣/ ٤٤٤ |
| أبو شيبان | أبو سنان | إتحاف المهرة | ٣/ ٤٤٦ |
| هلال | بلال | سنن أبي داود | ٣/ ٤٤٩ |
| جرير بن عبد العزيز | جرير بن عبد الحميد | سلسلة الأحاديث الضعيفة | ٣/ ٤٥٣ |
| المسيب | جبير | سلسلة الأحاديث الصحيحة | ٣/ ٤٥٣ |
| عقبة | عتبة | علل الدارقطني | ٣/ ٤٥٧ |
| سقط | إثباته | علل الدارقطني | ٣/ ٤٥٧ |
| الخليل | الخليلي | فتح الباري | ٣/ ٤٥٨ |

| الخطأ | الصواب | اسم الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|---|
| محمد بن السري | محمد بن أبي السري | السنن الكبرى | ٣/ ٤٦٣ |
| هذيل | مندل | الحلية | ٣/ ٤٦٥ |
| قال | قالت | الضعفاء للعقيلي | ٣/ ٤٦٧ |
| ابن عوف | ابن عون | السنن الكبرى للنسائي | ٣/ ٤٧١ |
| أبي عون | ابن عون | فضائل القرآن لأبي عبيد | ٣/ ٤٧١ |
| صالح بن كيسان | صالح بن حسان | المحدّث الفاصل | ٣/ ٤٧٥ |
| هشام بن حسان | صالح بن حسان | المجروحين | ٣/ ٤٧٥ |
| سقط | إثباته | التاريخ الكبير | ٣/ ٤٨٢ |
| شعبة وسليمان | شعبة وسفيان | التمهيد لابن عبد البر | ٣/ ٤٩٣ |
| سقط | إثباته | مسند البزار | ٣/ ٤٩٦ |
| عبد الله بن عمر | عبيد الله بن عمر | المعجم الكبير للطبراني | ٣/ ٤٩٩ |
| عمرو بن سعيد | عمر بن سعيد | سنن الدارقطني | ٣/ ٥٠١ |
| يحيى بن ضمرة | عتي بن ضمرة | المستدرك | ٣/ ٥١٣ |
| علي بن إبراهيم | مكي بن إبراهيم | المستدرك | ٣/ ٥١٦ |
| سهل بن أبي صالح | سهيل بن أبي صالح | مسند ابن الجعد | ٣/ ٥٢٤ |
| زيادة مقحمة | حذفها | تاريخ أصبهان لأبي الشيخ | ٣/ ٥٢٥ |
| يونس | يوسف | تفسير ابن كثير | ٣/ ٥٢٧ |
| خالد الأحمر | أبو خالد الأحمر | فتح الباري لابن رجب | ٣/ ٥٣٩ |
| سقط | إثباته | سنن سعيد بن منصور | ٣/ ٥٤٧ |
| عن أبي داود | عن داود | تفسير الثوري | ٣/ ٥٤٧ |
| غنم | خثيم | تفسير الطبري | ٣/ ٥٥٢ |
| عبد الله بن عثمان عن خثيم | عبد الله بن عثمان بن خثيم | شرح معاني الآثار | ٣/ ٥٥٢ |
| سقط | إثباته | سنن النسائي | ٣/ ٥٥٦ |
| الحسين | الحسن | السنن الكبرى للنسائي والمختارة للضياء | ٣/ ٥٦٢ |
| يوم الجهل | يوم الجمل | شعب الإيمان | ٣/ ٥٦٩ |
| بمايفي | بمانعي | شعب الإيمان | ٣/ ٥٦٩ |

| الخطأ | الصواب | اسم الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|---|
| أنبأنا | أخبرني | سنن ابن ماجه | ٣/ ٥٧٦ |
| سقط | إثباته | المعجم الأوسط للطبراني | ٣/ ٥٧٨ |
| سقط | إثباته | التحقيق لابن الجوزي | ٣/ ٥٧٨ |
| الحسن | الحسين | كشف الأستار ومجمع الزوائد وتغليق التعليق | ٣/ ٥٧٩ |
| سكين أبي سراج | سكين بن أبي سراج | مكارم الأخلاق للخرائطي ومسند الشهاب | ٣/ ٥٨١ |
| خديج | حديج | شعب الإيمان | ٣/ ٥٨١ |
| ابن إسحاق | أبو إسحاق | تأريخ دمشق | ٣/ ٥٨١ |
| برهان | برهاناً | المحلى | ٤/ ١١ |
| سقط | إثباته | السنن الكبرى للنسائي | ٤/ ١٣ |
| إسماعيل بن عبد الله | إسماعيل بن عبيد الله | تخريج أحاديث الإحياء وفيض القدير | ٤/ ١٦ |
| مزيد الطبراني | مرثد الطبري | المستدرك | ٤/ ١٧ |
| سقط | إثباته | الكامل لابن عدي | ٤/ ٢٠ |
| ابن | أنَّ | معجم الصحابة لابن قانع | ٤/ ٢٨ |
| أبي | ابن | التأريخ الكبير للبخاري | ٤/ ٣٠ |
| ربيعة | زمعة | المعجم الكبير | ٤/ ٣١ |
| ورقيقة | ورقيقه | الآحاد والمثاني | ٤/ ٣١ |
| وعن أبي ضحى | عن أبي ضحى | مستدرك الحاكم | ٤/ ٣٣ |
| سقط | إثباته | تأريخ دمشق | ٤/ ٣٤ |
| سقط | إثباته | المستدرك | ٤/ ٣٦ |
| الفضل | المفضل | المعجم الكبير | ٤/ ٤٧ |
| مغفل | معقل | التمهيد | ٤/ ٤٩ |
| كتمتموه | كتمتكموه | الجهاد لابن المبارك | ٤/ ٥١ |
| محمد بن عبد الله ابن كياسة | محمد بن كناسة | المستخرج لأبي نعيم | ٤/ ٦٠ |
| أثيوب | أيوب | مسند أبي عوانة | ٤/ ٥٩ |
| أيوب بن أبي مكين | أيوب بن أبي مسكين | شرح صحيح مسلم | ٤/ ٦٢ |
| عمة له | عم له | السنن الكبرى للنسائي | ٤/ ٧٨ |

| الخطأ | الصواب | اسم الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|---|
| سقط | إثباته | السنن الكبرى للنسائي | ٤/ ٨٠ |
| روي | روى | العلل الكبير | ٤/ ٨٦ |
| مسلم | سلم | السنن الكبرى للبيهقي | ٤/ ٩٤ |
| سعيد | شعبة | أطراف الغرائب والأفراد | ٤/ ١٠٣ |
| لاحق | حق | سنن الدارقطني | ٤/ ١٠٦ |
| سقط | إثباته | إتحاف المهرة | ٤/ ١١١ |
| عن أبي إدريس الأودي | عن إدريس الأودي | تأريخ بغداد | ٤/ ١١٧ |
| شعبة | سعيد | السنن الكبرى للنسائي | ٤/ ١٢٨ |
| إسماعيل بن أبي أيوب | سعيد بن أبي أيوب | المستدرك | ٤/ ١٢٨ |
| سقط | إثباته | جامع الترمذي | ٤/ ١٣٢ |
| علي بن يحيى بن علي بن خلاد | علي بن يحيى | مسند الشافعي | ٤/ ١٣٣ |
| سقط | إثباته | السنن الكبرى للبيهقي | ٤/ ١٣٤ |
| سقط | إثباته | سنن أبي داود | ٤/ ١٣٤ |
| سقط | إثباته | شعب الإيمان | ٤/ ١٣٤ |
| سقط | إثباته | الآداب للبيهقي | ٤/ ١٣٤ |
| عن أبيه عن أمه | عن أمه | المستدرك | ٤/ ١٣٥ |
| سقط | إثباته | سنن الدارقطني | ٤/ ١٤٣ |
| بن | عن | سنن الدارقطني | ٤/ ١٤٤ |
| سقط | إثباته | الشريعة للآجري | ٤/ ١٤٨ |
| وائل | وائلاً | الجامع في العلل | ٤/ ١٤٩ |
| معن | معين | أطراف الغرائب والأفراد | ٤/ ١٤٩ |
| يسار | بشار | أطراف الغرائب والأفراد | ٤/ ١٤٩ |
| هذا | هذه | تأريخ دمشق | ٤/ ١٥١ |
| أحاديثاً | أحاديث | المجروحين | ٤/ ١٥٢ |
| بكذى | بكذا | المجروحين | ٤/ ١٥٢ |
| سقط | إثباته | الشريعة للآجري | ٤/ ١٥٤ |

| الخطأ | الصواب | اسم الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|---|
| ابن أبي وائل | أبو وائل | ميزان الاعتدال | ٤/١٥٥ |
| سقط | إثباته | صحيح البخاري | ٤/١٥٥ |
| سقط سطر | إثباته | السنن الكبرى للنسائي | ٤/١٥٨ |
| العبدي | العدني | دلائل النبوة للبيهقي | ٤/١٧٥ |
| سقط | إثباته | تفسير ابن أبي حاتم | ٤/١٧٧ |
| سعيد | سعد | المجتبى | ٤/١٩٣ |
| سعيد | سعد | السنن الكبرى للنسائي | ٤/١٩٣ |
| عن | من | عمدة القاري | ٤/١٨٣ |
| عُبيدة | عَبيدة | السنن الكبرى للنسائي | ٤/١٩٦ |
| عن علي ذكره خالداً | السنن الكبرى للنسائي | عن علي ولم يذكر خالداً | ٤/١٩٦ |
| مغفل | المستدرك | معقل | ٤/٢٠٦ |
| سعد | حلية الأولياء | سعيد | ٤/٢٠٧ |
| سقط | تحفة الأشراف | إثباته | ٤/٢٠٨ |
| سفيان عبد الكريم | الجرح والتعديل لابن أبي حاتم | سفيان عن عبد الكريم | ٤/٢١١ |
| سقط | مسند الشاشي | إثباته | ٤/٢١٥ |
| شرحبيل | شرح مشكل الآثار | شريك | ٤/٢١٦ |
| الراوي | علل الدارقطني | الرازي | ٤/٢٢٧ |
| إحدى | التنكيل | أحد | ٤/٢٣١ |
| ابن الجور | حلية الأولياء | ابن الجعد | ٤/٢٣٥ |
| رهيم | المعجم الكبير للطبراني | زهير | ٤/٢٣٦ |
| عبد الله بن موسى | دلائل النبوة للبيهقي | عبيد الله بن موسى | ٤/٢٣٨ |
| ابن | أبي | تغليق التعليق | ٤/٢٤٣ |
| حبال | جبال | تغليق التعليق | ٤/٢٤٣ |
| داود | رواد | المعجم الاوسط | ٤/٢٤٥ |
| نهيك | يزيد | المعجم الكبير للطبراني | ٤/٢٤٩ |
| ن | بن | العلل الكبير للترمذي | ٤/٢٥٢ |

| الخطأ | الصواب | اسم الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|---|
| ابن عون | ابن أبي عتيق | الروض البسام | ٤/ ٢٥٧ |
| إسماعيل بن إبراهيم | إبراهيم بن إسماعيل | تغليق التعليق | ٤/ ٢٦١ |
| إبراهيم بن أسهيل | إبراهيم بن إسماعيل | الكامل لابن عدي | ٤/ ٢٦١ |
| عن أبي عتيق | عن ابن أبي عتيق | حلية الأولياء | ٤/ ٢٦٢ |
| سقط | إثباته | تلخيص مستدرك الحاكم | ٤/ ٢٦٥ |
| عبادة بن تميم | عباد بن تميم | المعجم الأوسط للطبراني | ٤/ ٢٧١ |
| عن أبيه | عن عمه | إتحاف المهرة | ٤/ ٢٧٤ |
| سقط | إثباته | شرح معاني الآثار | ٤/ ٢٧٧ |
| سقط | إثباته | مسند الحميدي | ٤/ ٢٧٨ |
| عبد الملك | عبد الرحمٰن | المعجم الكبير للطبراني | ٤/ ٢٨٠ |
| أبو الزبير | أبو الزناد | الأوسط لابن المنذر | ٤/ ٢٨٠ |
| المحسن | الحسن | شرح معاني الآثار | ٤/ ٢٨١ |
| سقط | إثباته | فتح الباري لابن رجب | ٤/ ٢٨٨ |
| سقط | إثباته | السنن الكبرى وعمل اليوم والليلة والطبراني الكبير | ٤/ ٢٩٠ |
| سقط | إثباته | المستدرك | ٤/ ٢٩٢ |
| عثمان | عتبان | الإيمان لابن منده | ٤/ ٢٩٤ |
| مالك عن ابن شهاب بن مسكين | مالك والحارث بن مسكين | السنن الكبرى للنسائي | ٤/ ٢٩٦ |
| الزبيري | الزبيدي | المعجم الكبير | ٤/ ٢٩٧ |
| محمود بن لبيد | محمود بن الربيع | الموطأ | ٤/ ٢٩٨ |
| حيان | حبان | المحلى | ٤/ ٣٠١ |
| عبد الله بن عمرو ابن عثمان | محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان | مصنف ابن أبي شيبة | ٤/ ٣٠٣ |
| أبيه | أبيها | الكامل لابن عدي | ٤/ ٣٠٤ |

| الخطأ | الصواب | اسم الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|---|
| هشام | هاشم | فضائل الصحابة للإمام أحمد والعلل المتناهية | ٤/ ٣١٣ |
| سقط | إثباته | الاستذكار لابن عبد البر | ٤/ ٣٢٧ |
| سقط | إثباته | تاريخ بغداد | ٤/ ٣٣٥ |
| عن قتادة عن إسحاق | عن قتادة عن أنس | مسند أبي عوانة | ٤/ ٣٣٨ |
| غيشان | غبشان | معرفة الصحابة لأبي نعيم | ٤/ ٣٤٩ |
| النبي | للنبي | فتح الباري لابن رجب | ٤/ ٣٧٣ |
| زر بن عبيد الله العبدي | رزين بن عبيد | شرح معاني الآثار | ٤/ ٣٧٤ |
| عمير | هبيرة | تفسير الطبري | ٤/ ٣٧٥ |
| ائتنا | ائتيا | فضائل القرآن لأبي عبيد | ٤/ ٣٧٧ |
| ابن وكيع | ابن حميد | تفسير الطبري | ٤/ ٣٨٠ |
| دخلت | خلت | تنقيح التحقيق | ٤/ ٣٩٤ |
| سالم | سَلْم | حلية الأولياء | ٤/ ٤٠٢ |
| أحمد | زيد | الإحكام لابن حزم | ٤/ ٤٠٤ |
| سقط | إثباته | شرح معاني الآثار | ٤/ ٤٢٠ |
| رباب | رئاب | السنن الكبرى للنسائي والمحدّث الفاصل | ٤/ ٤٣٨ |
| أبو عاصم | عاصم | القراءة خلف الإمام | ٤/ ٤٤٩ |
| مسروجاً | مسروحاً | علل الحديث لابن أبي حاتم | ٤/ ٤٥٢ |
| الثبت | التثبت | الجامع في العلل | ٤/ ٤٦٠ |
| سقط | إثباته | العلل المتناهية | ٤/ ٤٦٢ |
| عمرو | عمر | السنن الكبرى للنسائي | ٤/ ٤٧٠ |
| عبد الله بن الأوزاعي | عبد الله بن المبارك عن الأوزاعي | السنن الكبرى للنسائي | ٤/ ٤٨٣ |
| سلمان | سليمان | المختارة | ٤/ ٤٨٧ |

| الخطأ | الصواب | اسم الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|---|
| أبو عوانة الإسماعيلي | أبو عوانة والإسماعيلي | فتح الباري | ٤/٤٩٧ |
| أبو عوانة | أبو معاوية | فتح الباري | ٤/٤٩٨ |
| سقط | إثباته | فتح الباري | ٤/٤٩٨ |
| أخبرني مالك | أحد بني مالك | السنن الكبرى للبيهقي | ٤/٥١٠ |
| تيمي | سمي | طبقات المحدثين بإصبهان لأبي الشيخ | ٤/٥١١ |
| محمد بن مخشي | حاتم بن مخشي | الكامل لابن عدي | ٤/٥١٤ |
| عن سعد | ابن سعد | مسند الشهاب | ٤/٥١٥ |
| زيد | يزيد | المعجم الأوسط للطبراني | ٤/٥١٦ |
| أبو الزبير | أبا الزبير | الإحكام لابن حزم | ٤/٥٢٦ |
| هارون بن محمد | هارون أبي محمد | شعب الإيمان | ٤/٥٢٩ |
| هارون بن محمد | هارون أبا محمد | كشف الخفاء | ٤/٥٣٠ |
| سقط | إثباته | كشف الأستار | ٤/٥٣٢ |
| سقط | إثباته | الموضوعات لابن الجوزي | ٤/٥٣٤ |
| إسحاق بن عبد الله | إسحاق بن نجيح | تأريخ بغداد | ٤/٥٣٥ |
| سقط | إثباته | الموضوعات لابن الجوزي | ٤/٥٣٧ |
| سقط | إثباته | الموطأ برواية أبي مصعب الزهري | ٤/٥٥١ |
| أبو فارس | ابن فارس | فتح المغيث | ٤/٥٦٤ |
| ثم يقرأه | فيما يقرؤه | الجامع لأخلاق الراوي | ٤/٥٧١ |
| بشر | بسر | الطبقات لابن سعد | ٤/٥٨٤ |
| هاشم | هشام | الطبقات لابن سعد | ٤/٥٨٤ |
| عثمان بن عمر | عمار بن عمر | المعجم الكبير | ٥/١٨ |
| جعفر | نصر | معرفة السنن والآثار | ٥/٣٠ |
| عن قول | من قول | معرفة السنن والآثار للبيهقي | ٥/٣٠ |
| جعفر | حفص | السنن الكبرى للبيهقي | ٥/٣٤ |
| سقط | إثباته | سنن الدارقطني | ٥/٤٦ |

| الخطأ | الصواب | اسم الكتاب | الجزء والصفحة |
|---|---|---|---|
| الشيباني | السيناني | الضعفاء الكبير للعقيلي | ٥/ ٥٢ |
| ربيع | ربيعة | مسند أبي عوانة | ٥/ ٦٠ |
| عن | بن | مصنف عبد الرزاق | ٥/ ٧٧ |
| سقط | إثباته | مصنف عبد الرزاق | ٥/ ٧٧ |
| الذورة | الذروة | النكت الوفية | ٥/ ١٠٤ |
| صالح بن حسان | صالح بن أبي حسان | إتحاف المهرة | ٥/ ١١٠ |
| حبان | حيان | التلخيص الحبير | ٥/ ١١٧ |
| علي بن عبيد | يعلى بن عبيد | المعجم الكبير للطبراني | ٥/ ١٢١ |
| أبيه | أبيهما | التمهيد لابن عبد البر | ٥/ ١٢٦ |
| سقط | إثباته | مسند الشاميين للطبراني | ٥/ ١٢٨ |
| والد | ولد | إكمال تهذيب الكمال | ٥/ ١٣٠ |
| الفكري | النكري | المعجم الكبير | ٥/ ١٤٦ |
| نبي الله | الله | السنن الكبرى للنسائي | ٥/ ١٧٢ |
| سقط | إثباته | مسند الطيالسي | ٥/ ١٩٥ |
| سقط | إثباته | شعب الإيمان | ٥/ ١٩٩ |
| مواتة | مواتية | حلية الأولياء | ٥/ ٢٠٣ |
| ذر | زر | الموضوعات لابن الجوزي | ٥/ ٢٠٧ |
| مستبدع | مستبعد | المدخل للحاكم | ٥/ ٢٠٩ |
| العزرمي | العرزمي | المدخل للحاكم | ٥/ ٢١٠ |
| سقط | إثباته | مستدرك الحاكم | ٥/ ٢١٣ |
| فضيل بن سعد ابن جعفر | فضل بن سعد عن جعفر | مسند أبي حنيفة | ٥/ ٢١٦ |
| الربيع بن غبري سعد الجعفي | الربيع بن سعد الجعفي | أطراف الغرائب | ٥/ ٢١٦ |
| عمرو | عمر | تأريخ دمشق | ٥/ ٢١٩ |
| ماهان | هاعان | خلق أفعال العباد | ٥/ ٢٢٢ |
| سقط | إثباته | شعب الإيمان | ٥/ ٢٢٣ |
| شرحيل | شراحيل | الإبانة | ٥/ ٢٢٤ |

| الخطأ | الصواب | اسم الكتاب | الجزء والصفحة |
| --- | --- | --- | --- |
| شرحبيل | شراحيل | شعب الإيمان للبيهقي | ٥/ ٢٢٤ |
| سقط | إثباته | تفسير السمرقندي | ٥/ ٢٢٧ |
| ابن إسحاق | أبو إسحاق | أسباب نزول القرآن | ٥/ ٢٢٧ |
| صالح بن حيان | صالح بن حسان | إتحاف المهرة | ٥/ ٢٣٨ |
| ثبت | ثبتاً | السنن الكبرى للبيهقي | ٥/ ٢٤٣ |
| سعيد | سعد | تفسير الطبري | ٥/ ٢٤٩ |
| جنادة | جبارة | المنتخب من علل الخلال | ٥/ ٢٥١ |
| أبي | ابن | مسند الشافعي | ٥/ ٢٥٦ |
| سالم | سلم | حلية الأولياء | ٥/ ٢٦٦ |
| مهاصر | مهاجر | علل الدارقطني | ٥/ ٢٦٧ |
| الشركاني | الشوكاني | تحفة الأحوذي | ٥/ ٢٦٩ |
| أبيه وعمه عن عمر | أبيه أو عمه عن عمر | مسند البزار | ٥/ ٢٧٢ |
| فعمر بن عاصم | فعن عاصم | علل ابن أبي حاتم | ٥/ ٢٧٣ |
| عبد الله بن عمر | عبيد الله بن عمر | مصنف عبد الرزاق | ٥/ ٢٧٤ |
| عبيد الله | عبد الله | غريب الحديث للحربي | ٥/ ٢٨٠ |

# فهرس موضوعات المجلد الخامس

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة


دار ابن الجوزي 8428146
134683